

جامع

الإمام زيد بن علي
عليه السلام

جمال الشامي

الجزء الأول

١٤٣٩هـ

النسخة الأولى

٢٠١٧م - ١٤٣٩هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

«لقد أوتي زيدُ علماً دُنِيّاً فاسأَلوه؛ فإنه يعلم ما لا

نعلم»

محمد الباقر

المقدمة

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد خاتم النبيين وآله الطاهرين.

وبعد:

للأخبار الصادرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم منزلة عظيمة باعتبارها «الأحكام المبينة، والفرائض المفصلة، فهي لله سبحانه ومنه، لا من رسول الله صلوات الله عليه وآله ولا عنه، وليس له فيها فعل غير التبليغ والأداء والنصيحة والإبلاء، .. وإنما نسبت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على مجاز الكلام، إذ هو المبلغ لها والآتي عن الله سبحانه بها، كما يقال للقرآن كتاب محمد، وكما يقال للإنجيل كتاب عيسى، وكما يقال للتوراة كتاب موسى»، وقد اعتنى المسلمون منذ بداية الإسلام بحفظها وتطبيقها ومن ثم تدوينها.

وكذلك الأخبار الصادرة عن أمير المؤمنين علي عليه السلام فلها أهمية بالغة لمكانة من صدرت عنه رواية أو استنباطاً لقربه من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وشدة اهتمامه بما يصدر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى روي عنه أنه قال: «والله ما نزلت آية إلا وقد علمت فيما

نزلت وأين نزلت، وعلى من نزلت»^(١)، وما قال عنه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((أنا مدينة العلم وعلي بابها، فمن أراد المدينة فليأتها من بابها))^(٢)، و((علي مع الحق والحق مع علي))^(٣)، و((علي مع القرآن والقرآن مع علي لا يفترقان حتى يردا على الحوض))^(٤)، وغير ذلك من الأخبار الدالة على حجية ما يصدر عنه.

وللأخبار والآراء الصادرة عن الإمام زيد بن علي عليه السلام أهمية جليلة فقد أجمع على فضله وعلمه وعدالته وشهد له العدو قبل الصديق، وكان له عليه السلام اعتناء خاص بحفظ وتدوين الأخبار الصادرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعن الإمام علي عليه السلام، وقد نتج عن ذلك أول مدون حديثي فقهي في الإسلام والمسمى بـ(المجموع الفقهي والحديثي) واقتصر على أغلب مرويات أبي خالد رحمه الله تعالى عن الإمام زيد بن علي عليه السلام، وبقية مرويات أبي خالد الأخرى ومرويات غيره متفرقة في كتب التراث الإسلامي من مختلف المذاهب الإسلامية (الزيدية - السنة - الإمامية)، ورأيت أن الواجب جمعها وترتيبها ومن ثم الاستفادة منها بحيث تكون متاح لكل باحث عنها،

(١) أنساب الأشراف ج ٢ ص ٩٩.

(٢) المعجم الكبير للطبراني ج ١١ ص ٦٥.

(٣) تاريخ بغداد ج ١٤ ص ٣٢٢.

(٤) المستدرک علی الصحیحین للحاکم ج ٣ ص ١٣٤.

أرجو من الله تعالى المعونة والسداد، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب
العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم.

٢٣ شعبان ١٤٣٢هـ

٢٤ / ٧ / ٢٠١١م.

المبحث الأول

منهج الجمع والتخريج والشواهد والتقسيم

المطلب الأول: منهج الجمع:

كان منهج جمع الآثار المتصلة بالإمام زيد بن علي عليه السلام قائم

على ما يلي:

- جمع الروايات المسندة من غير إسناد (المجموع الفقهي والحديثي) و(تفسير غريب القرآن) إلى أبي خالد الواسطي غالباً أو من طرق إليه مغايرة لطرق الكتابين المذكورين.

- التنوع في جمع المرويات من الأخبار الأصولية والفروعية والخطب والمواعظ والحكم والأشعار.

- عدم الاقتصار على جمع مرويات مذهب معين بل شمل الجمع مرويات جميع المذاهب المتوفرة تراثها لدي.

- لم أهتم بالإسناد ولا اعتبره معياراً في صحة الخبر لما يأتي من

أسباب:

١- أن هناك جماعة عبر التاريخ متخصصة في وضع الروايات وصنع الأسانيد الصحيحة للترويج للروايات، وهذا يضعف من شأن الأسانيد وإن كانت صحيحة لاحتمال صدورها من تلك الجماعات وما أكثرها في

كل زمان ومكان، وقد رأى الإمام أبي طالب عليه السلام - المتوفى سنة ٤٢٤هـ - طائفة تنفرد برواية التشبيه والتجسيم والتناسخ والغلو حتى قال: «كان بعض علماء أهل البيت عليهم السلام يقولون: أن كثيراً من أسانيدهم مبنية على أسام لا مسمى لها من الرجال ... وقد عرفت من روايتهم المكثرين من كان يستحل وضع الأسانيد للأخبار المنقطعة إذا وقعت إليه .. وعن بعضهم: أنه كان يجمع روايات بزجرهم، وينسبها إلى الأئمة بأسانيد يضعها؛ ف قيل له في ذلك؛ فقال: ألحق الحكمة بأهلها؟!» (١).

وقال الإمام المتوكل أحمد بن سليمان عليه السلام - المتوفى سنة ٥٦٦هـ -: «إن الرجل منهم إذا احتاج إلى مسألة في الدين ولم يجدها منصوصة من رسول رب العالمين، حمله ذلك على الفرية والكذب وعمل أسانيد ما يجب، فأدخلوا في الأخبار ما ليس له أصل في الآثار، فتركوا قول الخبر منهم ولوا كان صحيحاً، وقد صرح كثير من علماء الأمة بذلك فيهم تصريحاً فكان من فعلهم قبيحاً» (٢).

- مجموع الرويات يشمل ما هو صحيح، وما يجوز أن يصح، وما يجوز أن لا يصح عنه وفقاً لنظر المحقق، وقد كُذِّب على النبي صلى الله

(١) الدعامة (الزيدية) ص ٢٣٧، الخور العين ص ٢٥٣.

(٢) الحكمة الدرية والدلالة والنورانية خ.

عليه وآله وسلم وعلى أمير المؤمنين عليه السلام وليس بغريب الكذب على الفضلاء، وقد أكد الإمام زيد بن علي الكذب عليه من الرواة: «كتب رجلاً من أهل الشام إلى الإمام أبي الحسين زيد بن علي بن الحسين عليه السلام، يذكر: إنه جاءنا مَنْ أخبرنا عنك أنك تقول: إن الصلاة لا تقبل - في أيام إمام الجور - من المصلين، وكذلك سائر الفرائض. فما ذُنُبنا إذا قُهرنا على أنفسنا، وغلب علينا أهل الجور؟ وما حيلتنا؟

فأنكر ذلك الإمام أبو الحسين، ولعن من أخبر بذلك عنه، وكتب عليه السلام إلى الشام بخطه: «جاءني كتابك الذي ذكرت فيه أنه جاءكم من أخبركم أنني قلت: إن الصلاة لا تقبل في أيام إمام الجور من المصلين، وكذلك سائر الفرائض، وقلت: فما ذُنُبنا إذا قُهرنا على أنفسنا، وغلب علينا أهل الجور؟ وما حيلتنا؟ فلم أقل ذلك بحمد الله، ولم أكذب على الله قط، وأي سماء تُظلني، وأي أرض تُقلني، إذا قلت على الله ما لم يُنزل به سلطاناً؟!» (١).

- هناك عدد قليل من الأخبار المنسوبة إلى الإمام زيد بن علي لم أجعلها ضمن الجمع؛ للقطع بعدم صحة نسبتها إليه كمخلفتها للعقل والمعلوم ضرورة عنه.

(١) مجموع الكتب والرسائل ص ٣١٨.

- الاستمرار في الجمع إن شاء الله مستقبلاً حيث أن الجمع لم يشمل كل الرويات عنه؛ لأنني جمعت ما وجدت وتوفر لدي.

[منهج الإمام زيد بن علي عليه السلام في التصحيح والتضعيف]:

ومنهج الإمام زيد بن علي هو منهج آبائه من العرض أولاً على القرآن الكريم ثم النظر بعد ذلك في الإسناد، عن أبي الجارود، قال: قال لي زيد بن علي: «يا أبا الجارود، لا تأتون بحديث تثبتونه عن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم-، إلا أنبأتكم بمصداقه من كتاب الله أو من سنة رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم-، ولكنكم أخلطتم خلط الأحاديث» (١).

وقد حدد الإمام زيد بن علي معالم منهج القبول والرد للأخبار المروية عنه كما يلي:

قال عليه السلام: «فمن جاءك عني بأمر:

- أنكره قلبك،

- وكان مباحاً لما عهدته مني،

- ولم تفقهه عني،

- ولم تره في كتاب الله عز وجل جائزاً،

فأنا منه برئ،

(١) الأمالي الإثنية ص ٦٠١.

- وإن رأيت ذلك في كتاب الله عز وجل جائزاً،
 - وللحق مُمَثِّلاً،
 - وعهدت مثله ونظيره مني،
 - ورأيت أنه أشبه بما عهدته عني،
 - وكان أولى بي في التحقيق،
- فأقبله فإن الحق من أهله ابتداءً وإلى أهله يرجع» (١).

المطلب الثاني: منهج التخريج والشواهد:

- سلكت في تخريج الأخبار المتصلة بالإمام زيد بن علي مع الشواهد المنهج الآتي:
- تخريج الخبر من مصدره الأصلي، وذكر المصادر التالية له أحياناً.
 - تخريج الخبر المروي إلى الإمام زيد بن علي إن كان له أكثر من راو عنه كأبي خالد وغيره.
 - ذكر الشواهد المؤيدة للخبر المروي عن الإمام زيد بن علي المتصل بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم أو بالإمام علي، أو الصادر عن الإمام زيد من الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين.

(١) مجموع الكتب والرسائل ص ٣١٩.

- ذكر بعض الملاحظات حول الخبر المروي أو الرأي المنسوب إلى الإمام زيد بن علي إن تطلب الأمر.

المطلب الثالث: منهج التقسيم:

تم تقسيم الكتاب كما يلي: كتاب العلم، كتاب الطهارة، كتاب الصلاة، كتاب الجنائز، كتاب الزكاة، كتاب الصيام، كتاب الحج، كتاب البيوع، كتاب الضمان، كتاب النكاح، كتاب الطلاق، كتاب الرضاع، كتاب الفضائل، كتاب القرآن، كتاب الفرائض، كتاب القضاء، كتاب الصيد، كتاب الذبائح، كتاب الحدود، كتاب الجنايات، كتاب الديات، كتاب الدعاء، كتاب السير، كتاب الزهد والآداب، كتاب الخطب والمواعظ والحكم، كتاب الوعيد، كتاب الأخبار، كتاب الشعر.

المبحث الثاني التعريف بالإمام زيد

المطلب الأول: نسبه ومولده ونشأته:

المسألة الأولى: نسبه: زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام، الهاشمي، أبو الحسين (١).

وأمه: أم ولد اسمها: (جيدا)، روي أن المختار اشتراها بثلاثين ألف درهم وأهداها إلى علي بن الحسين رضي الله عنه، وروي أن علي بن الحسين عليه السلام هو الذي اشتراها (٢).

المسألة الثانية: مولده: ولد بالمدينة المنورة سنة ٧٥هـ (٣) على الأصح؛ لرواية ذلك الإمام المرشد بالله بسند صحيح عن الحسين بن زيد.

(١) الإفادة في تاريخ أئمة الزيدية ص ٦١.

(٢) المرجع السابق ص ٦١.

(٣) المرجع السابق ص ٦١.

المسألة الثالثة: نشأته: نشأ وتربى في ظل اسرة كريمة فأبوه علي بن الحسين الملقب بزین العابدین، لكثرة عبادته وزهده، وأخيه الأكبر محمد بن علي الملقب بالباقر، لتعمقه بالعلم وتوسعه، وكذا ابناء عمه كلهم علماء فضلاء أجلاء، والملاحظ في وسطه الذي نشأ فيه ثلاثة أمور كلها تؤدي إلى أعظم تهذيب، وأكمل خلق، وأعلى المكارم:

أول هذه الأمور: هو ذلك الشرف النسبي الذي لا يعلو إليه نسب في العرب أو غير العرب، فهم عتره النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ويجري في دمائهم دم النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - الطاهر، وإن ذلك النسب يعلو بهم عن سفاسف الأمور، ويتجه بهم إلى معاليها وعظائها.

وثانيها: أنهم أصيبوا بشدائد ومحن لا تتفق مع ما يستحقونه من تكريم، فكانت تلك المحن سبباً في أن يتطامنوا للناس من غير ذلة، وأن يعطفوا، وأن يكونوا رحماء بهم، وإن أعظم الرجال دائماً يلتقي فيهم شرف النسب وعزته، مع صقل المحن وتجاربها، وقد رأيت كيف دفعت الملمات علياً زين العابدین أبا زيد إلى ما كان فيه من رحمة ورفق بالناس، وقد رأى في تربيته الأولى هذه المكارم وذلك السمو الروحي.

الأمر الثالث: اتجاه الأسرة إلى العلم، فإن المحن وويلاتها جعلتهم يتجهون إلى أمر يكون فيه سلوان لهم عما هم فيه، فلم يجدوا إلا العلم ملاذاً يلوذون به، ولقد جربوا السياسية فلم يجدوها إلا عوجاء لا تستقيم، فاتجهوا إلى العلم يستفرغون فيه كل قواهم، وهم حفدة علي

مدينة العلم، وعرة النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - صاحب الرسالة الإلهية.

فإن اتجهوا إلى العلم، فقد اتجهوا إلى المعين الذي جرى إليهم من أسلافهم، وهم بيت النبوة وبيت العلم معاً، ولذلك لا تجد غرابة إذا وجدنا العلماء البارزين والأئمة المجتهدين في ذلك البيت الكريم، ففي عصر ذلك الشاب المهتدي كان يتلاقى في هذا البيت أكثر من أئمة أربعة في العلم والفقهاء، بعضهم في مثل سنه أو قريب، وبعضهم أكبر منه ففي عصر واحد كان في البيت الإمام زين العابدين كبير الأسرة، وابنه محمد الباقر الذي بقر العلم وشقه، والذي كان يكبر زيدا، وقد كان له أستاذاً بعد أبيه، وكان في هذا البيت أيضاً جعفر بن محمد رضي الله عنها، وهو في سن زيد، وإن كان ابن أخيه، وكان مع هؤلاء في المدينة عبد الله بن حسن، وهو في مثل سن زيد أيضاً، وكل هؤلاء أئمة أخذ عنهم فقهاء العصر، وأئمة الفقهاء (١).

(١) الإمام زيد حياته وعصره آراؤه وفقهه ص ٣٤.

المطلب الثاني : صفاته الخلقية والخلقية والعلمية :

المسألة الأولى: صفاته الخلقية: كان عليه السلام: أبيض اللون، أعين، مقرون الحاجبين، تام الخلق، طويل القامة، كث اللحية، عريض الصدر، أقنى الأنف، أسود الرأس واللحية، إلا أن الشيب خالطه في عارضيه (١).
وقال أحد أصحاب الإمام زيد: كنت إذا رأيت الإمام زيد بن علي رأيت أسارير النور في وجهه.

ووصفه بعضهم فقال: كان وسيماً جميلاً أديباً، وكان قد أثر السجود في جبينه (٢).

المسألة الثانية: صفاته الخلقية: كان الإمام زيد على جانب كبير من سمو الأخلاق، فقد ملك القلوب، وجذب العواطف، بهذه الظاهرة الكريمة، وهي امتداد لأخلاق جده النبي الأكرم محمد صلى الله عليه وآله وسلم، وكان الإمام زيد بن علي يقول: «والله ما كذبت كذبة، منذ عرفت يميني من شمالي، ولا انتهكت لله محرماً منذ عرفت أن الله يعاقب عليه» (٣).

(١) الإفادة في تاريخ أئمة الزيدية ص ٦١.

(٢) الحدائق الوردية في مناقب أئمة الزيدية ج ١ ص ٢٤٣.

(٣) تيسير المطالب في أمالي أبي طالب ص ١٦٠.

وكان الإمام زيد إذا كلمه الرجل أو ناظره، لم يعجله عن كلامه حتى يأتي على آخره، ثم يرجع عليه فيجيبه عن كلمة كلمة حتى يستوفي عليه الحجة (١).

المسألة الثالثة: صفاته العلمية: إتصف الإمام زيد بن علي عليه السلام بصفات علمية فريدة وعديدة منها:
أولها: اختصاصه بعلم الكلام، الذي هو أجل العلوم، وطريق النجاة والعلم الذي لا يتنفع بسائر العلوم إلا معه، والتقدم فيه، والاشتهار عند الخاص والعام (٢).

ثانيها: تميزه بالفصاحة والبلاغة والبيان، كان يشبه بأمر المؤمنين في الفصاحة والبلاغة والبراعة (٣).

ثالثها: اختصاصه بعلم القرآن ووجوه القراءات، وله قراءة مفردة مروية عنه، وكان يعرف بالمدينة بحليف القرآن (٤).

(١) الحدائق الوردية في مناقب أئمة الزيدية ج ١ ص ٢٤٨.

(٢) الحور العين ص ١٨٦.

(٣) المرجع السابق ص ١٨٦.

(٤) المرجع السابق ص ١٨٦.

رابعها: اختصاصه بعلم الحديث، رواية ودراية، عن آبائه وعن غيرهم، فقد أثر عنه الكثير من الروايات، جُمع بعضها في مسند خاص، وغيرها متناثر في كتب التراث الإسلامي.

خامسها: براعته في الفقه ودقة نظره في طرق الاجتهاد، وقد أثر عن زيد فقه عظيم تلقاه الزيدية في كل الأقاليم الإسلامية، وفرَّعوا عليه وخرجوا، واختاروا من غير ما تلقوا، واجتهدوا ومزجوا ذلك كله بالمأثور عن فقه الإمام زيد رضي الله عنه، وتكونت بذلك مجموعة فقهية لا نظير لها^(١).

قال الإمام أبي طالب الهاروني: «ومن الواضح الذي لا إشكال فيه، أن زيد بن علي، يذكر مع المتكلمين إن ذكروا، ويذكر مع الزهاد إن ذكروا، ويذكر مع الشجعان وأهل المعرفة بالضبط والسياسة، وكان أفضل العترة، لأنه كان مشاركاً لجماعتهم في جميع خصال الفضل، ومتميزاً عنهم بوجوه لم يشاركوه فيها»^(٢).

(١) الإمام زيد حياته وعصره آراؤه وفقهه ص ٢٣٤.

(٢) الخور العين ص ١٨٦.

المطلب الثالث : مكانته :

للإمام زيد بن علي عليه السلام مكانة جليلة في الآثار النبوية والعلوية وعند عامة الفقهاء والمحدثين.

المسألة الأولى: مكانته في الآثار النبوية: وردت فيه آثار عن جده المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم، منها: عن حذيفة بن اليمان أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((نظر يوماً إلى زيد بن حارثة وبكى وقال المظلوم من أهل بيتي سمي هذا والمقتول في الله والمصلوب من أمتي سمي هذا وأشار إلى زيد بن حارثة ثم قال ادن مني يا زيد زادك الله حبا عندي فإنك سمي الحبيب من ولدي زيد))^(١).

ومنها: عن جابر عن أبي جعفر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله للحسين: ((يخرج رجل من صلبك يقال له زيد يتخطى هو واصحابه يوم القيامة رقاب الناس غرا محجلين يدخلون الجنة بغير حساب))^(٢).
ومنها: عن عبد الملك بن أبي سليمان قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((يقتل رجل من اهل بيتي فيصلب لا ترى الجنة عين رأته عورته))^(٣).

(١) تاريخ دمشق لابن عساكر ج١٦ ص٤٥٨.

(٢) مقاتل الطالبين ص١٢٧.

(٣) المرجع السابق ص١٢٧.

المسألة الثانية: مكانته في الآثار العلوية: وقد وردت آثار عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، في مقام الإمام زيد بن علي، منها: ما رواه أبو الأعمش بسنده عن الإمام علي قال: يخرج بظهر الكوفة رجل يقال له زيد في أبهة - والابهة الملك - لا يسبقه الاولون ولا يدركه الآخرون إلا من عمل بمثل عمله يخرج يوم القيامة هو واصحابه معهم الطوامير^(١) أو شبه الطوامير حتى يتخطوا أعناق الخلائق تتلقاهم الملائكة فيقولون هؤلاء حلف الخلف ودعاة الحق ، ويستقبلهم رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - فيقول: ((يا بني قد عملتم ما امرتم به فادخلوا الجنة بغير حساب))^(٢).

ومنها: عن أبي عمر زاذان عن علي بن أبي طالب قال : «الشهيد من ذريتي والقائم بالحق من ولدي المصلوب بكناسة كوفان إمام المجاهدين، وقائد الغر المحجلين، يأتي يوم القيامة هو وأصحابه تتلقاهم الملائكة المقربون ينادونهم: ادخلوا الجنة لا خوف عليكم ولا أنتم تحزنون»^(٣).

(١) الطوامير: الصحائف. القاموس ص ٥٥٤.

(٢) مقاتل الطالبين ص ١٢٨.

(٣) تيسير المطالب في أمالي أبي طالب ص ١٦٢.

المسألة الثالثة: مكانته عند الفقهاء والمحدثين: كان الإمام زيد محل إعجاب وتقدير العلماء من مختلف الطوائف، وقد أثنوا عليه الكثير، وشهدوا له بما تميز به عن غيره علماً وعملاً.

أولاً: عند فقهاء ومحدثي أهل البيت:

- الإمام محمد الباقر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب -
المتوفى سنة ١١٤ هـ - (١)، «لقد أوتي زيد علماً لدنياً، فاسألوه فإنه يعلم ما لا نعلم» (٢)، وقال أيضاً لمن سأله عنه: «سألتني عن رجل ملئ إيماناً وعلماً من أطراف شعره إلى قدميه، وهو سيد أهل بيته» (٣).

- الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب - المتوفى سنة ١٥٧ هـ - (٤): «والله ما كان في ولد علي بن الحسين أكمل ولا أفضل ولا أخير ولا أعلم من زيد بن علي، ولقد كان إماماً واجب النصره، مفترض

(١) محمد الباقر بن علي زين العابدين، كان عالم عصره حقاً وسيد أهل زمانه، روى عن أبيه وأبي سعيد وجابر وأبي الطفيل، وعدة من الصحابة. سير أعلام النبلاء ٤٥٢/٧.

(٢) الروض النضير شرح المجموع الكبير ج ١ ص ١١٢.

(٣) هداية الراغبين إلى مذهب العترة الطاهرين ص ٢٠٩ ك.

(٤) الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو عبد الله، محدثاً عالماً فاضلاً، روى عن أبيه، عن جده، وعن إخوانه الباقر وزيد، وحسين بن زيد، وعنه أولاده الحسن ومحمد وعبيد الله وإبراهيم وابن المبارك ويحيى بن سلام. الجداول الصغرى مختصر الطبقات الكبرى ج ١ ص ٣٢٣ ك.

الطاعة، بذل نفسه وجاهد في الله حق جهاده، فمضى سعيداً شهيداً صلوات الله عليه»^(١)، وقال: «كان أخي زيد بن علي قائلاً بالحق داعياً إلى الحق، ناصرًا للحق، جاهد والله أعداء الله وأعداء رسوله، واستشهد على ذلك»^(٢).

- الإمام جعفر الصادق بن محمد الباقر - المتوفى سنة ١٤٨ هـ^(٣) - :
«والله ما يرى مثله إلى أن تقوم الساعة، كان والله سيدنا ما ترك فينا لدين ولا دنيا مثله»^(٤)، وقال أيضاً: «كان والله أقرأنا لكتاب الله، وأفقهنا لدين الله»^(٥).

الإمام الكامل عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب -
المتوفى سنة ١٤٥ هـ^(٦) - : «لم أر فينا ولا في غيرنا مثله»^(١)، وقال: «العلم

(١) المحيط بأصول الإمامة خ.

(٢) الأُمالي الإثنيونية ص ٥٨٣.

(٣) جعفر الصادق بن محمد الباقر، كان من سادات أهل البيت فقها وعلما وفضلا، روى عن أبيه، وعن القاسم بن محمد بن أبي بكر، وعبد الله بن أبي رافع وغيرهم. سير أعلام النبلاء ٣١٦/١١.

(٤) حور العين ص ١٨٨.

(٥) المنهاج الجلي شرح مجموع الإمام زيد بن علي خ.

(٦) عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي ابن أبي طالب الهاشمي القرشي، أبو محمد، قال الطبري: كان ذا عارضة وهيبة ولسان وشرف وكانت له منزلة عند عمر بن عبد العزيز، حبسه المنصور، عدة سنوات، ونقله إلى الكوفة، فمات سجينا فيها. الأعلام ج ٤ ص ٧٨.

بيننا وبين الناس علي بن أبي طالب ، والعلم بيننا وبين الشيعة زيد بن علي» (٢).

- الإمام المتكلم عبد الله بن محمد (بن الحنفية) بن علي بن أبي طالب -
- المتوفى سنة ٩٩هـ (٣) -: «لو نزل عيسى بن مريم لأخبركم أن زيد بن علي خير من وطئ على عفر التراب، ولقد علم زيد بن علي القرآن من حيث لم يعلمه أبو جعفر» (٤).

- الإمام النفس الزكية محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسن -
المتوفى سنة ١٤٥هـ (٥) -: «والله لقد أحيا زيد بن علي ما دثر من سنن المرسلين، وأقام عمود الدين إذ اعوج، ولن ننحو إلا أثره، ولن نقبس إلا

(١) مقاتل الطالبين ص ٣٣٣.

(٢) الرسالة البديعة المعلقة بفضائل الشيعة ص ٤٨ ك.

(٣) عبد الله بن محمد بن علي بن أبي طالب ، أبو هاشم ، عالم متكلم ، روى عن أبيه ، وعنه سالم بن أبي الجعد وعمرو بن دينار والزهرري وغيرهم ، يسند علم العدل والتوحيد . الجداول الصغرى مختصر الطبقات الكبرى ج ٢ ص ١٠٨ ك.

(٤) الأملالي الإثنية ص ٥٨٤ .

(٥) محمد بن عبد الله النفس الزكية بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب، المهدي لدين الله إمام الزيدية، عن أبيه وزيد بن علي وغيرهما، وعنه محمد بن الحسن الشيباني السيرة وغيره، ولازمه واصل بن عطاء وغيره من المتكلمين، دعا إلى الله بعد أن بايعه بنو هاشم وغيرهم، وقتله أبو الدوانيق العباسي . الجداول الصغرى ج ٢ ص ٤٣٣ ك.

من نوره، وزيد إمام الأئمة، وأول من دعا إلى الله بعد الحسين بن علي عليهم السلام»^(١).

- الإمام الحسين (الفخري) بن علي بن الحسن بن الحسن بن الحسين بن علي بن علي بن أبي طالب - المتوفى سنة ١٦٩هـ^(٢) - : «من قام منا أهل البيت داعياً إلى الله وإلى كتابه وإلى جهاد أئمة الجور فهو من حسنات زيد بن علي، فتح والله لنا زيد بن علي باب إلى الجنة وقال لنا: أدخلوها بسلام»^(٣).

- الإمام علي الرضا بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق - المتوفى سنة ٢٠٣هـ^(٤) - : «فإنه كان من علماء آل محمد، غضب الله عز وجل فجاهد أعداءه حتى قُتل في سبيله»^(١).

(١) تيسير المطالب في أمالي أبي طالب ص ٢٦٥.

(٢) الحسين بن علي بن الحسن بن الحسن بن الحسين بن علي بن أبي طالب، الإمام الزيدي أبو عبد الله الفخري، كان آمراً بالمعروف ناهياً عن المنكر سيد أهل بيته، روى عن آبائه، وعن محمد بن موسى، وعنه إبراهيم بن إسماعيل طباطبا، وعبد الرحمن بن حدر، ويحيى بن مساور وعمر بن عبد الغفار وغيرهم استشهد يوم التروية. الجداول الصغرى ج ١ ص ٣٢٢ك.

(٣) المحيط بأصول الإمامة خ.

(٤) علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، المعروف بالرضي الإمام أبو الحسن، روى عن أبيه، وعمومته، وابن أبي رافع، ونصر بن علي الجهضمي، وعنه أحمد بن عامر الطائي، وداود بن سليمان الغازي الصحيفة، وعنه ولده محمد وعبد السلام

- عمر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب - المتوفى سنة ١٢٠هـ (٢) -: «وكان زيد بن علي لا يخاف أحدا في الله، ولا تأخذه في الله لومة لائم» (٣).

ثانياً: عند فقهاء ومحدثين من غير أهل البيت:

- الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز - المتوفى سنة ١٠١هـ (٤) -:
«إن زيدا لمن الفاضلين في قبيله ودينه» (٥).

بن صالح الهروي، دس عليه المأمون السم فقتله بعد أن كان قد عهد إليه بالخلافة. الجداول الصغرى ج ٢ ص ٢٥٦ ك.

(١) عيون أخبار الرضا ج ٢ ص ٢٢٥.

(٢) عمر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، المعروف بالأشرف، كان سيِّداً، كثير العبادة والاجتهاد، لهُ فضل وعِلْم، روى عن أبيه وعن أخيه زيد، وسعيد بن مرجانه، وروى عنه ابناه محمد، وعلي، وابن أخيه حسين بن زيد، ويزيد بن الهاد، وابن إسحاق، وفُضِّل بن مرزوق. تاريخ الإسلام ج ٣ ص ٢٨٧.

(٣) الأُمالي الإثنيّية ص ٥٨٠.

(٤) عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم الأموي القرشي، أبو حفص: الخليفة الصالح، والملك العادل، وربما قيل له خامس الخلفاء الراشدين تشبيهاً له بهم. وهو من ملوك الدولة مروانية الأموية بالشام، وولي الخلافة بعهد من سليمان سنة ٩٩ هـ فبويغ في مسجد دمشق، وسكن الناس في أيامه، فمنع سب علي بن أبي طالب - وكان من تقدمه من الأمويين يسبوناه على المنابر - ولم تطل مدته، حتى دس له السم وهو بدير سمعان من أرض المعرة، فتوفي به. ومدة خلافته ستان ونصف. الأعلام ج ٥ ص ٥٠.

(٥) تسمية من روى عن الإمام زيد بن علي عليه السلام من التابعين ص ٨٧.

- الإمام أبو حنيفة النعمان بن ثابت - المتوفى سنة ١٥٠هـ (١) :-
«شاهدت زيد بن عليّ كما شاهدت أهله ، فما رأيت في زمانه أفقه منه ، ولا أعلم، ولا أسرع جوابا، ولا أبين قولاً لقد كان منقطع القرين» (٢).
- الإمام المحدث سفيان بن سعيد الثوري - المتوفى سنة ١٦١هـ (٣) :-
«بذلّ مُهجته لربه، وقام بالحق لخالقه، ولحق بالشهداء المرزوقين من آباءه» (٤)، وقال: «قام مقام الحسين بن علي، وكان أعلم خلق الله بكتاب الله، والله ما ولدت النساء مثله» (٥).

(١) النعمان بن ثابت الفارسي أبو حنيفة، فقيه العراق وعلامة الزيدية، عن عطاء وسلمة بن كهيل وزيد بن علي والصادق وحماد بن سلمة وكادح وخلق، وعنه محمد بن الحسن وأبو يوسف وزفر ووكيع وعبد الرزاق وخلق، عده المنصور بالله من الزيدية. الجداول الصغرى ج٣ ص١٠٨ ك.

(٢) المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار ج٤ ص٣١٧.

(٣) سفيان بن سعيد الثوري، أحد الأعلام، وأحد ثقات الشيعة وعلماء الزيدية، روى عن الصادق، وأبي إسحاق، وسلمة بن كهيل وخلق، وعنه شعبة وابن المبارك ووكيع وخلائق. الجداول الصغرى ج١ ص٤٦٧ ك.

(٤) تيسير المطالب في أمالي أبي طالب ص١٨٩.

(٥) المرجع السابق ص١٧٨.

- الإمام المحدث سليمان بن مهران الأعمش - المتوفى سنة ١٤٨هـ (١) :- «ما رأيت فيهم - يعني أهل البيت - أفضل منه ، ولا أفصح ، ولا أعلم، ولا أشجع ، ولقد وفي له من تابعه لإقامتهم على المنهج الواضح» (٢).

- الإمام الحافظ سلمة بن كهيل الحضرمي - المتوفى سنة ١٢٢هـ (٣) :- «ما رأيت أنطق لكتاب الله من الإمام أبي الحسين» (٤).

(١) سليمان بن مهران الأعمش الكاهلي الأسدي مولى بني كاهل، أحد أعلام الزيدية، وثقات محدثي الشيعة، روى عن أنس، وزبيد اليامي، وابن جبير، وعطية العوفي وأمم، وعنه السبيعي، والثوري، وشعبة، ووكيعة، وشريك بن قيس وخلائق. الجداول الصغرى ج ١ ص ٤٨٢ ك.

(٢) المواظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار ج ٤ ص ٣١٧.

(٣) سلمة بن كهيل بن حصين الحضرمي التنعي، أبو يحيى، لإمام، الثبت، الحافظ، روى عن أبي جحيفة السوائي، وجندب البجلي، وابن أبي أوفى، وأبي الطفيل، وسويد بن غفلة، وأبي وائل، وحبة بن جوين، وحجبة بن عدي، وزيد بن وهب، وسعيد بن جبير، والشعبي، وغيرهم، وعنه ابنه؛ يحيى بن سلمة، ومنصور، والأعمش، وهلال بن يساف - وهو من شيوخه - والعوام بن حوشب، وزيد بن أبي أنيسة، وشعبة، والثوري، والحسن بن صالح بن حي، وأخوه؛ علي بن صالح، ومسعر، وعقيل بن خالد، وخلق كثير. سير أعلام النبلاء ج ٥ ص ٢٩٩.

(٤) المنهاج الجلي شرح مجموع الإمام زيد بن علي خ.

- العلامة المحدث أبي الجارود زياد بن المنذر الكوفي - المتوفى بعد سنة ١٥٠هـ (١) -: «والله ما ولدت النساء افضل من زيد بن علي إلا ما كان من آبائه عليهم السلام» (٢).

- العلامة الحافظ أبي خالد عمرو بن خالد الواسطي - المتوفى نحو سنة ١٤٠هـ (٣) -: «ما رأيت هاشمياً قط مثل زيد بن علي عليهما السلام، ولا أفصح منه، ولا أزهد، ولا أعلم، ولا أورع، ولا أبلغ في قول، ولا أعرف باختلاف الناس، ولا أشد حالاً، ولا أقوم حجة، فلذلك اخترت صحبته على جميع الناس» (٤).

(١) زياد بن المنذر أبو الجارود الأعمى الكوفي، أحد رجال الزيدية وإليه تنسب الجارودية، روى عن الإمام زيد بن علي، وولده يحيى، والكامل، والباقر، والصادق، وأبي الطفيل وخلق، وعنه إسماعيل بن أبان، ونصر بن مزاحم، وإسماعيل بن صبيح وخلق. الجداول الصغرى ج١ ص٤٣٢ ك.

(٢) المحيط بأصول الإمامة خ.

(٣) عمرو بن خالد الواسطي القرشي مولى بني هاشم، أحد رجال الزيدية، وثقات الشيعة، روى عن الإمام زيد بن علي، والباقر، والثوري وخلق، وعنه إبراهيم بن الزبرقان، وحسين بن علوان، وعطاء بن السائب، وعطية بن مالك وطائفة. الجداول الصغرى ج٢ ص٢٧٤ ك.

(٤) مسند الإمام زيد بن علي ص ٣٠٥.

- الشاعر الأديب الكميّ بن زيد الأسدي - المتوفى سنة ١٢٦هـ (١) - : «ما رأيت قط أبلغ من زيد بن علي» (٢).

- العلامة الأديب خالد بن صفوان المنقري - المتوفى نحو سنة ١٣٣هـ (٣) - : «انتهت الفصاحة، والخطابة، والزهادة، والعبادة من بني هاشم إلى زيد بن علي» (٤).

- العلامة المحدث أبو إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي - المتوفى سنة ١٢٧هـ (٥) - : «رأيت زيد بن عليّ فلم أر في أهله مثله ، ولا أعلم منه، ولا أفضل ، وكان أفصحهم لسانا، وأكثرهم زهدا وبيانا» (١).

(١) الكميّ بن زيد بن خنس الأسدي، أبو المستهلّ: شاعر الهاشميين، من أهل الكوفة، اشتهر في العصر الأموي. وكان عالما بآداب العرب ولغاتها وأخبارها وأنسابها، ثقة في علمه، منحازا إلى بني هاشم، كثير المدح لهم. الأعلام ٥ ص ٢٣٣.

(٢) الأماي الإثنيّية ص ٦٠٧.

(٣) خالد بن صفوان بن عبد الله الأهمّ واسمه سفيان بن خالد بن صقر بن عبيد بن تميم، من رجال العدلية، وكان خطيباً مصقعاً، روى عن زيد بن علي عليه السلام كتاب مدح القلة وذم الكثرة، وعنه عطاء بن أبي مسلم ومساور أبي لاحق. الجداول الصغرى ج ١ ص ٣٦٦ ك.

(٤) الإفادة في تاريخ أئمة الزيدية ص ٦٢.

(٥) عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي الهمداني أبو إسحاق الكوفي، أحد الأعلام وشيخ الكوفة ومن ثقات الشيعة، روى عن عدي بن حاتم، وزيد بن أرقم، وابن عباس، وأبي الطفيل، وعن علي بواسطة، روى عن عدة من الصحابة، وعنه ابنه يونس وإسرائيل، وشعبة والسفيانان، وشريك، وحجاج، وحسن بن صالح، وعمرو بن ثابت، وقيس بن الربيع وخلائق. الجداول الصغرى ج ٢ ص ٢٧٨ ك.

- العلامة المحدث عامر بن شراحيل الشعبي - المتوفى سنة ١٠٥هـ (٢) - : «والله ما ولد النساء أفضل من زيد بن عليّ، ولا أفقه ولا أشجع ولا أزهد» (٣).

- عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب - المتوفى سنة ١٣٢هـ (٤) - : «لقد أصيب عندكم رجل ما كان في زمانكم مثله، ولا أراه يكون بعده مثله، زيد بن عليّ، لقد رأيتَه وهو غلام حدث، وإنه ليسمع الشيء من ذكر الله فيغشى عليه حتى يقول القائل ما هو بعائد إلى الدنيا» (٥).

(١) المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار ج ٤ ص ٣١٧.

(٢) عامر بن شراحيل الحميري الشعبي، أبو عمرو الكوفي، إمام العلم، ولد لست سنين مضت من إمارة عمر، روى عن الوصي، وابنيه الحسين، وزين العابدين، وجابر، وابن مسعود، وأنس وكثير من الصحابة والتابعين، وعنه أبو إسحاق، والأعمش، والحكم والسفيانان، وجابر الجعفي وأمم. الجداول الصغرى ج ٢ ص ٥٩ ك.

(٣) المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار ج ٤ ص ٣١٧.

(٤) عاصم بن عبيد الله بن عاصم ابن عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوي، من فضلاء أهل المدينة، روى عن ابن عمر، وجابر بن عبد الله، وأبيه عبيد الله بن عاصم، وعبد الله بن عامر بن ربيعة، وعلي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، وزيد بن علي وغيرهم، وروى عنه عبيد الله بن عمر العمري، وشعبة، والثوري، ومحمد بن عجلان، ويحيى بن سعيد القطان، وسمع منه مالك بن أنس، وشريك النخعي، وسفيان بن عيينة وغيرهم. تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٢٥ ص ٢٥٦.

(٥) الأمالي الإثنيية ص ٥٨٨.

هذه قطرة من مطرة، ومجة من لجة، مما قيل فيه، وعلى كل حال «لم يجتمع العلماء على تقدير عالم كتقدير زيد بن علي رضي الله عنه، فأهل السنة، والمرجئة، والمعتزلة، والشيعة - [ولم يتنازع مؤمنان فيه، حتى لقد روي عن الخوارج مع بغضهم لعلي وولده القول بفضله، والتأسف على نصرته]»^(١) قد أجمعوا على إمامته في العلم، وأنه كان حجة في علم الفقه، فكان من أعلم الناس بالحلال والحرام، ولقد أجمع العبّاد والزهاد وغيرهم على أنه لم يكن له نظير في علمه وخلقه، ولقد جاء في مقاتل الطالبين «أن المرجئة وأهل النسك لا يعدلون بزيد أحداً»^(٢).

المطلب الرابع: ثورته واستشهاده:

المسألة الأولى: أسباب الثورة: لخص الإمام زيد أسباب خروجه في كلماته الخالدات التي وجهها يومئذٍ إلى أصحابه، وفي نص بيعته التي بايعه الناس عليها: "إني أدعوكم: إلى كتاب الله، وسنة نبيه، وإحياء السنن، وإماتة البدع، فإن تسمعوا يكن خيراً لكم ولي، وإن تأبوا فلست عليكم بوكيل!"^(٣).

(١) روض الأخبارخ.

(٢) الإمام زيد حياته وعصره آراؤه وفقهه ص ٧٤.

(٣) البداية والنهاية ج ١٣ ص ١٠٦.

إننا ندعوكم إلى: كتاب الله وسنة نبيه، وجهاد الظالمين، والدفاع عن المستضعفين، وإعطاء المحرومين، وقسم هذا الفيء بين أهله بالسواء، ورد المظالم، ونصرة الحق، أتبايعوني على ذلك؟».

«فإذا قال أحدهم: نعم، وضع يديه على يد من استجاب، وهو يقول: عليك عهد الله وميثاقه وذمته وذمة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم، لتفين ببيعتي، ولتقاتلن عدوي، ولتنصحن لي في السر والعلانية. فإذا قال المبايع: نعم، مسح يده على يده، وقال: اللهم أشهد»^(١).

وحين رأى انبعاث العصبية الجاهلية التي أحيها الأمويون، ارتاع للعاقبة الوخيمة التي ستنتج عن ذلك، وطارت نفسه تحسباً للمآل الخطر الذي ستردى فيه الأمة، إن عاجلاً أو آجلاً، فأسباب الفرقة يرعاها من يدهم السلطان، أولئك الذين اتخذوا سياسة لهم طريق التفرقة والتمييز بين المسلمين.

قال لأحد أصحابه: «أما ترى هذه الثريا؟ أترى أحد يناها؟»

قال صاحبه: لا.

(١) تاريخ الطبري ج٧ ص١٧٢-١٧٣.

قال: والله، لوددت أن يدي ملصقة بها، فأقع إلى الأرض، أو حيث أقع، فأتقطع قطعة قطعة، وأن الله يجمع بين أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم!«(١).

وقال أيضاً: «والله، لو أعلم أن تؤجج لي نار بالحطب الجزل فأقذف فيها، وأن الله أصلح لهذه الأمة أمرها، لفعلت»(٢).

ذلك أن هذه الامة، لا يجمعها إلا كتاب الله وسنة رسوله، ونبذ عصبية الجاهلية، والانصهار الكامل تحت لواء الإسلام، والإسلام وحده(٣).

المسألة الثانية: أهداف الثورة: وكان يهدف الإمام زيد بن علي عليه السلام إلى تحقيق جملة من الأهداف منها:

١- إحياء العمل بالكتاب وصحيح السنة، وإنها دور الباطل والبدع، والقضاء على التمييز بين أمة محمد، وتحقيق المساواة بين جميع الناس، وتوفير عدالة اجتماعية واقتصادية.

٢- محاولة الإصلاح بين أمة محمد، بردها إلى منهجها الذي لا تتفرق عنده السبل.

(١) مقاتل الطالبين ص ١٢٦.

(٢) المصابيح في السيرة ص ٣٨٨.

(٣) زيد بن علي جهاد حق دائم ص ٦٨-٧٠.

٣- جمع المسلمين تحت مظلة الإسلام العامة، وتحرير العقول لتتفتح وتزدهر بالاجتهاد، ضمن أسس موحدة هي ما اتفق عليه المسلمون، ونعني بذلك: وحدة مصدر التعاليم والفكر والاجتهاد ضمن المصدر الواحد، حتى تخصب المدارك وتنمو الأفكار والمفاهيم، وتفتح للأمة طرق الخير المسهلة الممهدة، فتتوسع آفاقها في دنياها وآخرتها.

٤- إنها التفرق السياسي والمذهبي، بمعناها الهدام الذي لا لقاء معه. على مثل هذا الأساس عمل الإمام زيد، ولذا حرص علماء المسلمين، على اختلاف آرائهم وفرقهم المذهبية، على مولاته وتأييد ثورته، ومناصرته بالنفس والرأي والمال^(١).

قال الإمام أبي طالب: «لما شهر فضله وتقدمه، وظهر علمه وبراعته، وعرف كماله، الذي تقدم به أهل عصره، اجتمع طوائف الناس، على اختلاف آرائهم، على مبايعته، فلم يكن الزيدي أحرص عليها من المعتزلي، ولا المعتزلي أسرع إليها من المرجي، ولا المرجي من الخارجي، فكانت بيعته عليه السلام مشتملة على فرق الأمة، مع اختلافها، ولم يشذ عن بيعته إلا هذه الطائفة - أي الرافضة - العلية التوقيف»^(٢).

(١) زيد بن علي جهاد حق دائم ص ٧٢.

(٢) الخور العين ص ١٨٦.

ونظرة إلى أسماء فقهاء الأمصار، ورجال الفكر الذين أيدوه وناصروه، والذين قُتل بعضهم دونه، ترينا المكانة الرفيعة التي احتلها زيد في قلوب الصفوة المفكرة من فقهاء الإسلام وعلمائه، حتى لقد كان رسله إلى الأمصار من بين أئمة الفقه وعلماء الإسلام أنفسهم، أمثال: منصور بن المعتمر، ونصر بن معاوية بن شداد العبسي، ومعمر بن خيثم العامري، وفضيل بن الزبير الأسدي، ومعاوية بن إسحاق بن زيد بن حارثة الأنصاري، ويزيد بن زياد صاحب عبد الرحمن بن أبي ليلى، وهلال بن حباب قاضي المدائن، وسلمة بن كهيل، وهارون بن سعد، وهاشم بن البريد، وأبو هاشم الرماني، والحجاج بن دينار، وسفيان، وعبد بن كثير الجرمي، والحسن بن سعد الفقيه، والأعمش، وعمرو بن سعيد، ومحمد بن أبي ليلى، وفي مقدمة هؤلاء جميعاً إمام فقهاء الإسلام أبو حنيفة النعمان الذي قال للفضل بن زياد: قل لزيد: لك عندي معونة وقوة على جهاد عدوك، فاستعن بها أنت وأصحابك على الكراع والسلاح، ثم بعث ذلك مع الفضل إلى زيد، فأخذه هذا، واستعان به في جهاده العادل.

وفي ذلك قال صادق آل البيت عليهم السلام: «رحم الله أبا حنيفة!

لقد تحققت مودته لنا في نصرته لزيد بن علي»^(١).

(١) مقاتل الطالبين ص ١٤٠-١٤١.

وكان أبو حنيفة يفتي سراً بوجوب نصره الإمام زيد بن علي رضوان الله عليه، وحمل المال إليه والخروج معه .

وكان عمرو بن عبيد الزاهد العالم قد تأهب للخروج إلى زيد بن علي، للانضواء تحت راية الجهاد الذي أعلنه، فورد الخبر باستشهاده عليه السلام^(١).

المسألة الثالثة: المعركة: سلك الإمام زيد بن علي في البداية طرق سلمية للتغيير، منها النصح المباشر للحاكم وللولاة قولاً، والمناظرة لعلمائهم، ومنها عن الزهري قال: دخل زيد بن علي عليه السلام على هشام بن عبد الملك ، فسلم عليه، فرد هشام عليه السلام، ورفع مجلسه، وأقبل عليه بوجهه، وتبسم إليه، فأقبل زيدٌ على هشام، فقال: اتق الله أيها المرء، فما أحد من خلق الله فوق أن يؤمر بتقوى الله، ولا أحدٌ دون أن يأمر بتقوى الله ، كفاك كبيرة أن تكون من الذين إذا أمروا بتقوى الله، استفزهم الشيطان، وأخذتهم العزة بالإثم.

فقال هشام: هذا تحقيق ما رفع إليّ منك، ومن أمرك أن تضع نفسك في غير موضعها، وترفعها عن مكانها؟ فابع على نفسك، واعرف قدرك، ولا تشاورن سلطانك، ولا تخالفن على إمامك.

(١) مقاتل الطالبين ص ١٤٠-١٤١.

فقال زيد: من وضع نفسه في غير موضعها، أثم بربه، ومن رفع نفسه عن مكانها، خسر نفسه، ومن لم يعرف قدر نفسه، ضل عن سبيل ربه، ومن شاور سلطانه وخالف إمامه، هلك؛ أفندري من ذلك يا هشام؟ ذلك من عصي ربه، وتكبر على خالقه، وتسمى باسم ليس له؛ وأمّا الذي أمرك بتقوى الله، فقد أدّى إلى الله النصيحة فيك، وذلك على رشدك. ثمّ ولىّ خارجاً .

فقال هشام: يقولون قد ذهب أهل هذا البيت؛ هيهات ما ذهبوا ما دام هذا فيهم (١).

كما لقن هشام المذكور درساً إسلامياً في المساواة عندما بين لهشام المتعالي بالعصبية الجاهلية والقومية القبلية، والذي تباهى بأمه القرشية على أم زيد التي هي من عامة الناس.

- إن ابن الأمة وابن من سواها سواء، وإن التفاضل هو بالتقوى.
وقد أخرج الله من ابن الأمة - أم إسماعيل - خير البشر، وأخرج من ابن السيدة - أم إسحاق - القردة والخنازير وعبد الطاغوت.
ذلك لأن المقياس هو التقوى، بها الارتفاع وبدونها الهبوط.

(١) المنير في أصول الدين ص ٢١٥ ك.

إن هشام المتعجرف لم يمتلك نفسه، فوثب من مجلسه ودعا رئيس حرسه قائلاً له: لا بيتن هذا في عسكري.

وكان زيد يعي مسؤوليته وعياً تاماً^(١)، ولأجل ذلك قال عليه السلام: «فوالله لو علمت أن رضا الله عز وجل عني في أن أقدح ناراً بيدي حتى إذا اضطربت رميت بنفسي فيها لفعلت، لكن ما أعلم شيئاً أرضى الله عز وجل عني من جهاد بني أمية»^(٢).

ثم لجئ الإمام زيد عليه السلام إلى دعوة الناس إلى التصدي للظلم ومحاربة الجور، وفضح الأعمال التي يقوم بها الولاة أو الخليفة المخالفة لما جاء به الإسلام الحنيف . وباشر دعوة من يثق بهم إلى الثورة فدخل المسجد النبوي الشريف مرة ورأى جماعة منهم سعد بن إبراهيم فقال لهم زيد: «يا قوم أنتم أضعف من أهل الحرة»؟
قالوا: لا.

قال: «وأنا أشهد أن يزيد ليس شراً من هشام فما لكم»؟
فقال سعد لأصحابه: مدة هذا قصيرة فلم يلبث أن خرج.

(١) زيد بن علي جهاد حق دائم ص ٩٥-٩٦.

(٢) زيد بن علي جهاد حق دائم ص ٩٥-٩٦.

وكان يقول للناس إنه لا يمكن له أن يتغاضى أكثر من ذلك عما يشاهده من ظلم يُقترف وأعمال بعيدة عن الإسلام يُجَاهر بها، فقال: «لا يسعني أن أسكت وقد خولف كتاب الله وتوحيكم إلى الجبت والطاغوت»^(١).

ولم يكن يخشى من يقف في دعوته وكان يظهر شجاعة تُرعب الأعداء، قال أبي معمر: كنا في دار شبيب بن عرقدة فسمعنا وقع حوافر الخيل، فما فينا أحد إلا رعب وأرعد، وظننا أنه يوسف بن عمر، والله ما رأيت رجلا كان أربط جأشًا ولا أشد نفسًا من زيد بن علي -عليهما السلام-، والله ما قطع حديثه، ولا تغير وجهه، ولا حل جبوته، فمضت الخيل وجازتنا، فلما انفرج عنا ما كنا فيه أقبل علينا بوجهه، ثم قال: «ليرعب أحدكم الشيء يخاف أن يحل به، والله ما خرجت لغرض دنيا ولا لجمع مال، ولكنني خرجت ابتغاء وجه الله والتقرب إلى الله، فمن كان الله همته ومن الله طلبته فما يربعه شيء إذا نزل به إذا كان لله وإرضاء نبيه -صلى الله عليه وآله وسلم-»^(٢).

(١) تفسير الشهيد الإمام زيد بن علي عليه السلام ص ١٨.

(٢) الأمالي الإثنية ص ٥٩٦.

فبعث رسالة إلى الناس قال فيه : «عباد الله أجيئوا إلى الحق، وكونوا أعواناً لمن دعاكم إليه، ولا تأخذوا سنة بني إسرائيل: كذبوا أنبياءهم وقتلوا أهل بيت نبيهم»^(١).

ورسالة إلى أهل الموصل: «بسم الله الرحمن الرحيم، من زيد بن علي بن الحسين بن علي، إلى أهل الموصل وسائر بلاد الجزيرة، سلام عليكم! أما بعد، فاتقوا الله عباد الله الذي خلقكم ورزقكم، ويده أموركم وإليه مصيركم، فإنكم قد أصبحتم تعرفون الحق إذ أنتم توأصفونه بينكم، ووصفه واصف لكم، ولا ينتفع واصف الحق ولا الموصوف له حتى يعين من قام به عليه، وقد قال الله تعالى: ﴿وَالْعَصْرُ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصُوا بِالحَقِّ وَتَوَّصُوا بِالصَّبْرِ﴾ [١٠٣]: ١-٣]. وقد دعا محمد صلى الله عليه وآله وسلم أهل الكتاب من قبل كما أمره الله سبحانه فقال: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [٣: ٦٤]، وقد عرفتم حالكم الذي أنتم عليه من الفتنة في دينكم، والبلاء في معاشكم من أمر سفك الدماء، والاستئثار عليكم بغيكم، فهذا ما أنتم عليه واليوم مقيمون وبه آخذون، وأنا أدعوكم إلى كتاب الله وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وآله وسلم، والدفع عن

(١) تفسير فرات الكوفي ص ١٣٦.

المستضعفين، ومجاهدة الظالمين الذين انتبزو أهل البيت بيت نبي رب العالمين، فبادروا إلى عبادة الله، واحذروا أن يحل بكم عذاب الله وبأسه، وما حل على ما كان قبلكم من أهل معصيته والتولي عن أمره، وراجعوا الحق واحموا أهله، وكونوا لهم أعوانا إليه ليكونوا من المفلحين، والسلام على عباد الله الصالحين،..»(١).

واقبلت الشيعة وغيرهم يختلفون اليه ويبايعون حتى احصى ديوانه خمسة عشر الف رجل من اهل الكوفة خاصة، سوى اهل المدائن، والبصرة، وواسط والموصل وخراسان، والري، وجرجان(٢).

وكان المقرر لظهور الإمام زيد وأنصاره ليلة الأربعاء ١ من صفر سنة ١٢٢ هـ، فأحوج إلى الظهور قبل ذلك لوقوف يوسف بن عمر(٣) على

(١) الفتوح لابن أعثم ج٨ ص٢٨٨.

(٢) مقاتل الطالبين ص١٣٢.

(٣) يوسف بن عمر بن محمد بن الحكم أبو يعقوب، الثقفي: أمير، من جبابرة الولاة في العهد الأموي، ولي اليمن لهشام بن عبد الملك (سنة ١٠٦ هـ ثم نقله هشام إلى ولاية العراق (سنة ١٢١) وأضاف إليه إمرة خراسان، كان (سأطه كل يوم خمسمائة مائدة) يسلك سبيل الحجاج في الاخذ بالشددة والعنف. وكان يضرب به المثل في التيه والحمق، يقال: أتبه من أحق ثقيف! قال الذهبي: كان مهيبا جبارا ظلوما، قبض عليه اوآخر سنة ١٢٦ هـ وسجن حتى قتله يزيد القسري. الأعلام ج٨ ص٢٤٣.

أمره، فكان في ليلة الأربعاء ٢٣ من شهر محرم سنة ١٢٢هـ، من دار معاوية بن إسحاق الأنصاري^(١)، ولم يفي من هؤلاء الخمسة عشر ألفاً إلا نحو سبع مائة رجلاً، فقد استطاع بنو أمية شق صف الثور من خلال شراء الكثير منهم، ومن خلال اختلاق منازعات فكرية داخل الصف، فتاره يروجون لهم التذرع بموقف الإمام من الإمامة^(٢)، وقيل بموقفه من الصحابة^(٣) إلى آخر الذرائع الواهية التي غايتها الهروب من الثورة رهبة أو رغبة^(٤)، ولم يغير ذلك في موقف الإمام زيد عليه السلام بل قال: «فوالله لو لم يكن إلا أنا ويحيى ابني لخرجت عليه وجاهدته حتى أفنى»^(٥).

-
- (١) معاوية بن إسحاق بن زيد بن ثابت الأنصاري: شجاع، من أشرف قومه. كان من سكان الكوفة، وأعان (زيد بن علي) حين خرج على بني مروان، فقاتل بين يديه قتالاً شديداً وقتل في الكوفة معه. الأعلام ج٧ ص ٢٦٠.
- (٢) المحيط بأصول الإمامة خ.
- (٣) الحور العين ص ١٨٤.
- (٤) مجموع الإمام الهادي ص ٩١.
- (٥) تيسير الطالب في أمالي أبي طالب ص ١٦٥.

وكان شعار الإمام زيد عليه السلام شعار جده المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم: «يا منصور أمت»^(١).

ولم يتضعع زيد، وقد رأى بوادى الهزيمة، ولم يتراجع بل قال لنصر بن خزيمة^(٢) أحد أصحابه:

- يا نصر بن خزيمة ! أتخاف أهل الكوفة أن يكونوا قد فعلوها
حسينية ؟

فقال نصر :

- جعلني الله فداك، أما أنا فوالله لأضربن بسيفي هذا معك حتى
الموت!^(٣).

وكان يردد الإمام زيد بن علي عليه السلام:

حكم الكتاب و طاعة الرحمن فرضا جهاد الجائر الخوان
فالمسرعون إلى فرائض ربهم برئوا من الآثام والعدوان

(١) الإفادة في تاريخ أئمة الزيدية ص ٦٤.

(٢) نصر بن خزيمة العبسي: شجاع، من أنصار الإمام زيد بن علي. ثبت معه يوم خذله أهل الكوفة. وعاهد على أن يضرب بسيفه حتى يموت. وجعله زيد إلى جانبه في إحدى المعارك، فلما اشتد القتال، تصدى له فارس من عبس أيضا، كان في جيش الأمويين، اسمه "نائل بن فروة" فضربه نائل فقطع فخذه، وضربه نصر فقتله، ومات نصر من نزف دمه. وقتل زيد، فأخذ معه نصر، وصلبا في الكناسة (وهي محلة بالكوفة) مع آخرين. الأعلام ج ٨ ص ٢١.

(٣) زيد بن علي جهاد حق دائم ص ١٠٤.

والكافرون بفرضه وبحكمه كالساجدون لصورة الأوثان
كيف النجاة لأمة قد بدلت ما جاء في القرآن والفرقان (١)

ولما خفت رايات الجهاد قال عليه السلام: «الحمد لله الذي أكمل
ديني لقد كنت استحيي من رسول الله صلى الله عليه وعلى آله أن أردد عليه
ولم أمر في أمته بمعروف ولم أنه عن منكر» (٢).

وقال عليه السلام: «اللهم لك خرجت، وإياك أردت، ورضوانك
طلبت، ولعدوك نصبت، فانتصر لنفسك ودينك، وكتابك ونبئك وأهل
بيت نبئك ولأوليائك المؤمنين، اللهم هذا الجهد مني وأنت
المستعان» (٣).

ثم تقدم الإمام زيد إلى المعركة، وهو على بغلة شهباء، وعليه عمامة
سوداء، وبين يدي قرموسه مصحف (٤)، مع قلة أنصاره، وكثرة أعدائه
الذين كان يأتيهم المدد باستمرار، قاتل زيد بقوته الضئيلة في موازين
العدد طيلة أيام القتال، وقد استعاض عن الكثرة العددية بحماسة الإيمان

(١) مجموع كتب ورسائل الإمام زيد ص ٣٣٣.

(٢) الإفادة في تاريخ أئمة الزيدية ص ٦٤.

(٣) المصابيح في السيرة ص ٣٩٣.

(٤) المنير في أصول الدين ص ٢١٧ ك.

وصدق العقيدة، وكان في هذه النواحي يتفوق على خصومه بصورة بارزة.

قال أبو معمر: «فرأيت عليه السلام يشد عليهم كأنه الليث حتى قتلنا منهم أكثر من ألفي رجل ما بين الحيرة والكوفة»^(١).

رجحت كفة زيد في بداية القتال، وقد هُزم جيش الأمويين في أول اصطدام له مع المؤمنين، وقُتل منه أكثر من سبعين رجلاً، واستمر القتال، وكفة زيد هي دوماً الراجحة، وفشل العدو في أن يبلغ من خصمة ما يريد.

ولما رأى الأمويين عجزهم عن غلبة الفئة المؤمنة الصابرة وجهاً لوجه، عمدوا إلى الحيلة، وصبوا كيدهم على زيد دون سواه، وأخذوا يرشقونه بالنبال من كل حدب وصوب، وهناك كانت المفارقة الأليمة، فأصيب زيد بسهم بجبهته^(٢)، عشية الجمعة ٢٥ من شهر محرم سنة ١٢٢هـ^(٣).

المسألة الرابعة: وفاته وموضع قبره: فلما وقع السهم الذي رماه داود بن سليمان بن كيسان من أصحاب يوسف بن عمر في جبين الإمام زيد بن

(١) تيسير المطالب في أمالي أبي طالب ص ١٦٠.

(٢) زيد بن علي جهاد حق دائم ص ١٠٥.

(٣) الإفادة في تاريخ أئمة الزيدية ص ٦٥.

علي سقط زيد عن فرسه وهو لما به وذلك في المساء، فاحتمل حتى أدخل إلى دار رجل من أهل همدان، وأتى زيد بن علي بالطبيب لينزع السهم من جبهته، فلما نزع السهم فلم يلبث أن شهق شهقة فارق الدنيا رضي الله عنه، فكفن في ثيابه واحتمل في جوف الليل حتى دفن في السبخة^(١)، وأجروا الماء على الموضع، وكان قد رأى ذلك غلام سندي لقصار^(٢).

وهكذا لم يستطع أعداؤه أن ينالوا منه بنفس الطريقة التي نالوا بها من قبل من جدّه الحسين أبي الشهداء في كربلاء، إن أحفاد علي لا يلاقيهم أحد في الميدان وجهاً لوجه إلا صرعوه^(٣).

المسألة الخامسة: جسده الطاهر بعد وفاته: فلما كان يوم السبت عرف يوسف بن عمر بمقتله، فأقام النداء بأن من دل عليه فله من المال كذا، فدل عليه الغلام السندي فاستخرجوه وحزوا رأسه وبعثوا به إلى هشام بن عبد الملك، أمر به فنصب على باب مدينة دمشق، ثم أرسل به إلى المدينة^(٤)، وصلبوا بدنه بالكناسة^(١)، إلى جنبه نصر بن خزيمة العبسي

(١) موضع بالكوفة.

(٢) الإفادة في تاريخ أئمة الزيدية ص ٦٦.

(٣) زيد بن علي جهاد حق دائم ص ١٠٥.

(٤) تاريخ الطبري ج ٤ ص ١٨٩.

ومعاوية بن إسحاق بن زيد بن حارثة وزياذ بن عبد الله الفهري، وفي ذلك يقول الشاعر الكميذ بن زيذ الأسذي:

أذاني ابن النبي فلم أجهه أيا لهبي على القلب الفروق
حذار منية لا بد منها وما دون المنية من طريق (٢)

ووكلوا بخشبة الإمام زيذ عليه السلام حرساً، وجرذوه من ثيابه، فكانت العنكبوت تنسج على عورته (٣) فيهتكون نسجها بالرماح، وكانوا يوجهون وجهه ناحية الفرات فيصبح وقد دارت خشبته ناحية القبلة مراراً (٤).

وقال فضل بن العباس:

ألا يا عين لا ترق وجودي بدمعك ليس ذا حين الجمود
غذاة ابن النبي ابو حسين صليب بالكناسة فوق عود

(١) الكناسة موضع سوق في الكوفة.

(٢) الفتوح لابن أعثم ج٨ ص٢٩٣.

(٣) الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة ج١ ص١٥٧.

(٤) تاريخ دمشق لابن عساکر ج١٩ ص٤٧٩.

يظل على عمودهم ويمسي بنفسي اعظم فوق العمود(١)

فبقي مصلوباً سنة وأشهرها، وقيل: أياما، وقيل: سنتين ، إلى أن
ظهرت رايات بني العباس بخراسان ، فكتب الوليد بن يزيد إلى يوسف
بن عمر يأمره بأن ينزله عن خشبته ويحرقه ، ففعل ذلك ، وذره في
الفرات(٢).

قال صاحب بن عباد:

لم يشفهم قتله حتى تعاوره قتل وصلب وإحراق وتغريق(٣)

ورثاه شاعر الخوارج حبيب بن جدرة الهلالي:

أولاد درزة أسلموك مـبـلا يوم الخميس لغير ورد الصادر
تركوا ابن فاطمة الكرام تقوده بمكان مسخلة لعين الناظر(٤)

(١) مقاتل الطالبين ص ١٤٣ .

(٢) الإفادة في تاريخ أئمة الزيدية ص ٦٧ .

(٣) المرجع السابق ص ٦٧ .

(٤) الحور العين ص ١٨٧ .

جرت العادة أن ذكر الملوك والأمراء مهما كانوا لا يبقى سوى في مدة حياتهم مع إضفاء المداحين لهم الكذب والزور فيهم، وعند مماتهم يختفي ذكرهم ويظهر ما خفي من سيرتهم بل ويظهر ما يلصقه الخصوم فيهم، ومع تقادم الأزمان ينقطع ذكرهم نهائياً بل وإن دُكر بعضهم فلا يذكر إلا قبائحه ويتحرج من يذكره بالمحاسن أو بالانتماء إليه.

يقول الفقيه محمد بن الحسن الديلمي: «ونحن نعلم أن من بني أمية من خطب له في ثمانين ألف منبر فإذا مات مات ذكره معه، وكان من بني العباس من كانت دولته خمسين سنة، وملك أقطار الأرض من شرق وغرب، فما كان ذكره إلا مدة حياته»^(١)، والإمام زيد بن علي عليه السلام خلاف ذلك فما زال ذكره ومذهبه يتجدد جيلاً فجيلاً.

المطلب الخامس: آثاره الفكرية وتلاميذه:

المسألة الأولى: تراثه الفكري: خلف الإمام زيد بن علي عليه السلام تراثاً فكرياً عظيماً، اتسم بالتجدد والعطاء، وصلاحيته لكل زمان ومكان، وهو لسان المذهب الزيدي، ومرجعية الباحثين عن الحق، ومما حفظه التاريخ لنا ما يلي:

(١) الروض النضير ج ١ ص ٥٠ نقلاً عن مشكاة الأنوار خ.

١- مجموع الإمام زيد، ويشتمل على المجموع الفقهي والحديثي (طبع).

٢- تفسير غريب القرآن (طبع).

٣- مناسك الحج والعمرة (طبع).

٤- مجموع رسائل وكتب الإمام زيد (طبع)، ويحتوي على الرسائل التالية:

- رسالة مدح القلة وذم الكثرة، جمع فيها كثيراً من الآيات الدالة على مدح القلة وذم الكثرة.

- رسالة تثبت الإمامة، ناقشت موضوع الإمامة وأحقية الإمام علي بالخلافة بعد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم.

- رسالة الصفوة، ناقشت موضوع تفضيل أهل البيت عليهم السلام.

- رسالة الإيمان، تناولت الإيمان وأقسامه، والكلام على العصاة من أهل القبلة.

- رسالة تثبت الوصية، تضمنت أدلة كثيرة بوصاية الرسول صلى الله عليه وآله وسلم للإمام علي عليه السلام بالخلافة.

- رسالة إلى علماء الأمة، وهي عبارة عن البيان الثوري الذي وجهه إلى علماء عصره.

- رسالة الحقوق، عبارة عن نصائح وتعاليم، ضمنتها كتابي الحقوق المنسية.

- الرسالة المدنية، وهي عبارة عن جوابات وردت إليه من المدينة.
- الرسالة الشامية، تضمنت استفسارات وردت إليه من بعض أهل الشام.

- مناظرة لأهل الشام، حول مقتل عثمان.
- رسالة في الرد على المجبرة، أوضح فيها بطلان مذهبهم.
- جواب على أسئلة واصل بن عطاء في الإمامة (١).
٥- قراءة الإمام زيد بن علي (طبع).
وهناك له مجموعة من الخطب والأشعار والأدعية والروايات، مفرقة في كثير من الكتب.

المسألة الثانية: تلاميذه: تتلمذ على يد الإمام زيد بن علي عدد كبير من العلماء والمحدثين والفضلاء، ومنهم من أصبحوا أئمة بعده، وذكر بعضهم وفقاً لما تم احصائه كما يلي أبجدياً:
أبان بن تغلب بن رباح الكوفي، إبراهيم بن إسماعيل الأنصاري، إبراهيم بن عبد الله بن الحسن بن الحسن، إبراهيم بن مقسم الأسدي،

(١) مسند الإمام زيد بن علي ص ٨٠.

إبراهيم بن ميسرة الطائفي، أبو الحسن بكار، أبو المطهر الوراق، أبو سعيد
مولى محمد بن علي، أبي الجارود زياد بن المذر الهمداني، أبي الزناد عبد الله
بن ذكوان القرشي، أبي الزناد موج بن علي الكوفي، أبي خالد عمرو بن
خالد الواسطي، أبي مريم الأنصاري، أبي معاذ، أبي هاشم الرماني، أجلاح
بن عبد الله الكندي، آدم بن عبد الله الخثعمي، إسحاق بن راشد الجزري،
إسحاق بن سالم النوفلي، إسرائيل بن يونس، إسماعيل بن أبي خالد
الأحسي، إسماعيل بن عبد الرحمن السدي، أصبغ بن زيد الجهني، بشر بن
حمزة، تميم بن أبي ربيعة الرياحي، ثابت بن دينار الثمالي، جابر بن يزيد
الجعفي، جعفر بن محمد الصادق، الحارث بن حصيرة أبو النعمان، الحسن
الجمال، الحسن بن الحسن بن الحسن المثنى، الحسن بن زيد بن الحسن
الهاشمي، الحسين بن زيد بن علي الهاشمي، الحسين بن علي بن الحسين،
حفص بن عمر بن علي بن أبي طالب، حماد الواسطي، حماد بن بشير، حمزة
التركي، حمزة بن أبي حمزة الجعفي، خالد بن صفوان المنقري، خالد بن عبد
الله الطحان، خليفة بن حسان، داود بن أبي سليمان الرازي، ريطة بنت
عبد الله بن محمد، زكريا بن أبي زائدة الهمداني، زياد المدني، زياد بن
خيثمة الجعفي، سالم بن أبي واصل الخذاء، سالم مولى أبي الحسين، سعد
الطائي، سعد بن طريف الإسكافي، سعيد بن خثيم الهلالي، سعيد بن
راشد المازني، سعيد بن رافع، سعيد بن عقبة الجهني، سعيد بن عمرو،
سعيد بن مقاتل الكوفي، سفيان بن خالد الأعشى، سفيان بن عيينة

الهلائي، سلمة بن كهيل بن الحصين، سليمان الرازي، سليمان النوفلي، سليمان بن دينار البارقي، سليمان بن مهران الأعمش، سهل بن أبي العلاء القسطلاني، سهل بن شعيب الكوفي، سوار بن مصعب الهمداني، شعبة بن الحجاج العتكي، صالح الجمال، صالح بن معاوية بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، الصباح بن يحيى الكوفي، الصلت بن الحر، عاصم بن أبي النجود الأسدي، عاصم بن عبيد الله بن عاصم، عباد بن كثير الثقفي، عبث بن القاسم الزبيدي، عبد الرحمن بن الحارث المخزومي، عبد الرحمن بن عابس النخعي، عبد الرحمن بن عبد الله الزهري، عبد الرحيم بن نصر البارقي، عبد العزيز بن شيخ، عبد الكريم بن شعيب، عبد الله بن الأزهر، عبد الله بن الحسن بن الحسن الهاشمي، عبد الله بن الزبير، عبد الله بن العلاء الربعي، عبد الله بن العلاء القرشي، عبد الله بن زياد بن سمعان المخزومي، عبد الله بن عيسى الأنصاري، عبد الله بن محمد الحضرمي، عبد الله بن محمد بن عمر الهاشمي، عبد الله بن مسلم البابكي، عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر، عبيد الله بن محمد بن عمر، عتبة بن الأزهر، عثمان بن سلم، عقبة الكوفي، عمر بن صالح العجلي، عمر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، عمر بن موسى بن وجيه الميثمي، عمر مولى عنبة القرشي، عمران البارقي، عنبة بن سعيد الواسطي، عيسى بن أبي فروة الزبيدي، عيسى بن المسيب، عيسى بن زيد بن علي الهاشمي، عيسى بن عبيد الله الأشعري، عيسى بن موسى الأعمى،

غالب بن أبي طلحة، الفضل بن الزبير، فضيل بن الزبير، فضيل بن
المرزوق، فطر بن خليفة، فلان الأرحبي، قاسم بن الأصغ بن نباته،
قيصة الهلبي، كثير بن إسماعيل النواء، كليب الحارثي، محمد بن إسحاق
الأهوازي، محمد بن الحسين، محمد بن خالد الضبي، محمد بن زيد بن علي
الهاشمي، محمد بن سالم، محمد بن سليمان، محمد بن سوقة، محمد بن عبد
الرحمن بن أبي ليلى، محمد بن عبد الله العزومي، محمد بن عبد الله بن عقيل،
محمد بن عبيد الله، محمد بن علي القرشي، محمد بن فرات، محمد بن مسلم
بن شهاب الزهري، محمد بن موسى، محمد بن يحيى الأسدي، المطلب بن
زياد، معمر بن خثيم الهلالي، مغيرة بن عروة، نزار بن حيان الأسدي،
النضر بن كثير السعدي، النعمان بن ثابت أبو حنيفة، نمير بن حسان، نوح
بن علي، هارون بن سعد العجلي، هارون بن سعيد المصيبي، هاشم بن
البريد، الوليد بن يعلى، وهب بن عبد الله، يحيى بن زيد العلوي، يحيى بن
عبد الحميد الحماني، يزيد بن عبد الرحمن الدالاني، يزيد مولى زيد بن علي،
يعقوب بن عربي، يوسف بن هارون العبدي.

جامع الإمام زيد بن علي

الجزء الأول

كتاب العلم

باب النظر في الأدلة

١ - ((بسم الله الرحمن الرحيم

أما بعد .. يا قارئ القرآن، فإنك لن تتلو القرآن حق تلاوته حتى تعرف الذي حَرَّفَهُ، ولن تمسك بالكتاب حتى تعرف الذي نقضه، ولن تعرف الهدى حتى تعرف الضلالة، ولن تعرف التقى حتى تعرف الذي تعدى، فإذا عرفت البدعة في الدين والتكليف، وعرفت الفرية على الله والتحريف، رأيت كيف هدى من هدى.

واعلم يا قارئ القرآن أن القرآن ليس يعرفه إلا من ذاقه، فأبصر به عماء، وأسمع به صَمَمَهُ وحيي به بعد إذ مات، ونجى به من الشبهات.

واعلم يا قارئ القرآن، أن العهد بالرسول صلى الله عليه وآله وسلم قد طال، فلم يبق من الإسلام إلا اسمه، ولا من القرآن إلا رسمه، ولا من الإيمان إلا ذِكْرُهُ، وأن الله تعالى لم يجعل ما قسم بيننا نبياً، ولا ليغلب قوينا ضعيفنا، ولا كثيرنا قليلنا، بل قسم علينا برحمته الأقسام والعطيات. فَمَنْ

أَجْرَاءَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مِمَّنْ زَعَمَ أَنَّ لَهُ أَقْسَامًا بَيْنَ الْعِبَادِ سِوَاءَ مَا حَكَمَ بِهِ فِي الْكِتَابِ، فَلَوْ كَانَتْ الْأَحْكَامُ كَمَا حَكَمَ بِهِ أَهْلُ الْجَوْرِ وَالْآثَامِ، لَمَا كَانَ بَيْنَنَا اخْتِلَافٌ، وَلَا اسْتَعْدِينَا إِلَى الْحُكَامِ، كَمَا لَا يَسْتَعْدِي بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فِي اللَّحَى وَالْأَلْوَانِ، وَلَا فِي تَمَامِ الْخَلْقِ وَالنَّقْصَانِ.

وَقَدِيمًا اتَّخَذَتِ الْجَبَابِرَةُ دِينَ اللَّهِ دَغْلًا، وَعِبَادَهُ خَوْلًا، وَمَالَهُ دُولًا، فَاسْتَحَلُّوا الْخَمْرَ بِالنَّبِيذِ، وَالْمَكْسَ بِالزَّكَاةِ، وَالسَّحْتَ بِالْهَدِيَّةِ، يَجْبُونَهَا مِنْ سَخَطِ اللَّهِ، وَيَنْفَقُونَهَا فِي مَعَاصِي اللَّهِ، وَوَجَدُوا عَلَى ذَلِكَ مِنْ خَوْنَةِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالتَّجَارِ وَالزَّرَاعِ وَالصَّنَاعِ وَالْمُسْتَأْكِلِينَ بِالْدِينِ أَعْوَانًا، فَبِتِلْكَ الْأَعْوَانِ خَطَبَتْ أُمَّةَ الْجَوْرِ عَلَى الْمَنَابِرِ، وَبِتِلْكَ الْأَعْوَانِ قَامَتِ رَايَةُ الْفَسْقِ فِي الْعِشَائِرِ، وَبِتِلْكَ الْأَعْوَانِ أَخِيفَ الْعَالَمَ فَلَا يَنْطِقُ، وَلَا يَتَّعِظُ لِذَلِكَ الْجَاهِلِ فَيَسْأَلُ، وَبِتِلْكَ الْأَعْوَانِ مَشَى الْمُؤْمِنُ فِي طَبَقَاتِهِم بِالْتَّقِيَةِ وَالتَّكْتِمَانِ، فَهُوَ كَالْيَتِيمِ الْمَفْرُودِ يَسْتَذِلُّهُ مَنْ لَا يَتَّقَى اللَّهَ سُبْحَانَهُ)) (١).

(١) التَّخْرِيجُ:

الطَّبْرِيِّ فِي الْمَنْبَرِ، مَجْمُوعُ كُتُبِ وَرِسَائِلِ الْإِمَامِ زَيْدِ ص ٢٩٨.

الشَّوَاهِدُ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَكِينٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ((سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَبْقَى مِنَ الْإِسْلَامِ إِلَّا اسْمُهُ، وَلَا مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا

باب فضل العلماء

٢- أخبرنا محمد بن المظفر بن عبيد الله المعدل، في آخرين بنهاوند، قالوا: أنبأ أبو عبد الله أحمد بن عبد الرحمن بن محمد القاضي، أنبأ علي بن عبد الرحمن البكائي، بالكوفة، ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي مطين، ثنا عقبة بن مكرم، ثنا يونس بن بكير، عن عمرو بن خالد، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن علي، أن رسول الله، قال: ((العالم في الأرض يدعو له كل شيء حتى الحوت في البحر))^(١).

رسمه، مساجدهم يومئذ عامرة وهي خراب من الهدى، علماءؤهم شر من تحت أديم السماء، منهم خرجت الفتنة، وفيهم تعود)) العقوبات لابن أبي الدنيا ص ٢٣.

(١) التخريج:

ترتيب الأمالي الخميسية ج ١ ص ٦٨، وأبو الطاهر السلفي المجالس الخمسة ص ٥٠، وعن أبي خالد عن الإمام زيد المجموع ص ٣٤٢.

الشواهد:

اخرج وكيع عن الأعمش عن أنس: ((طلب العلم فريضة على كل مسلم، وطالب العلم أو صاحب العلم يستغفر له كل شيء حتى الحوت في البحر)) نسخة وكيع ص ٩٨.

والدرامي عن عبد الله بن عباس: ((معلم الخير يستغفر له كل شيء حتى الحوت في البحر)) السنن ج ٣٦٣ ر ٣٥٥، والنمري جامع البيان ج ١ ص ٦٨ ر ٥١، وابن بشران الأمالي ج ١ ص ٣١٦ ر ١٥٩٠، وتمام الرازي الفوائد ج ٢ ص ٩٨ ر ١٢٤٤، وغيرهم.

٣- أخبرنا أبو منصور عبد الواحد بن عبد الله بن خثكين الرازي، ثنا أبو القاسم عبد الله بن عمر الكلوذاني، ثنا القاضي أبو بكر محمد بن يوسف الجرجاني، ثنا أبو أحمد عبد الله بن عدي الحافظ، ثنا محمد بن الحسين الكوفي، ثنا أحمد بن عبد الرحمن الذهلي، ثنا عبد الرحمن بن أبي حماد، عن خالد الواسطي، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((العلماء مصابيح الأرض وخلفاء الأنبياء وورثتي وورثة الأنبياء))^(١).

٤- أخبرنا أبو الحسن روزبه بن موسى بن روزبه بن إبراهيم الخزاعي، بمصر، أنا أبو الحسين نصر بن عبد العزيز بن نوح الشيرازي، أنا أبو الحسين محمد بن أحمد بن القاسم المحاملي، أنا أبو بكر محمد بن الحسن بن زياد الموصلي المقرئ، ثنا أحمد بن العباس العددي الطبري، ثنا إسماعيل

(١) التخريج:

الرافعي التدوين في أخبار قزوين ج٢ ص١٢٩، ترتيب الأمالي الخميسية ج١ ص٧٧ بلفظ ((.. مصابيح العلم ..))، والسيوطي في جامع الأحاديث ج١٤ ص٣٦٧ ر١٤٥٠٦، وابن عدي، وأبو نعيم .

الشواهد:

عن عويمر بن مالك: ((العلماء ورثة الأنبياء)) ابن شهاب المسند ج٢ ص١٠٣، البزار، ابن عساكر، أبي حنيفة، الرافعي، وغيرهم.

بن سعيد الكيساني، ثنا بكر بن خراش، عن خالد بن عبد الله الواسطي، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((العلماء مفاتيح الجنة وخلفاء الأنبياء))^(١).

٥- أخبرنا به عبد الحق بن عبد الخالق، نا الحسين بن علي الطناجيري، نا أبو حفص بن شاهين، ثنا علي بن محمد بن جعفر بن أحمد بن عنبة العسكري، ثني دارم بن قبيصة بن بهشل الصنعاني، قال: سمعت يحيى بن الحسين بن زيد بن علي، قال: سمعت يحيى بن عبد الله بن حسين، عن يحيى بن زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن الحسن بن علي، عن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((علم

(١) التخريج :

أبو طاهر السلفي معجم السفر ص ٩٤ و ٢٦٤.

الشواهد :

عن أبي الدرداء : ((العلماء خلفاء الأنبياء إن الأنبياء لم يورثوا ديناراً، ولا درهماً إنما ورثوا العلم)) البزار المسند ج ١٠ ص ٨٠ ، والرازي مرسلاً: ((العلماء مفاتيح الجنة وخلفاء الأنبياء)) مفاتيح الغيب ج ٢ ص ٤٠٩.

الباطن سر من سر الله عز وجل وحكم من أحكام الله تعالى، يقذفه الله عز وجل في قلوب من يشاء من أوليائه»^(١).

٦- قال ابن عبد البر: عن زيد بن علي بن حسين أنه قال: «لا يستطيع

العلم براحة الجسم»^(٢).

(١) التخريج:

أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي تلييس أبللس ص ٢٨٤، والهمذاني مرسل عن علي الفردوس بمأثور الخطاب ج ٣ ص ٤٢ .

قال ابن الجوزي: " وهذا حديث لا أصل له عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي إسناده مجاهيل لا يعرفون " تلييس أبللس ص ٢٨٥، العلل المتناهية في الأحاديث الواهية ج ١ ص ٧٤ .

(٢) التخريج:

ابن عبد البر: جامع بيان العلم وفضله ج ١ ص ٣٨٥ .

الشواهد:

عن يحيى بن أبي كثير اليامي: صحيح مسلم ج ١ ص ٤٢٨ .

كتاب الإيمان

باب زيادة ونقص الإيمان

٧- حكى الحسين بن زيد بن علي عن أبيه زيد بن علي بن الحسين عليهم السلام قال: ((كل ذنب يكون من العبد يذهب من إيمانه بقسط، فإن راجع التوبة رجع إليه من إيمانه ما كان ذهب بذنبه الذي كان منه، وإن تمادى بالتسوية ولجَّ في المعصية، وقع في متائه الشيطان، وهلك))^(١).

(١) التخريج:

مجموع كتب ورسائل الإمام زيد ص ٣٠١.

الشواهد:

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن)). قلنا: يا رسول الله، كيف يكون ذلك؟ قال: ((يخرج الإيمان منه، فإن تاب رجع إليه)) المعجم الأوسط للطبراني ج ١ ص ١٧٠.
وفقاً للخبر المروي عن الإمام زيد بن علي ع فإن خروج الإيمان الكلي إنما يكون بالإصرار على المعصية لا بوقوعها وهذا خلاف الخبر النبوي وفيه نظر!

باب أسماء الله الحسنى

٨- حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن إبراهيم، ثنا أحمد بن محمد بن سعيد، ثنا أحمد بن الحسن الخراز، ثنا أبي، ثنا حصين بن مخارق، عن عمرو بن خالد، عن زيد بن علي، عن آبائه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لله تسعة وتسعين اسماً، من أحصاها وأخلص بها ، دخل الجنة))^(١).

(١) التخریج :

أبي نعيم في حديث ان لله تسعة وتسعين ص ١٧٠ ، وأخرجه ابن عساكر عن أويس القرني عن الإمام علي بن ابي طالب : ((إن لله عز وجل تسعة وتسعين اسما مائة غير واحدة إنه وتر يحب الوتر وما من عبد يدعو بها إلا وجبت له الجنة)) تاريخ دمشق ج٩ ص٤٠٩ ، وأبي نعيم عن أويس عن علي: ((إن لله تسعة وتسعين اسما مائة غير واحد ما من عبد يدعو بهذه الأسماء إلا وجبت له الجنة إنه وتر يحب الوتر هو الله الذي لا إله إلا هو الرحمن الرحيم الملك القدوس السلام)) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ج١٠ ص٣٨٠.

الشواهد :

عن أبي هريرة في البخاري ج٣ ص١٩٨ ، مسلم ج٤ ص٢٠٦٣ ، الترمذي ج٥ ص٥٣٠ ، ابن ماجه ج٢ ص١٢٦٩ ، أحمد بن حنبل ج١٢ ص٤٦٩ ، ابن حبان ج٣ ص٨٧ ، الحاكم ج١ ص٦٢ ، النسائي في الكبرى ج١٠ ص٤٨ ، البيهقي في الأسماء ج١ ص٢٢ ، الحميدي ج٢ ص٢٧٤ ، الطبراني في الأوسط ج٤ ص٢٣٥ ، ابن الأعرابي ج٢ ص٨٤٢ ،

باب القدر

٩- قال: أخبرني علي بن أحمد الرزاز، قال: أخبرنا أبو الفرج علي بن الحسين بن محمد الكاتب المعروف بابن الأصبهاني، قال: أخبرني أبو جعفر أحمد بن محمد بن نصر القاضي ببغداد، قال: حدثني محمد بن الحسن الزرقني، قال: حدثني موسى بن عبد الله بن موسى بن عبد الله بن حسن بن حسن، قال: حدثني فاطمة بنت سعيد بن عقبة بن شداد بن أمية الجهني، عن أبيها، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((أول ما خلق الله القلم، ثم خلق الدواة، وهو قوله تعالى: ﴿ن وَالْقَلَمِ﴾، النون: الدواة، ثم قال للقلم: خط ما هو كائن إلى أن تقوم الساعة من خلق، أو أجل، أو رزق، أو عمل، أو ما هو كائن إلى أن تقوم الساعة من جنة، أو نار، وخلق العقل فاستنطقه، فأجابه، ثم قال له: اذهب. فذهب، ثم قال له: أقبل. فأقبل، ثم استنطقه، فأجابه، ثم قال: وعزتي وجلالي، ما خلقت من شيء أحب إلي منك، ولا أحسن منك، ولأجعلنك فيمن أحببت، ولأنقصنك ممن أبغضت. فقال النبي صلى الله

ابن المقرئ في الفوائد خ، أبي نعيم في الحلية ج ٣ ص ١٢٢، ابن منده في التوحيد ج ٢ ص ١٥، البغدادي في تاريخ بغداد ج ٨ ص ٣٣٣، ابن عساكر في المعجم ج ٢ ص ١١٠٩، وغيرهم.

عليه وآله وسلم: أكمل الناس عقلا أطوعهم لله، وأعملهم بطاعته،
وأنقص الناس عقلا أطوعهم للشيطان، وأعملهم بطاعته))^(١).

(١) التخريج:

الخطيب في تاريخ بغداد ج ١٣ ص ٦٩٩٧ر٤١، ابن الجوزي في المنتظم ج ١ ص ١٢٠،
أمالي أحمد بن عيسى ج ٤ ص ٣٠١، ورواه أبي خالد الواسطي عن الإمام زيد في
المجموع ص ٣٦٥.

الشواهد:

عن عبادة بن الصامت: ((إن أول ما خلق الله القلم، فقال له: اكتب، فجرى بما هو
كائن إلى الأبد)) الترمذي في السنن ج ٥ ص ٤٢٤ر٣١٩، أبي داود في السنن
ج ٤ ص ٢٢٥ر٤٧٠، أحمد بن حنبل في المسند ج ٣٧ ص ٣٧٨ر٢٢٧٠، البيهقي في
السنن الكبرى ج ٩ ص ٤، الطيالسي ج ١ ص ٤٧١، الطبراني في مسند الشاميين
ج ٢ ص ٣٩٧، ابن أبي شيبه في المصنف ج ٧ ص ٢٥٩، ابن أبي عاصم في السنة
ج ١ ص ٤٨، والآجري في الشريعة ج ١ ص ٥١٨، وغيرهم.
وعن عبد الله بن عباس: الآجري ج ١ ص ٥١٨، البيهقي القضاء والقدر ص ١١٢،
الحاكم ج ٢ ص ٤٩٢، وغيرهم.

وعن أبو هريرة: الآجري ج ١ ص ٥١٣، الفريابي في القدر ص ٢٩.

وعن عبد الله بن عمر: الطبراني مسند الشاميين ج ٢ ص ٣٩٧.

قال الإمام الهادي يحيى ع: «وفيما نقلته الثقات من ذوي العقول ثقة عن ثقة عن
الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: ((لَمَّا أَنْ خَلَقَ اللهُ الْعَقْلَ، قَالَ لَهُ: أَقْبَلْ،
فَأَقْبَلْ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَدْبِرْ، فَأَدْبِرْ، فَقَالَ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي مَا خَلَقْتَ خَلْقًا هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ
مَنْكَ، بِكَ أَعْطِي، وَبِكَ آخِذْ))» مجموع كتبه ورسائله ص ٥٥١.

١٠- أخبرنا الشريف أبو عبد الله محمد بن علي بن الحسن الحسني بقراءتي عليه بالكوفة، قال أخبرنا علي بن محمد المقرئ، قال أخبرنا عبد العزيز بن إسحاق البغدادي، قال حدثنا أحمد بن عبد الله بن الماندح، قال حدثنا سعيد بن مالك الغفاري، قال حدثنا صالح بن معاوية بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب قال : سألت رجل الإمام أبا الحسين زيد بن علي عليهما السلام فقال : يا بن رسول الله ألا تخبرني عن القدر ما هو؟ فقال زيد بن علي عليهما السلام : ((إن ذلك أن تعلم أن ما أخطأك لم يكن ليصيبك، وما أصابك لم يكن ليخطئك، وأن من الإيمان بالقدر أن تسلم لله الأمر في الذي أراد وأمر ونهى وقدر، وترضى بذلك لك وعليك))^(١).

(١) التخريج :

ترتيب الأمالي الخميسية ج ٢ ص ٢٦٨ .

الشواهد :

عن عبد الله بن عباس : ((احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده أمامك، تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة، واعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك، واعلم أن الخلائق لو اجتمعوا على أن يعطوك شيئاً لم يرد الله أن يعطيك لم يقدروا عليه، ولو اجتمعوا أن يصرفوا عنك شيئاً أراد الله أن يصيبك به لم يقدروا على ذلك، فإذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن النصر مع الصبر، وأن الفرج مع الكرب، وأن مع العسر يسراً، واعلم أن القلم قد جرى بما هو كائن))

١١- أخبرنا أبو عبد الله أحمد بن محمد البغدادي، قال: أخبرنا أبو القاسم عبد العزيز بن إسحاق بن جعفر قال: حدثني جعفر بن أحمد قال: حدثني عبد الله بن عبد الصمد قال: حدثني الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن أبيه عن جده. عن علي عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((سلوا الله السداد فإن الرجل قد يعمل الدهر الطويل على الجادة من جواد الجنة فيينا هو كذلك دؤوبا إذ انبرت له الجادة من جواد النار فيعمل عليها، ويتوجه إليها، فلا يزال دؤوبا دؤوبا حتى يختم له بها فيكون من أهلها. وإن الرجل قد يعمل الدهر الطويل على الجادة من جواد النار فيينا هو كذلك دؤوبا إذ انبرت له الجادة من جواد الجنة فيتوجه إليها ويعمل عليها فلا يزال دؤوبا دؤوبا عليها حتى يختم له بها))^(١).

الحاكم في المستدرک ج٣ ص٦٢٤ ، ترتيب الأملی الخمیسية ج٢ ص٢٦٨ ، المعجم الكبير للطبرانی ج١١ ص١٢٣ .

وعن زيد بن ثابت : ابن أبي شيبه في المسند ج١ ص١٠٥ ، أحمد بن حنبل ج٣٥ ص٤٨٦ ، الطبرانی المعجم الكبير ج٥ ص١٦٠ .

وعن سلمان الفارسی : البيهقي في القضاء والقدر ص٣٠٥ ، والآجري ج٢ ص٨٥٥ .

وعن عبادة بن الصامت : الآجري ج٢ ص٧٩١ ، وغيرهم .

(١) التخريج :

أبي طالب الهاروني في تيسر المطالب في أمالي أبي طالب ص ٣٢٩.

الشواهد:

عن أنس بن مالك: ((لا عليكم أن لا تعجبوا بأحد، حتى تنظروا بم يختتم له، فإن العامل يعمل زمانا من عمره، أو برهة من دهره، بعمل صالح، لو مات عليه دخل الجنة، ثم يتحول فيعمل عملا سيئا، وإن العبد ليعمل البرهة من دهره بعمل سييء، لو مات عليه دخل النار، ثم يتحول فيعمل عملا صالحا، وإذا أراد الله بعبد خيرا استعمله قبل موته" ، قالوا: يا رسول الله وكيف يستعمله؟ قال " يوفقه لعمل صالح، ثم يقبضه عليه)) أحمد بن حنبل في مسنده ج ١٩ ص ٣٤٦ ر ١٣٢٢١٣ ، الآجري في الشريعة ج ٢ ص ٧٨٧ ر ٣٦٨ ، البيهقي في القضاء والقدر ص ١٦١ ر ١١٧ ، البزار في البحر الزخار ج ١٣ ص ١٧١ ، أبو يعلى الموصلي في مسنده ج ٦ ص ٤٠١ ، ابن أبي عاصم في السنة ج ١ ص ١٧٤ ، وغيرهم .

وعن أبي هريرة : ((إن الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل أهل الجنة، ثم يختتم له عمله بعمل أهل النار، وإن الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل أهل النار، ثم يختتم له عمله بعمل أهل الجنة)) مسلم ج ٤ ص ٢٠٤٢ ر ٢٦٥١ ، أحمد بن حنبل المسند ج ١٦ ص ١٩٧ ر ١٠٢٨٦ ، ابن حبان ج ١٤ ص ٥٢ ر ٦١٧٧ ، الطبراني المعجم الأوسط ج ٣ ص ١٥٧ ر ٢٧٨٠ ، تمام الرازي الفوائد ج ١ ص ٣٣٦ ر ٨٥٠ ، وغيرهم .

وعن سهل بن سعد : ((إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة، فيما يبدو للناس، وهو من أهل النار، وإن الرجل ليعمل عمل أهل النار، فيما يبدو للناس، وهو من أهل الجنة)) ابن أبي شيبة المسند ج ١ ص ٩٩ ر ١١٨ ، البخاري ج ٥ ص ١٣٣ ، أحمد بن حنبل ج ٦ ص ١٢٥ ، ابن حبان ج ٢ ص ٥٧ ، علي بن الجعد ص ٣٧٩ ، الموصلي المسند ج ٦ ص ٤٤٣ ، الطبراني في الكبير ج ٦ ص ١٤٧ ، وغيرهم .

وعن عائشة : إسحاق بن راهويه المسند ج ٢ ص ٣١٢ ، أحمد بن حنبل ج ٤١ ص ٢٧٩ .

١٢ - حدثنا القناد؛ قال: حدثنا مطلب بن زياد؛ قال: جاء رجل إلى زيد فقال: يا زيد! أنت الذي تزعم أن الله أراد أن يعصى؟ فقال له زيد: «فعصي عنوة؟» قال: فأقبل يحصر من بين يديه^(١).

وأنس بن مالك: أحمد بن حنبل المسند ج ٢١ ص ٢٥٩، الطبراني الأوسط ج ٦ ص ٢٨٥

وعبد الله بن مسعود: مسلم ج ٤ ص ٢٠٣٦، البخاري ج ٩ ص ١٣٥.

(١) التخريج:

ابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير السفر الثاني ج ٢ ص ٩١٥، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة لللالكائي ج ٤ ص ٧٥٩ ر ١٢٦٤، تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١٩ ص ٤٦٠، تاريخ الإسلام للذهبي ج ٨ ص ١٠٧.

وروى أبو عبد الله العلوي عن أبو الطاهر محمد بن محمد بن الحسن بن الحسين بن عيسى العلوي، قال: أخبرنا عبدالعزيز بن إسحاق البغدادي، قال: حدثنا محمد بن سهل، قال: حدثني الخضر بن إدريس، قال: حدثني وهب، قال: حدثنا أبو مطيع البجلي، قال: حدثنا أبو حنيفة، قال: "ما رأيت أحداً أكل من زيد بن علي، أتاه رجل فقال: أراد الله أن يعصى؟ فقال له زيد بن علي: "أفعصي عنوة". فمضى الرجل، فكأنها ألقمه حجراً " تسمية من روى عن الإمام زيد بن علي عليه السلام من التابعين ص ١١٨.

الشواهد:

روي عن زين العابدين بن الحسين والد الإمام زيد خبر مماثل: عن زين العابدين علي بن الحسين عليهما السلام إنه لقي قدرياً. فقال له: إنكم تنسبون إلى الله ما لا يرضى من

القيح يا قوم جل ربنا من الفحشاء. فقال له علي بن الحسين: وتعالى أن يكون في ملكه ما لا يشاء. فقال القدري: أفيحب ربنا أن يعصى؟ قال: فقال له علي بن الحسين: أفيعصى ربنا قهراً؟ قال: فقال له القدري: أفرأيت إن قضى علي بالردى، ومنعني الهدى، أحسن إلي أم أساء؟ فقال له علي بن الحسين: إن منعك شيئاً هو لك، فقد أساء وظلمك، وإن منعك شيئاً هو له، فالفضل له يختص برحمته من يشاء. قال: فاسترجع القدري وقال: أشهد أنكم أهل البيت أهل الحكمة وفصل الخطاب.

قال الإمام المنصور عبد الله بن حمزة: «وأما الرواية عن علي بن الحسين عليه السلام فلا تصح لفظاً ولا معنى، أما اللفظ فإن القدري من يلهج بذكر القدر ويعتقده لا من ينفيه، كما أن الثنوي اسم لمن أثبت الثاني إلى غير ذلك، والآثار في ذلك عن آل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عموماً لا يرون بذلك، بل يردون على من زعمه وادعاه، بل في عموم بني هاشم فضلاً عن أهل البيت عليهم السلام حتى قيل: العدل هاشمي، والخبير أموي، فكيف لعلي بن الحسين عليه السلام وهو صفوتهم وخلصتهم، وزين العابدين، وسبط سيد شباب أهل الجنة، وأما من جهة المعنى فنحن نبين لك على وجه الاختصار.. إلخ» المجموع المنصوري القسم الثاني.

وروي الخبر السابق ذاته عن جعفر الصادق، قال الحاج القناوي: روي ان قدريا دخل على الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام فقال له: «يا ابن بنت رسول الله تعالى الله عن الفحشاء، فقال له جعفر الصادق: يا أعرابي وجل ربنا ان يكون في ملكه ما لا يشأ، فقال القدري: يا ابن بنت رسول الله أيجب ربنا ان يعصى؟، قال: يا أعرابي أفيعصى ربنا قهراً!، قال: يا ابن بنت رسول الله أرايت إن صدي الهدى فسلك بي طريق الردى أحسن بي أم أساء؟، فقال عليه السلام: إن منعك شيئاً هو لك فقد ظلم وأساء وإن منعك شيئاً هو له فإنه يختص برحمته من يشاء، فأفحم القدري وبهت ولم يجد جواباً» حز الغلاصم في إفحام المخاصم عند جريان النظر في أحكام القدر ص ١٨.

باب الإمام المهدي

١٣ - حدثني والدي رضي الله عنه، قال: اخبرنا أبو يعلى حمزة بن أبي سليمان العلوي بقزوين، قال: اخبرنا عبد العزيز بن إسحاق المعروف بابن البقال، قال: اخبرنا أحمد بن حمدان بن الحسين، قال: حدثنا محمد بن الأزهر، قال: حدثنا محمد بن كثير، عن أبي خالد، قال: سألتنا زيد بن علي عليهما السلام عن المهدي أكائن هو، فقال: ((نعم)) فقليل له: أمن ولد الحسن أم من ولد الحسين، فقال زيد بن علي: ((أما إنه من ولد فاطمة صلوات الله عليها وهو كائن ممن شاء من ولد الحسن أم من ولد الحسين صلوات الله عليهم))^(١).

(١) التخريج:

أبي الحسن علي الزيدي: المحيط بأصول الإمامة خ، العقد الثمين في تبين أحكام الأئمة الهادين ص ١٩٦.

الشواهد:

عن علي بن أبي طالب: ((المهدي منا أهل البيت يصلحه الله في ليلة)) ابن ماجه السنن ج ٢ ص ١٣٦٧ ر ٤٠٨٥، أحمد بن حنبل المسند ج ٢ ص ٦٤٥ ر ٦٤٥، والبخاري البحر الزخار ج ٢ ص ٢٤٣، وابن أبي شيبه المصنف ج ٧ ص ١٣ ر ٣٧٦٤، وأبو نعيم حلية الأولياء ج ٣ ص ١٧٧، وغيرهم.

١٤ - حدثني السيد أبو الحسين يحيى بن الحسين الحسني، قال: حدثنا السيد أبو عبدالله محمد بن علي الحسني الكوفي، قال: اخبرنا علي بن محمد المقرئ قراءة اخبرنا عبدالعزيز حدثني عمر بن خالد بن يزيد بن الجارود حدثنا محمد بن مروان حدثنا عبدالعزيز بن الخطاب، حدثنا قاسم بن محمد بن عبدالله بن عقيل بن أبي طالب، قال: قال زيد بن علي: ((المهدي حق وهو كائن منا أهل البيت، ولن تدركوه وذلك يكون عند انقطاع من الزمن، فلا تنكروا عن الجهاد مع الداعي منا إلى كتاب الله وسنة رسوله، القائم بذلك الموثوق به إمام لكم وحجة عليكم فاتبعوه تهتدوا))^(١).

وعن أم سلمة أبي داود: ((المهدي من عترتي من ولد فاطمة)) السنن ج٤ ص١٠٧، وابن أبي خيثمة في التاريخ ج٢ ص١١٨، والحاكم: ((هو حق وهو من بني فاطمة)) المستدرک ج٤ ص٦٠٠، وغيرهم .
(١) التخريج :

علي بن الحسين الزيدي: المحيط بأصول الإمامة خ، العقد الثمين في تبين أحكام الأئمة الهادين ص١٩٨.

الشواهد :

كتاب الطهارة

باب الوضوء

١٥ - فأما ما رواه محمد بن الحسن الصفار عن عبيد الله بن المنبه عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن آبائه عن علي عليه السلام قال: ((جلست أتوضأ فأقبل رسول الله صلى الله عليه وآله حين ابتدأت في الوضوء، فقال: لي تمضمض واستنشق واستن ثم غسلت ثلاثاً فقال قد يجزيك من ذلك المرتان، فغسلت ذراعي ومسحت برأسي مرتين، فقال: قد يجزيك من ذلك المرة وغسلت قدمي، فقال: لي يا علي خلل بين الأصابع لا تخلل بالنار))^(١).

(١) التخريج:

الطوسي: الاستبصار ج ١ ص ٦٥، تهذيب الأحكام ج ١ ص ٩٤، وقال محمد بن منصور المرادي: حدثنا أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد، عن آبائه، عن علي عليه السلام - قال: جلست أتوضأ وأقبل رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - حين ابتدأت في الوضوء فقال: ((تمضمض واستنشق واستنثر . ثم غسلت وجهي ثلاثاً، فقال: قد يجزيك من ذلك مرتان قال: وغسلت ذراعي، ومسحت برأسي مرتين، فقال: يجزيك من ذلك المرة . وغسلت قدمي، فقال: يا علي، خلل بين الأصابع لا تُخلل بالنار)) أمالي أحمد بن عيسى ج ١ ص ٢٦، وفي مسند أحمد بن حنبل : عن خالد بن علقمة، عن عبد خير، قال: أتينا علياً، وقد صلى : ((فدعا بكوز ثم تمضمض ثلاثاً،

١٦ - حدثني أحمد بن يحيى الصوفي، حدثنا عبد الله بن سالم، حدثنا حسين بن زيد، عن أبيه، عن الحسن بن علي، ((أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا توضأ اتصل بموضع سجوده ماء يسيله على موضع السجود))^(١).

واستنشق ثلاثا تضمض من الكف الذي يأخذ، وغسل وجهه ثلاثا ويده اليمنى ثلاثا ويده الشمال ثلاثا ثلاثا ، ثم قال: من سره أن يعلم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو هذا)) ج٢ ص ٣٨٠.

الشواهد:

المعجم الكبير للطبراني : عن أبي كاهل، أنه قال: ((مررت برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ فقلت: يا رسول الله قد أعطانا الله منك خيرا كثيرا، فغسل كفيه ثم تضمض ثلاثا واستنشق ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وذراعيه ثلاثا، ومسح برأسه..)) ج١٨ ص ٣٦٠.

(١) التخريج:

الدولابي: الذرية الطاهرة النبوية ص٧٦ ، وعن الحسن بن زيد بن علي بن أبي طالب المعجم الكبير للطبراني ج٣ ص٧٥ ، وابن عساكر تاريخ دمشق ج١٩ ص٣٧٥ ، والخطيب البغدادي تلخيص المتشابه في الرسم ج٢ ص٨١٣.

الشواهد:

أبو يعلى الموصلي: عن الإمام الحسين بن علي بن أبي طالب في المسند ج١٢ ص١٥٣ ، والبويصري في إتخاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة ج١ ص٣٣٤ ، والهيثمي في

١٧- أخبرنا جعفر بن حاجب إجازة، عن أحمد بن محمد بن سعيد، قال: أخبرني إبراهيم بن محمد بن إسحاق بن يزيد، قال: هذا كتاب جدي إسحاق بن يزيد فقرأت فيه: حدثني عبد المؤمن بن القاسم الأنصاري، عن الحارث بن حصيرة، قال: ((رأيت زيد بن علي يتوضأ يغسل قدميه غسلًا))^(١).

المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي ج ١ ص ٨٦ ، وأبو بكر الدينوري في المجالسة وجواهر العلم ج ٤ ص ٤١٧ .

(١) التخريج :

أبي عبد الله العلوي: تسمية من روى عن الإمام زيد ص ٦٤ ، وعن أبي خالد عن الإمام زيد عن آبائه : ((رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم توضأ فغسل وجهه وذراعيه ثلاثاً ثلاثاً، وتمضمض واستنشق ثلاثاً ثلاثاً، ومسح برأسه وأذنيه مرةً مرةً، وغسل قدميه ثلاثاً)) مجموع الإمام زيد ص ٤٨ .

الشواهد :

أخرج أحمد بن عيسى عن الربيع بنت معوذ : ((أنا رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- فسكبت له طهوراً، فتمضمض واستنشق ثلاثاً وغسل وجهه ثلاثاً، وغسل ذراعيه ثلاثاً، ومسح برأسه مرتين مرتين، يبدأ بمؤخر رأسه، ثم يمسح مقدمه ومقدم أذنيه ومؤخرهما، وأدخل أصبعيه في حجرتي أذنيه، وغسل قدميه ثلاثاً ثلاثاً)) الأمالي ج ١ ص ١٦ .

وأبي العباس الحسيني عن أبي حية بن قيس قال : ((شهدتُ علياً عليه السلام في الرحبة حين توضأ، فغسل كفيه ثلاثاً ثلاثاً، وتمضمض واستنشق ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً،

١٨ - أخبرنا محمد، قال: وأخبرنا أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد، قال: ((كانوا إذا أراقوا الماء أجزاهم التمسُّحُ بالحائط، وكان أبي علي بن الحسين يقول: إذا ظهر البول على الحَشْفَةِ فاغسله))^(١).

١٩ - حدثنا محمد، قال: وحدثنا أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد بن علي، عن آبائه، عن علي عليهم السلام، قال: قال رسول

وذراعيه ثلاثاً ثلاثاً، ومسح برأسه وغسل قدميه ثلاثاً، ثم استتم قائماً فشرب فضل وضوءه، ثم قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فعل كالذي رأيتموني فعلت، فأحبيت أن أريكم)) إعلام الأعلام بأدلة الأحكام ص ٦٣، وعبد الرزاق الصنعاني في المصنف ج ١ ص ٣٨.

والبيهقي عن شقيق بن سلمة قال: ((رأيت عثمان بن عفان يتوضأ فغسل كفيه ثلاثاً ومضمض واستنشق ثلاثاً وغسل وجهه ثلاثاً وغسل ذراعيه ثلاثاً ومسح برأسه ثلاثاً واذنيه ظاهرهما وباطنهما وخلل لحيته وغسل قدميه ثلاثاً وخلل اصابع قدميه وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل كما رأيتموني فعلت)) السنن الكبرى ج ١ ص ١٠٤، وغيرهم .

(١) التخريج:

أمالى أحمد بن عيسى ج ١ ص ٢٥، والرواية عن أبيه في مجموعه عن أبي خالد.

الشواهد:

الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من توضعاً ومسح على سالفته^(١)) بالماء
وقفاه أمن من الغلّ يوم القيامة))^(٢).

٢٠- حدثنا أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد بن
علي، عن آبائه، عن علي عليه السلام ((أنه توضعاً، ثم مسح على نعليه، فلما
فرغ، قال: هذا وضوء من لم يُجدِّث))^(٣).

(١) أعلى العنق.

(٢) التخريج:

أمالي أحمد بن عيسى ج ١ ص ٢٨.

الشواهد:

عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((من توضعاً ومسح بيديه على عنقه
وقي الغلّ يوم القيامة)) التلخيص الحبير ج ١ ص ٢٨٨.

(٣) التخريج:

أمالي أحمد بن عيسى ج ١ ص ٣٦.

الشواهد:

عن السدي، عن عبد خير، عن علي أنه دعا بكوز من ماء، ثم توضعاً وضوءاً خفيفاً، ثم
مسح على نعليه "، ثم قال: ((هكذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم للظاهر ما لم
يحدث)) صحيح ابن خزيمة ج ١ ص ١٠٠.

٢١- حدثني أبو معمر، عن زيد بن علي، قال: ((معاً نختلط
دماؤكم))^(١).

٢٢- حدثنا محمد، قال: حدثني أحمد بن عيسى، عن أبي خالد، عن
زيد، في الرجل ينام في صلاة أو غيرها، أعليه وضوء؟ ((قال: لا، إلا أن يجد
رائحة متنتة، أو يسمع صوتاً، أو ينام حتى تذهب به الأحلام، أو يدعى فلا
يجيب، فعليه الوضوء))^(٢).

(١) التخريج:

أمالى أحمد بن عيسى ج ١ ص ٤٤.

الشواهد:

الخبر جاء بعد هذه الرواية: قال محمد: «حضرت عبد الله بن موسى على مائدة، فأكلوا
خبزاً ولحماً وألواناً: طبيخاً وشواءً وغير ذلك، كل ذلك كان يأكل معهم من الألوان
كلها، ثم دعا بالوضوء فمدّ يده فقال: اغسلوا أيديكم» أمالى أحمد ج ١ ص ٤٤.

(٢) التخريج:

أمالى أحمد بن عيسى ج ١ ص ٣٩.

الشواهد:

عن أبي سعيد الخدري، قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن التشبه في الصلاة،
فقال: ((لا ينصرف حتى يسمع صوتاً، أو يجد ريحاً)) سنن بن ماجه ج ١ ص ١٧١.

٢٣- حدثني أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد

قال: ((إذا كثر الرجل أو قهقه فعليه إعادة الوضوء وإعادة الصلاة))^(١).

باب المسح على الخفين

٢٤- نا أحمد بن محمد بن سعيد، نا يعقوب بن يوسف بن زياد، نا

حسين بن حماد، عن أبي خالد، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي

(١) التخريج:

أمالى أحمد بن عيسى ج ١ ص ٤١.

الشواهد:

عن أبي سعيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بينما هو في الصلاة إذ أقبل أعمى يريد الصلاة، فوقع في روية فاستضحك بعض القوم، حتى قهقه، فلما انصرف قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((من كان منكم قهقه فليعد الوضوء والصلاة)) مسند أبي حنيفة رواية أبي نعيم ص ٢٢٢.

وعن حماد، عن إبراهيم، أنه قال: «إذا قهقه الرجل في الصلاة أعاد الوضوء والصلاة، وإذا تبسم أو كثر مضى على صلاته» الآثار لأبي يوسف ص ٣٢.

رضي الله عنه، قال: ((أمرني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالمسح على الخفين))^(١).

٢٥- أخبرنا محمد بن جعفر بن محمد بن هارون قراءة، قال: أخبرني أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن عمر، قال: حدثنا زهر بن أبي المقوم الأنصاري، قال: حدثنا أبي، عن نصر البارقي، قال: سألت زيد بن علي عن المسح على الخفين. فقال عليه السلام: ((نحن أهل البيت لا نمسح وكان أبونا لا يمسح، وما رأيت أحداً من أهل بيتي يمسح على خف قط)) وسألته عن الجرّي، فقال: ((نحن أهل البيت نعافه))^(٢).

(١) التخريج :

الدارقطني: السنن ج ١ ص ٣٧٩.

الشواهد :

عن علي: أحمد بن حنبل، والدرامي، وابن راهويه، والمحاملي، وغيرهم. ملاحظه: روى زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي عليهم السلام: ((أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مسح قبل نزول المائدة، فلما نزلت آية المائدة لم يمسح بعده)). وروى عن جده الحسين: ((إنا ولد فاطمة عليها السلام لا نمسح على الخفين، ولا عمامة، ولا كمة، ولا خمار، ولا جهاز)) مجموع الإمام زيد ص ٧٢.

(٢) التخريج :

العلوي: تسمية من روى عن الإمام زيد بن علي ص ١١٥.

٢٦- أخبرنا أبو عبد الله يحيى بن الحسن قراءة ، عن أبي الحسن محمد بن محمد بن مخلد ، أنا علي بن محمد بن خزفة ح ، وعن أبي الحسين بن الأبنوسي ، أنا أحمد بن عبيد بن ييري ، قالاً أنبأ محمد بن الحسين ، نا ابن أبي خيثمة ، نا الحسن بن حماد ، نا المطلب بن زياد عن عبد الله بن عيسى قال : لقيت زيد بن علي بالشام فذاكرته المسح على الخفين وقلت له إن عليا مسح قال : ((أنتم أعلم بعلي منا ، كان فيكم ، أما أنا ففي نفسي منه شيء))^(١).

الشواهد:

أصول الكافي: أخبرني الكلبي النسابة قال: دخلت المدينة ولست أعرف شيئاً من هذا الامر فأتيت المسجد فإذا جماعة من قريش فقلت: أخبروني عن عالم أهل هذا البيت؟ فقالوا: عبد الله بن الحسن، فأتيت منزله فاستأذنت، فخرج إلي رجل ظننت أنه غلام له، فقلت له: استأذن لي على مولاك فدخل ثم خرج فقال لي: ادخل فدخلت فإذا أنا بشيخ معتكف شديد الاجتهاد، فسلمت عليه فقال لي: من أنت؟ فقلت: أنا الكلبي النسابة، فقال: ما حاجتك؟ فقلت: جئت أسألك، فقال: أمررت بابني محمد؟ قلت: بدأت بك: فقال: سل، فقلت: أخبرني عن رجل قال لامرأته: أنت طالق عدد نجوم السماء، فقال: تبنى برأس الجوزاء والباقي وزر عليه وعقوبة، فقلت في نفسي: واحدة، فقلت: ما يقول الشيخ في المسح على الخفين؟ فقال: قد مسح قوم صالحون ونحن أهل البيت لا نمسح.. "ج ١ ص ٣٤٩.

(١) التخريج:

ابن عساكر: في تاريخ دمشق ج ٣١ ص ٣٩٤.

باب المسح على الجبائر

٢٧- حدثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث، حدثنا المسيب بن واضح، حدثنا سعيد القداح، عن إسرائيل، قال: حدثني عمرو، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: ((انكسر إحدى يدي، فسألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأمرني أن أمسح على الجبائر))^(١).

٢٨- أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد الطبري، قال: حدثنا علي بن الحسين الأصبهاني القرشي، أخبرنا الحسين بن محمد بن مصعب إجازة، قال: حدثنا إسماعيل بن موسى، قال: حدثنا خالد الجون، عن الحارث بن حصيرة، عن زيد بن علي عليهما السلام، عن أبيه، عن جده، عن أمير

الشواهد:

سابقاً ذكر.

(١) التخريج:

ابن شاهين: في جزء من حديثه ص ٣٥٨، وابن ماجه في السنن ج ١ ص ٢١٥، وأبي نعيم في الطب ج ٢ ص ٤٤٧، وعبد الرزاق الصنعاني في المصنف ج ١ ص ١٦١، ومجموع الإمام زيد ص ٧٤، وغيرهم.

المؤمنين علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله أنه ((كان يمسح على الجبائر))^(١).

باب الفسل

٢٩- سعد عن أبي الجوزاء المنبه بن عبيد الله عن الحسين ابن علوان الكلبي عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن آبائه عن علي عليهم السلام

(١) التخريج :

أبي عبد الله العلوي : في تسمية من روى عن الإمام زيد ص ٦٤ ، وعن أبي خالد عن زيد مجموع الإمام زيد ٧٢ ، وسنن ابن ماجه ج ١ ص ٢١٥ ، والسنن الكبرى للبيهقي ج ١ ص ٣٤٩ ، ومصنف عبد الرزاق ج ١ ص ١٦١ ، وابن شاهين ص ٣٥٨ .

الشواهد :

عن الحسن ، أنه : كان يقول في الكسر إذا جبر على طهارة يمسح بعد ذلك عليه مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ١٢٥ ، عن عطاء ، أنه كان يقول في الكسر إذا جبر يمسح على الجبائر [ص ١٢٥] ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، : أنه قال في الرجل يجب وعليه الجبائر ، قال : يمسح عليهما ، وكذلك إن توضأ مسح على الجبائر . الآثار لأبي يوسف ص ١٦ .

قال: ((الغسل من سبعة: من الجنابة وهو واجب، ومن غسل الميت وإن تطهرت أجزأك، وذكر غير ذلك))^(١).

٣٠- حدثنا محمد بن جعفر بن محمد التميمي، قال: أخبرنا عبدالعزیز بن يحيى البصري، قال: حدثنا محمد بن سهل، قال: حدثني الخضر بن أبي فاطمة البجلي، قال: حدثنا وهب بن نافع التميمي، قال: حدثنا أبو مطيع البجلي، عن أبي حنيفة، قال: سمعت زيد بن علي يحدث عن أبيه، عن جده أن أمير المؤمنين علياً ((كان يرى أن يغتسل من غسل ميتاً))^(٢).

(١) التخریج:

الطوسي: في تهذيب الأحكام ج ١ ص ٤٦٤، وفي مسند الإمام زيد: ((الغسل من الجنابة واجب، ومن غسل الميت سنة وإن تطهرت أجزأك، والغسل من الحجامة وإن تطهرت أجزأك، وغسل العيدين وما أحب أن أدعها، وغسل الجمعة وما أحب أن أدعه لأني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: من أتى الجمعة فليغتسل)) ص ٥٩.

الشواهد:

إسحاق بن راهويه: وذكر محمد بن بشر وغيره، عن زكريا بن أبي زائدة، عن مصعب بن شيبة، عن طلق بن حبيب، عن ابن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((الغسل من أربعة: من الجنابة، ويوم الجمعة، ومن الحجامة، ومن غسل الميت)) المسند ج ٢ ص ٨١، والبغدادي في المخلصيات ج ٣ ص ٣٧٦.

(٢) التخریج:

العلوي: تسمية من روى عن الإمام زيد بن علي ص ١١٩.

٣١- عنه عن أبي القاسم جعفر بن محمد عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن المنبه ابن عبد الله عن الحسين بن علوان الكلبي عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي عليه السلام قال: ((سألت رسول الله صلى الله عليه وآله عن الجنب والحائض يعرقان في الثوب حتى يلصق عليهما؟ فقال: ان الحيض والجنابة حيث جعلها الله عز وجل ليس من العرق فلا يغسلان ثوبهما)) (١).

الشواهد:

أبي يوسف : قال: حدثنا يوسف عن أبيه عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علي رضي الله عنه أنه قال: ((من غسل ميتا اغتسل)) الآثار ص ٧٨.

(١) التخريج:

الطوسي : في الاستبصار ج ١ ص ١٨٥ ، وتهذيب الأحكام ج ١ ص ٢٦٩ ، وفي أمالي أحمد بن عيسى : عن حسين بن علوان، عن أبي خالد، عن زيد، عن آبائه، عن علي - عليهم السلام- أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- سئل عن الجنب والحائض يعرقان في الثوب حتى يلصق عليهما؟ فقال: ((إن الحيض والجنابة حيث جعلها الله، ليس في العرق، فلا يغسلان ثوبهما)) ج ١ ص ٥٦، وفي مسند الإمام زيد : عن أبي خالد حدثني زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي بن أبي طالب عليهم السلام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ((في الحائض والجنب يعرقان في الثوب. قال: الحيض والجنابة حيث جعلها الله تعالى فلا يغسلان ثوبهما)) ص ٦٢.

الشواهد:

٣٢- حدثني أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد، عن آبائه، عن علي عليه السلام قال: دخلت أنا ورسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- على عائشة، وذلك قبل أن تؤمر بالستر دوننا، فإذا عندها نسوة من قريش والأنصار. فقالت عائشة: يا رسول الله، هؤلاء النسوة جئتك يسألنك عن أشياء يستحيين من ذكرها، فقال: ((إن الله لا يستحي من الحق)). قالت: المرأة ترى في المنام ما يرى الرجل هل عليها الغسل؟ فقال: ((عليها الغسل، إن لها ماءً كماء الرجل، ولكن الله أسر ماءها. وأظهر ماء الرجل، فإذا ظهر ماؤها على ماء الرجل ذهب الشبه إليها، وإذا ظهر ماء الرجل على مائها ذهب الشبه إليه، وإذا اختلطا كان الشبه منها ومنه، فإذا ظهر ماؤها كما يظهر من الرجل فلتغتسل، ولا يكون ذلك إلا من شرارهن))^(١).

أحمد بن عيسى : عن حسين، عن أبي خالد، عن أبي جعفر، قال: سأله رجل فقال: الجنب والحائض يعرقان في الثوب حتى يلتصق عليهما؟ فقال: "إن الحيض والجنابة حيث جعلها الله، وليس في الثوب، فلا يغسلا ثوبهما، إلا أن يريا أثراً" الأماي ج ١ ص ٥٥.

(١) التخريج:

أماي أحمد بن عيسى ج ١ ص ٥١.

الشواهد:

٣٣- حدثنا محمد، قال: حدثني أحمد بن عيسى، عن حسين بن علوان، عن أبي خالد، عن زيد، عن آبائه، عن علي عليه السلام، قال: ((عاد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وأنا معه رجلاً من الأنصار، فتطهر للصلاة، ثم خرجنا، فإذا نحن بحذيفة بن اليمان، فأوماً رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى ذراع حذيفة ليدعم عليها فحبسها حذيفة، فأنكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فقال: مالك يا حذيفة؟ فقال: إني جنب. فقال: يا حذيفة، أبرز ذراعك فإن المسلم ليس بنجس، ثم وضع كفه على ذراعه، وإنما لرطوبة، فأدعم عليها حتى انتهى إلى المسجد، ثم قال: يا

عن أم سلمة، قالت: جاءت أم سليم امرأة أبي طلحة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله إن الله لا يستحيي من الحق هل على المرأة من غسل إذا هي احتلمت؟ قال: ((نعم إذا رأت الماء)) الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف ج٢ ص٨٢.

وعن عروة بن الزبير عن زوج النبي، صلى الله عليه وسلم، أن أم سليم الأنصارية، وهي أم أنس بن مالك، قالت: يا رسول الله، إن الله لا يستحيي من الحق، هل على المرأة من غسل إذا رأت الماء في النوم ما يرى الرجل، أتغتسل أم لا؟ فقال النبي، صلى الله عليه وسلم: ((تغتسل))، فقالت زوج النبي، صلى الله عليه وسلم: ((فأقبلت عليها فقلت: أف لك، وهل ترى ذلك المرأة؟ قالت: فأقبل عليها رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وقال: ذكر إيجاب الاغتسال على المحتلم من النساء. صحيح ابن حبان ج٣ ص٤٤١.

حذيفة، انطلق فأفّض عليك من الماء، ثم أجب الصلاة، ثم دخل فصلى بنا ولم يحدث وضوءاً، ولم يغسل يداً))^(١).

باب النجاسات

٣٤- أخبرني الحسين بن علي الصيمري، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن علي الصيرفي، قال: حدثنا محمد بن عمر الحافظ، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن خلف بن حيان القاضي، قال: حدثنا إسحاق بن محمد بن أبان النخعي، قال: حدثني محمد بن موسى بن عبد الرحمن النخعي، عن أبيه، قال: كنت

(١) التخريج:

أمالى أحمد بن عيسى ج ١ ص ٥٦.

الشواهد:

عن همام، عن حذيفة رضي الله عنه قال: لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنا جنب فأراد أن يصابحني، فقلت: إني جنب، فقال: ((إن المؤمن لا ينجس)) مسند البزار ج ٧ ص ٣٥٧.

وعن إبراهيم، أن حذيفة رضي الله عنه خرج وهو جنب، فبصر به النبي صلى الله عليه وسلم فمشى إلى جنبه، فذهب النبي صلى الله عليه وسلم ليضع يده عليه، فباعدها حذيفة، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: ((ما لك؟)) قال: إني جنب. قال: ((ادن،

إن المسلم ليس بنجس)) الآثار لأبي يوسف ص ٣٣.

على باب المهدي، ومحمد بن زيد بن علي، فقال محمد بن زيد حدثني أبي،
عن أبيه، عن جده، عن علي، قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وآله
وسلم: ((لا بأس ببول الحمار، وكل ما أكل لحمه))^(١).

٣٥- أخبرنا السيد أبو العباس الحسيني رحمه الله، قال: حدثنا علي بن
الحسن بن سليمان البجلي، قال: حدثنا محمد بن يحيى التستري، قال: حدثنا
أبي، قال: حدثنا إبراهيم بن نافع عن عمر بن موسى بن الوجيه عن زيد بن
علي عن آبائه. عن علي عليه السلام أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، قال:
((لا بأس بأبوال الإبل والبقر والغنم، - وكل شيء يحل أكل لحمه- إذا
أصاب ثوبك))^(٢).

(١) التخريج:

الخطيب البغدادي: في تاريخ بغداد ج ٢ ص ٣٥٨ ر ٨٦٤.

الشواهد:

الدارقطني عن البراء بن عازب: ((لا بأس ببول ما أكل لحمه)) السنن ج ١ ص ٣٣١،
وابن حجر في تحاف المهرة ج ٢ ص ٣٣٥.

قال الإمام الهادي يحيى: «في بول الحمار والفرس والبغل وكل ما لا يؤكل لحمه إذا قطر
منه شيء في إناء: إنه لا يتطهر بما في الإناء من الماء، ولا يحل شربه، ولا يجوز الانتفاع به»
الأحكام في الحلال والحرام ج ١ ص.

(٢) التخريج:

٣٦- أخبرنا به أبو الحسين علي بن إسماعيل، قال: حدثنا الناصر للحق الحسن بن علي عليهم السلام، قال: حدثنا محمد بن منصور، قال: حدثنا أحمد بن عيسى، عن حسين بن علوان، عن أبي خالد، عن زيد بن علي، عن آبائه، عن علي عليهم السلام، قال: ((أتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بجفنة قد أدمت، فوجد فيها خنفساء أو ذبابة، فأمر به فطرح))، ثم قال: ((سموا واكلوا، فإن هذا لا يحرم شيئاً))^(١).

الحسن بن بلال: في إعلام الأعلام بأدلة الأحكام ص ٩١، وأبي خالد عن الإمام زيد في المجموع ص ٥٥.

الشواهد:

عن الثوري عن منصور عن إبراهيم قال: لا بأس بأبوال الابل، كان بعضهم يستنشق منها، قال: وكانوا لا يرون بأبوال البقر والغنم بأساً. مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٣٧٧.

(١) التخريج:

أبي طالب: في شرح التجريد ج ١ ص ٢٥.

الشواهد:

المهادي يحيى: عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه أتى بجفنة مأدومة، فوجد فيها خنفساء، فأمر بها؛ فطرحها، وقال: ((سموا عليها، واكلوا فإن هذا لا يحرم شيئاً)) وأتى بطعام، فوجد فيه ذباباً؛ فطرحه، ثم قال: ((كلوا فليس هذا الذي أخرجته منه يحرم شيئاً)). الأحكام ج ٢ ص ٤٠٢.

٣٧- حدثنا محمد، قال: حدثنا أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد، قال: ((إذا اجتنبت في الثوب فالتمسته، فلم تجد شيئاً فلا تنضحه فإنه يزيد، وصل فيه، فإذا استيقنت أنه أصاب ثوبك بول قعدت على أثره فاغسله، وإلا فاصبغ ثوبك في الماء، فإن كان في ثوبك دم دون الدرهم فلا بأس، وأن تغسله أحسن، وإن كان نكتاً فلا يضر، وإن كان أكثر من الدرهم فاغسله ولا تعد))^(١).

(١) التخريج:

أمالى أحمد بن عيسى ج ١ ص ٦٦.

الشواهد:

عن الحسن بن يحيى: وإذا أصاب الثوب دم قليل أو كثير فأحب إلي أن تغسله. وقال محمد: إذا أصاب الثوب دم أو قيح أو صديد، فإن كان يسيراً فلا بأس أن يصلى فيه. وإن كان فيه قطرة من دم فغسله أحب إلي. وإن كان في الثوب أقل من قدر الدرهم الكبير دم أو قيح أو صديد فغسله أحب إلي، وإن صلى فيه فجائز. وقال: إن صلى فيه ولا يعلم غَسَلَهُ، ولم يعد الصلاة. وروى بإسناده عن زيد عليه السلام، قال: إذا كان في ثوبك قدر الدرهم فلا بأس، وغسله أحسن، وإن كان نكتاً فلا يضر، وإن كان أكثر من الدرهم فاغسله ولا تعد. وروى عن أبي جعفر عليه السلام قال: إذا رأيت في ثوب أخيك دمًا وهو يصلى فلا تخبره حتى ينصرف.

٣٨- حدثنا محمد، قال: حدثنا أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد، عن آبائه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام: ((في الإبل والبقر والعنم، وكل شيء يحل أكله. فلا بأس^(١) بشرب ألبانها وأبوالها، ويصيب ثوبك إلا الخيل العراب فإنه يحل أكل لحومها، ويكره رجيعها، ورجيع الحمير وأبوالها))^(٢).

وعن أبي جعفر عليه السلام قال: لاتعاد الصلاة من نضح دم، ولا بول. الجامع الكافي خ.

(١) هذا هو اللفظ الدقيق واللائق خلافاً لما يروج له من أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمر بذلك، فيكون هو على سبيل التداوي - إن ثبت أن له فاعلية -، وعلى سبيل الضرورة، على أن الفقهاء إنما اجازوا ذلك لعدم نجاستها عندهم دون النظر إلى تأثيرها من حيث الجراثيم ومصادمتها للفطرة.

وقد روي عن قتادة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((أمر بشرب ألبانها دون أبوالها)) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ج ١ ص ٦١.

(٢) التخريج:

أمالي أحمد بن عيسى ج ١ ص ٦٥، شرح التجريد ج ١ ص ٢٣.

الشواهد:

عن أبي خالد: "وكان زيد بن علي عليه السلام يرخص في لحم الخيل، ويكره رجيعها وأبوالها" مسند الإمام زيد ص ٥٥.

عن جابر، ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الحمير، وأذن في لحوم الخيل)) مسند أحمد بن حنبل ج ٢٣ ص ١٦٨.

تحريم الانتفاع بالميتة

٣٩- أخبرنا به أبو الحسين بن إسماعيل، قال حدثنا الناصر، قال: حدثنا محمد بن منصور، قال: حدثنا أحمد بن عيسى، عن حسين بن علوان، عن أبي خالد الواسطي، عن زيد بن علي، عن آبائه، عن علي عليهم السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا يُتَنَفَعُ مِنَ الْمَيْتَةِ بِإِهَابٍ وَلَا عَصَبٍ))^(١) فلما كان من الغد خرجت - أنا - وهو، فإذا نحن بسخلة

(١) التخريج:

عن عبد الله بن عكيم: ابن ماجه في السنن ج٢ ص١١٩٤، وابن أبي شيبه في المسند ج٢ ص٢٨٧، وأحمد بن حنبل في المسند ج٣١ ص٧٥، وابن حبان في الصحيح ج٤ ص٩٣، والنسائي في السنن الكبرى ج٤ ص٣٨٤، وغيرهم .

مطروحة على الطريق، فقال: ((ما كان على أهل هذه لو انتفعوا بإهابها))^(١)
فقلت: يا رسول الله: أين قولك أمس؟ فقال: ((يُنتَفَعُ مِنْهَا بِالشَّيْءِ))^(٢).

باب نواقض الوضوء

٤٠ - حدثنا السيد أبو العباس رحمه الله قال: حدثنا عبد الله بن محمد
السعدي قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن خالد القاضي قال: حدثنا سليمان
بن الربيع المهدي قال: حدثنا كادح بن جعفر الزاهد قال: حدثنا أبو حنيفة
عن زيد بن علي عن آبائه. عن علي عليه السلام قال: قلت: يا رسول الله
الوضوء كتب علينا من الحدث فقط؟ فقال: ((بل من سيع: من حدث،

(١) التخریج:

عن سلمان: ابن ماجه السنن ج ٢ ص ١١٩٣، وابن أبي شيبة في المسند ج ١ ص ٣٠٥.

الشواهد:

عن ابن عباس: البخاري في صحيحه ج ٧ ص ٩٦، والنسائي في السنن الكبرى
ج ٤ ص ٣٨٩، والطبراني في المعجم الكبير ج ١٧ ص ٢١٢، والبخاري في المسند
ج ١١ ص ٨١، وغيرهم.

(٢) التخریج:

المؤيد بالله: في شرح التجريد ج ١ ص ٢٦.

وتقطار بول، ودم سائل، وقيء ذارع، والدسعة تملأ الفم، ونوم مضطجع،
وقهقهة في الصلاة))^(١).

٤١ - حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن
سراج، والحسن بن علي بن بزيع، قالوا: نا حفص الفراء، ثنا سوار بن
مصعب، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم: ((القلس حدث))^(٢).

(١) التخريج:

العجري: إعلام الأعلام بأدلة الأحكام ص ٦٩.

الشواهد:

عن عائشة: الدراقطني: ((من أصابه قيء أو رعاف أو قلس أو مذي، فلينصرف،
فليتوضأ...)) السنن ج ١ ص ٣٨٥، والدارقطني في السنن ج ١ ص ٢٨٠، والبيهقي في
السنن ج ١ ص ٢٢٢، وغيرهم.

(٢) التخريج:

الدارقطني: في السنن ج ١ ص ٢٨٤، وأبي جهم في جزء خ، وابن الجوزي في التحقيق في
مسائل الخلاف ج ١ ص ١٩١، وفي إعلام الأعلام: حدثنا السيد أبو العباس رحمه الله
قال: حدثنا أحمد بن الفضل بن رزين القطيعي قال: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي
قال: حدثنا أحمد بن يونس قال: حدثنا سوار بن مصعب عن زيد بن علي عن بعض
آبائه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((القلس حدث)) ص ٧٠، وفي

كتاب الصلاة

باب الأذان

٤٢- عن هارون بن سعد عن زيد بن علي عن أمامة عن علي: ((أن رسول الله صلى الله عليه وآله سلم علم الأذان ليلة أسرى به وفرضت عليه الصلاة))^(١).

بغية الطلب في تاريخ حلب: أخبرنا ثابت بن مشرف بن أبي سعد البناء بحلب، وأبو محمد الحسن بن المبارك بن محمد بن يحيى الزبيدي البغدادي بمكة قال: أخبرنا أبو الوقت عبد الأول بن عيسى السجزي قال: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد العزيز الفارسي قال: أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي شريح قال: أخبرنا أبو القاسم عبد الله ابن محمد البغوي قال: حدثنا أبو الجهم العلاء بن موسى قال: حدثنا سوار بن مصعب عن زيد بن علي عن آبائه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((القلس حدث)) ج٩ ص٤٠٢٨، وأبي خالد عن الإمام زيد بلفظ: ((القلس يفسد الوضوء)) المجموع ص ٣٨ وأما علي أحمد بن عيسى ج ١ ص ٣٨.

الشواهد:

قال أبو علي الطوسي: "وقد روى غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين الوضوء من القيء والرعاف، وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك وأحمد وإسحاق" مختصر الأحكام ج ١ ص ٢٧٩.

(١) التخريج:

ابن مردويه: في كنز العمال ٣٥٣٥٤.

٤٣- محمد بن الحسن الصفار عن عبد الله بن المنبه عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن أبيه عن آبائه عن علي عليهم السلام أنه أتاه رجل فقال: ((يا أمير المؤمنين والله إني لأحبك لله فقال له: ولكنني أبغضك لله قال: ولم؟ قال: لأنك تبغي^(١) على الأذان وتأخذ على تعليم القرآن أجراً))^(٢).

الشواهد:

عن ابن عباس ناسخ الحديث ومنسوخه لابن شاهين ص ١٧٦ .
(١) ربما تكون (تتغنى) لأنها في كل الروايات وليس (تبغي).

(٢) التخريج:

الطوسي: في الاستبصار ج ٣ ص ٦٥ ، وتهذيب الأحكام ج ٦ ص ٣٧٦ ، المرادي والجامع الكافي وشرح التجريد وأصول الأحكام وإعلام الأعلام: حدثنا أحمد بن عيسى، عن حسين بن علوان، عن أبي خالد، عن زيد، عن آبائه، عن عليّ -عليهم السلام- أنه أتاه رجل فقال: يا أمير المؤمنين، والله إني لأحبك في الله. قال: ولكنني أبغضك في الله . قال: ولم؟ قال: لأنك تتغنى في أذانك، وتأخذ على تعليم القرآن أجراً، وقد سمعت رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- يقول: ((من أخذ على تعليم القرآن أجراً كان حظه يوم القيامة)) ج ١ ص ٩٥ ، والخبر نفسه في مجموع الإمام زيد ص ٨٥ .

الشواهد:

السيوطي: وقد روي أن رجلاً من المؤذنين قال لابن عمر: "إني أحبك في الله، فقال له: لكنني أبغضك في الله، قال: لم؟ قال: لأنك تتغنى في الأذان وتأخذ عليه" الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع ص ١٩١ .

باب الاستفتاح

٤٤ - أخبرنا محمد، قال: حدثني أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد، عن آباءه، عن علي عليه السلام، قال: كان إذا استفتح الصلاة قال: ((الله أكبر، وجّهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض، عالم الغيب والشهادة حنيفاً مسلماً، وما أنا من المشركين، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين، لا شريك له، وبذلك أمرت، وأنا من المسلمين))^(١).

(١) التخريج:

أما لي أحمد بن عيسى ج ١ ص ١٠٧، شرح التجريد ج ١ ص ١٥٢.

الشواهد:

عن عبيد الله بن رافع، عن علي بن أبي طالب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا كبر استفتح ثم قال: ((وجهت وجهي للذي فطر السماوات، والأرض حنيفاً مسلماً، وما أنا من المشركين، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين، لا شريك له، وبذلك أمرت وأنا من المسلمين)) مسند أحمد بن حنبل ج ٢ ص ١٣٣.

باب الجهر بالبسملة

٤٥ - حدّثنا محمد، حدّثنا عبّاد، عن عبد الله بن الزبير قال: ((سمعت

زيد بن عليّ -عليه السلام- يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في الفجر))^(١).

باب الصلاة الإبراهيمية

٤٦ - وحدّثنا أيضا شيخنا تاج الدين الجويني، وعدهن في يدي، قال:

ثنا أبو الفرج الثقفني، وعدهن في يدي، قال: حدّثني جدي، رحمه الله،

وعدهن في يدي، قال: أنبا الشيخ أبو بكر بن خلف، وعدهن في يدي، قال:

أنبا الحاكم أبو عبد الله، وعدهن في يدي، وقال: عدّهن في يدي أبو بكر بن

أبي دارم الحافظ، بالكوفة، وقال لي: عدّهن في يدي علي بن أحمد بن الحسن،

(١) التخريج:

المرادي: في أمالي أحمد بن عيسى ج ١ ص ١١٨.

الشواهد:

أبي خالد الواسطي: حدّثني زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي بن أبي طالبٍ

عليهم السلام ((أنه كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم)) مسند الإمام زيد ص ٩٣،

وقال الشافعي: "أن الجهر بالتسمية كان كالأمر المتقرر عند كل الصحابة من المهاجرين

والأنصار" التفسير ج ١ ص ١٨٠.

وقال لي: عدهن في يدي حرب بن الحسن الطحان، وقال لي: عدهن في يدي يحيى بن مساور الحنات، وقال لي: عدهن في يدي عمرو بن خالد، وقال لي: عدهن في يدي زيد بن علي بن الحسين، وقال لي: عدهن في يدي علي بن الحسين، وقال لي: عدهن في يدي أبي الحسين بن علي، وقال لي: عدهن في يدي علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وقال لي: عدهن في يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((عدهن في يدي جبريل عليه السلام، وقال جبريل: هكذا نزلت من عند رب العزة: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، اللهم وترحم على محمد وعلى آل محمد، كما ترحم على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، اللهم وتحنن على محمد وعلى آل محمد، كما تحنن على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، اللهم وسلم على محمد وعلى آل محمد، كما سلمت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد))^(١).

(١) التخريج:

المكي: في الفوائد الجلية ص ١٨٧، الحاكم في معرفة علوم الحديث ص ٣٢، البيهقي: "أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، وعدهن في يدي قال: عدهن في يدي أبو بكر بن أبي دارم

الحافظ بالكوفة قال: عدهن في يدي علي بن أحمد العجلي، وقال: لي عدهن في يدي حرب بن الحسن الطحان، وقال لي: عدهن في يدي يحيى بن المساور الحناط وقال لي: عدهن في يدي عمرو بن خالد وعد الإمام أحمد في أيدي من سمع منه قال: وحدثنا أبو عبد الرحمن السلمي، وعدهن في يدي، أخبرنا أبو الفضل محمد بن عبد الله الشيباني بالكوفة، وعدهن في يدي، أخبرنا أبو القاسم علي بن محمد بن الحسن بن كاس بالرملة وعدهن في يدي، حدثنا جدي لأبي سليمان بن إبراهيم بن عبيد المحاربي، وعدهن في يدي، حدثنا نصر بن مزاحم المنقري وعدهن في يدي، حدثنا إبراهيم بن الزبيرقان وعدهن في يدي، حدثنا أبو خالد عمرو بن خالد وعدهن في يدي قال لي: وعدهن في يدي زيد بن علي، وقال لي: عدهن في يدي أبي علي بن الحسين وقال لي: عدهن في يدي أبي الحسين بن علي، وقال لي: عدهن في يدي علي بن أبي طالب قال لي: عدهن في يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "عدهن في يدي جبريل عليه السلام إلخ..." "شعب الإيمان ج ٣ ص ١٤٦، ومجموع الإمام زيد ص ٣٨٢

الشواهد:

ابن عساكر: أخبرنا أبو المعالي الفضل بن سهل وعدهن في يدي حدثنا والدي أبو الفرج سهل ابن بشر بن أحمد الإسفرايني وعدهن في يدي أخبرني أبو نصر محمد بن أحمد بن محمد ابن شبيب الكاغدي البلخي وعدهن في يدي حدثنا أبو عبد الله محمد بن عمر البزاز البخاري وعدهن في يدي حدثنا عمر بن محمد بن بجير بن حازم الهمداني أبو حفص الجبيري بسمرقند وعدهن في يدي حدثنا عبد بن حميد الكشي وعدهن في يدي حدثنا يزيد بن هارون الواسطي وعدهن في يدي حدثنا حميد الطويل وعدهن في يدي حدثنا أنس بن مالك وعدهن في يدي قال عدهن في يدي رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - قال عدهن في يدي جبريل قال عدهن في يدي ميكائيل قال عدهن في

٤٧- أخبرنا محمد بن علي بن الحكم، قراءة عليه، قال: أخبرنا الحسين بن محمد بن الفرزدق الفزاري، قال: حدثنا الحسن بن علي بن بريع، قال: حدثنا عون بن سلام القرشي، قال: حدثنا عنبة بن سعيد، عن الإمام الشهيد أبي الحسين زيد بن علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي عليهم السلام، قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦] جاء رجل، فقال: يا رسول الله، قد عرفنا السلام عليك، فكيف الصلاة عليك؟ فأخذ بيده ثم قال: ((اللهم صل على محمد وآل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد))، فذكر الخمس صلوات، ثم قال: ((خذها يا علي خمسا فإنك من أهلها))^(١).

يدي إسرافيل قال عدهن في يدي رب العالمين جل جلاله قال : ((قل اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم ارحم محمدا وآل محمدا كما رحمت إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم ارحم محمدا وآل محمد كما رحمت إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم ارحم محمدا وآل محمد كما رحمت إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم ارحم محمدا وآل محمد كما رحمت إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد)) تاريخ دمشق ج ٤٨ ص ٣١٦.

(١) التخریج:

باب السهو في الصلاة

٤٨- فأما ما رواه سعد بن عبد الله عن أبي الجوزا عن الحسين بن علوان عن عمرو ابن خالد عن زيد بن علي عن آبائه عن علي (عل) قال: ((صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله الظهر خمس ركعات ثم انفتل فقال له بعض القوم يا رسول الله هل زيد في الصلاة شيء؟ قال: وما ذاك؟ قال: صليت بنا خمس ركعات قال: فاستقبل القبلة وكبر وهو جالس ثم سجد سجدين ليس فيهما قراءة ولا ركوع ثم سلم وكان يقول هما المرغمتان))^(١).

القرشي: ترتيب الأمالي الخميسية ج ١ ص ١٦١ .

الشواهد:

الطبري: حدثني جعفر بن محمد الكوفي، قال: ثنا يعلى بن الأجلح، عن الحكم بن عتيبة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، قال: لما نزلت: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦] قمت إليه، فقلت: السلام عليك قد عرفناه، فكيف الصلاة عليك يا رسول الله؟ قال: «قل اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم، إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد» جامع البيان ج ١٩ ص ١٧٥ .

(١) التخریج:

٤٩- سعد عن أبي الجوزا عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد
عن زيد بن علي (ع) قال: ((صليت خلف أبي المغرب فسني فاتحة الكتاب في
الركعة الأولى فقرأها في الثانية))^(١).

الطوسي: الاستبصار ج ١ ص ٣٧٧ ، تهذيب الأحكام ج ٢ ص ٣٤٩ ، أمالي أحمد بن
عيسى ج ١ ص ١٥٦ ، وفي مسند الإمام زيد : أبي خالد حدثني زيد بن علي ، عن أبيه ،
عن جده ، عن علي عليهم السلام ، قال : ((صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
الظهر خمساً ، فقام ذو الشمالين فقال : يا رسول الله ، هل زيد في الصلاة شيء؟ قال : وما
ذاك؟ قال : صليت بنا خمساً . قال : فاستقبل القبلة فكبر وهو جالسٌ وسجد سجديتين
ليس فيهما قراءةٌ ولا ركوعٌ ، وقال : هما المرغمتان)) ص ١٠٩ .

الشواهد:

الطبراني: حدثنا عبد الله بن محمد بن الأشعث قال: نا إبراهيم بن محمد بن عبيدة قال:
حدثني أبي قال: نا الجراح بن مليح قال: حدثني إبراهيم بن عبد الحميد بن ذي حمية ،
عن أبي عامر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال: ((إذا أذن المؤذن أدبر الشيطان وله ضراط ، فإذا سكت أقبل حتى يخطر
بين المرء وقلبه ، حتى يذكره ما لم يكن يذكره ، حتى يوهم في صلاته فلا يدري كم صلى
فإذا لقي أحدكم ذلك فلم يدرككم صلى؟ زاد أم نقص فليسجد سجديتي السهو بعدما
يسلم ، فإنهما المرغمتان)) المعجم الأوسط ج ٤ ص ٣٥٠ ، مسند الشاميين ج ٣ ص ٣٦٣ .

(١) التخريج:

الطوسي: الاستبصار للطوسي ج ١ ص ٣٥٤ ، تهذيب الأحكام للطوسي ج ٢ ص ١٤٨ ،
مسند الإمام زيد : أبي خالد قال زيد بن علي عليه السلام: "صليت خلف أبي عليه

باب من فاتته الصلاة

٥٠ - محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن الحسن ابن علي عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن آبائه عن علي عليهم السلام قال: ((دخل رجلان المسجد وقد صلى الناس فقال لهما علي عليه السلام: إن شئتما فليؤم أحدهما صاحبه، ولا يؤذن، ولا يقيم))^(١).

السلام المغرب، فنسي فاتحة الكتاب في الركعة الأولى، فقرأها في الثانية، وسجد سجديتني سهو" ص ٩٣، أمالي أحمد: حدّثنا محمد، قال حدّثني أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد بن عليّ قال: "صليتُ خلف أبي المغرب، فنسي فاتحة الكتاب في الركعة الأولى، فقرأها في الثانية" ج ١ ص ١٣٢.

الشواهد:

أحمد بن عيسى، والحسن، ومحمد: "فإن نسي القراءة في الأولين قرأ في الآخرين فإن نسي فلم يقرأ إلا في ركعة واحدة من أي صلاة كانت أعاد الصلاة" الجامع الكافي خ.

(١) التخريج:

الطوسي: تهذيب الأحكام للطوسي ج ٢ ص ٢٨١، ج ٣ ص ٥٦.

الشواهد:

قال الشافعي: "ولم أعلم مخالفا في أنه إذا جاء المسجد وقد خرج الإمام من الصلاة كان له أن يصلي بلا أذان ولا إقامة" الأم ج ١ ص ١٠٦.

باب من تكره إمامته للصلاة

٥١- محمد بن أحمد بن يحيى عن أبي جعفر عن أبي الجوزاء عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن آبائه عن علي عليهم السلام قال: ((الأغلف لا يؤم القوم وإن كان أقرأهم؛ لأنه ضيع من السنة أعظمها، ولا تقبل له شهادة، ولا يصلى عليه إلا أن يكون ترك ذلك خوفاً على نفسه))^(١).

(١) التخريج:

الطوسي: تهذيب الأحكام للطوسي ج ٣ ص ٣٠، أبي خالد عن الإمام زيد بلفظ: ((لا يصلى على الأغلف؛ لأنه ضيع من السنة أعظمها إلا أن يكون ترك ذلك خوفاً على نفسه)) مسند الإمام زيد ص ١٥١، أمالي أحمد بن عيسى ج ٢ ص ٤٢٣.

الشواهد:

قال مالك: "لا أرى أن يؤم الأغلف والمعتوه الناس" البيان والتحصيل ج ١ ص ٢٣٠.

باب صلاة الجمعة

٥٢- أخبرنا محمد، قال: حدّثني أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد، عن آبائه، عن علي عليه السلام: ((أنه كان يأتي الجمعة حافياً))^(١).

٥٣- عن أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد، عن آبائه، عن علي عليه السلام:- ((أنه كان إذا راح إلى الجمعة يمشي حافياً، ويعلق نعليه بيده اليسرى، ويقول: إنه موطن الله))^(٢).

(١) التخريج:

أمالى أحمد بن عيسى ج ١ ص ١٧٣.

الشواهد:

قال ابن قدامة: "وروينا عن بعض الصحابة، أنه مشى إلى الجمعة حافياً، فقبل له في ذلك، فقال: إني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - يقول: ((من اغبرت قدماه في سبيل الله، حرمهما الله على النار))" المغني ج ٢ ص ٢٢٣.

(٢) التخريج:

أمالى أحمد بن عيسى ج ١ ص ١٧٣، مسند الإمام زيد بلفظ: ((أنه كان يمشي حافياً في خمسة مواطن، وقال: هي من مواطن الله عز وجل إذا عاد مريضاً، وإذا شيع جنازةً، وفي العيدين، وفي الجمعة)) ص ١٥٤، مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج ١ ص ٣٧٢.

الشواهد:

باب صلاة العيدين

٥٤ - عن أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد قال: ((خرجنا مع زيد يوم الفطر فدعا بقاءً فاغتسل، ثم دعا بطعام فطعم، ثم خرج يمشي ونحن معه. يكبر ويقول في تكبيره: «الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله والله أكبر، الله أكبر، والله الحمد، والحمد لله على ما هدانا»، حتى جلس وخرج الإمام، فأذن المؤذن وأقام، ثم صلينا، فلما انصرفنا صلى بعده أربع ركعات، لم يفصل بينهن، فقلت: بأبي أنت وأمي ما هذا؟ إني لم أقتد به لأنه صلى بنا بأذان وإقامة وليس فيها أذان ولا إقامة))^(١).

قال الإمام الهادي: "ويستحب للإمام أن يأتيها راجلا وإن أمكنه كان حافيا المرة بعد المرة لان ذلك قد روي عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رحمة الله عليه أنه كان يفعله المرة بعد المرة" الأحكام في الحلال والحرام ج ١ ص ١٢٤.

(١) التخريج:

أمالي أحمد بن عيسى ج ١ ص ٢٣٤.

الشواهد:

عن الإمام زيد بن علي عن أمير المؤمنين: ((...وغسل العيدين وما أحب أن أدعها)) مسند الإمام زيد ص ٥٩.

باب صلاة التطوع

٥٥ - حدثني سعد بن عبد الله عن أحمد بن أبي عبد الله عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن أبيه عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله : ((ركعتان خفيفتان في التفكير خير من قيام ليلة))^(١).

عن ابن بريدة عن أبيه قال: ((كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم، ولا يطعم يوم النحر حتى يرجع)) تيسير المطالب في أمالي أبي طالب ص ٣٢٥.

وعن الحسن: ((كان أمير المؤمنين عليه السلام يمضي في العيدين ماشياً، ويجتمع هو وولده وخاصته من المسلمين، ولا يزال يكبر ويكبرون حتى يصير إلى المصلى)) المختار من صحيح الأحاديث والآثار نقلاً عن الجامع الكافي ج ١ ص ١٠٨.

(١) التخريج:

الصدوق: ثواب الأعمال ص ٤٤ .

الشواهد:

قال الثلائي : وروى الحاكم في السفينة عنه صلى الله عليه وآله وسلم: ((ركعتان خفيفتان في تفكير خير من قيام ليلة والقلب ساه، وأن القوم يكونون في صلاتهم وبينهم في الفضل كما بين السماء والأرض)) تفسير الثمرات الياضعة ج ٤ ص ٣٢٢.

الطبراني : حدثنا يحيى بن أيوب، ثنا سعيد بن أبي مریم، أنا يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة قال: جاء رجل من الأنصار إلى

باب صلاة الكسوف

٥٦- أخبرنا محمد، قال: حدّثني أحمد بن عيسى، عن حسين بن علوان، عن أبي خالد، عن زيد، عن آبائه، عن عليّ عليه السلام قال: ((كان جبريل عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات ليلة، إذ انكسف القمر، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: يا جبريل، ما هذا؟ قال: أما إنه أطوع لله منكم، أما إنه لم يعص ربه مذ خلقه، وهذه آية وعبرة. فقال: رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم: يا جبريل، فما ينبغي عنده، وما أفضل ما يكون من العمل؟ قال: الصلاة وقراءة القرآن))^(١).

رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعنده أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، فقال: زرع فلان زرعاً، فأضعف أو كما قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((وما ذاك؟ ركعتان خفيفتان خير لك من ذلك كله من الدنيا وما عليها، ولو أنكم تفعلون ما أمرتم به لأكلتم غيراء زرعاً، ولا أشقياء)) المعجم الكبير ج٨ ص٢٠٩، الزهد والرفائق لابن المبارك والزهد لنعيم بن حماد ص١٠.

(١) التخريج:

أمالي أحمد بن عيسى ج١ ص٢٢٢.

الشواهد:

المغربي: "روينا عن جعفر بن محمد صلوات الله عليه عن أبيه عن آبائه عن علي صلوات الله عليه وعلى الأئمة من ولده أنه قال: ((انكسف القمر على عهد رسول الله صلى الله

باب صلاة المعذور

٥٧- حدثنا محمد، قال: حدثني أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد، عن آبائه، عن علي عليه السلام: أن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا رسول الله، هل تصلي على ظهر بعيرك؟ قال: ((نعم، حيث توجه بك بعيرك إيماءً، يكون سجودك أخفض من ركوعك في صلاة التطوع، فإذا كانت المكتوبة فالقرار))^(١).

عليه وآله وسلم وعنده جبرئيل (ع) فقال له: يا جبرئيل ما هذا، فقال جبرئيل: أما إنه أطوع لله منكم، أما إنه لم يعص ربه قط مذ خلقه وهذه آية وعبرة، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: فما ينبغي عندها، وما أفضل ما يكون من العمل إذا كانت؟ قال: (الصلاة وقراءة القرآن)) "دعائم الإسلام ص ٢٠٠.

(١) التخريج:

أمالي أحمد بن عيسى ج ١ ص ٢٢٧، مسند الإمام زيد: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ((كان يتطوع على بعيره في سفره حيث توجه به بعيره يومئ إيماءً ويجعل سجوده أخفض من ركوعه؛ وكان لا يصلي الفريضة ولا الوتر إلا إذا نزل)) ص ١٣١.

الشواهد:

حدثنا أحمد بن عيسى، عن محمد، عن أبي الجارود، قال: حدثني أبو جعفر، قال: أخبرني أبي، عن أبيه أنه قال: ((خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في غزاة له، فدعا بماء فتوضأ على راحلته ثم صلى يومي إيماءً، يجعل سجوده أخفض من ركوعه)) أمالي أحمد بن عيسى ج ١ ص ٢٢٨.

باب الصلاة خلف الفاسق

٥٨- حدثنا محمد، قال حدثنا عبّاد، عن أبي علي القطان، عن أبي

الجارود قال: قال زيد بن علي عليه السلام: ((إني لم أقتد بالفاسق))^(١).

باب قضاء صلاة الحائض

٥٩- حدثنا محمد، قال: حدثني أحمد بن عيسى، عن حسين بن

علوان، عن أبي خالد، عن زيد قال: ((إذا رأَت المرأة الطُّهر من حيضها

نهاراً، فعليها صلاة يومها، وإن رأَت الطهر في الليل، فعليها صلاة

ليلتها))^(٢).

قال الإمام الهادي: "وقد بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه كان يتطوع على ظهر راحلته حيثما توجهت به" الأحكام في الحلال والحرام ج ١ ص ١٤٤.

(١) التخريج:

أمالي أحمد بن عيسى ج ١ ص ٣٣٤.

الشواهد:

"إجماع أهل البيت عليهم السلام أن الصلاة خلف الفاسق لا تجزئ، وهو قول مالك، والجعفرين" شرح الأزهار ج ١ ص ٢٨٢.

(٢) التخريج:

كتاب الجنائز

توجيه المحتضر القبلة

٦٠- سمعت أبا محمد الحسن بن علي البصري يقول أحمد بن محمد بن القاسم بن الريان ليس بالمرضي حدثنا قال ثنا عبد الله بن محمد البلوي وبلي حي من النمر بن قاسط قال حدثني إبراهيم بن عبد الله بن العلاء عن أبيه عن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب قال: ((دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل من ولد عبد المطلب وهو في السوق وقد وجه لغير القبلة فقال وجهه للقبلة

أمالى أحمد بن عيسى ج ١ ص ٢١٣.

الشواهد:

قال الإمام المؤيد بالله: "وأيا امرأة طهرت، أو مغمى عليه أفاق قبل غروب الشمس بقدر خمس ركعات لزمها الظهر والعصر، ولو كان ذلك قبل طلوع الفجر بقدر أربع ركعات، لزم المغرب والعشاء، وإن كان قبل طلوع الشمس بقدر ركعة، لزم الفجر... قد نص القاسم عليه السلام في (مسائل النيروسي) على ما ذكرنا في المرأة تطهر في آخر الوقت في النهار، أو آخر الليل، أو قبيل طلوع الشمس" شرح التجريد ج ١ ص ٢٥٦ ك.

فإنكم إذا فعلتم ذلك أقبلت عليكم الملائكة وأقبل الله عليه بوجهه فلم يزل كذلك حتى قبض))^(١).

٦١- حدثني محمد بن موسى قال حدثني عبد الله بن جعفر قال حدثني أحمد ابن عبد الله عن أبي الجوزاء المنبه بن عبيد الله عن الحسين بن علوان عن عمر بن خالد عن زيد بن علي عن أبيه عن جده عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: ((دخل رسول الله صلى الله عليه وآله على رجل من ولد عبد المطلب وهو في السياق وقد وجه لغير القبلة فقال وجهه إلى القبلة

(١) التخريج :

الدارقطني: سؤالات حمزة ص ١٦١.

الشواهد:

عبد الله بن أبي قتادة: "أن النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة سأل عن البراء بن معرور، فقالوا: توفي وأوصى بثلثه لك يا رسول الله، وأوصى أن يوجه إلى القبلة لما احتضر، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((أصاب الفطرة وقد رددت ثلثه على ولده))" المستدرک علی الصحیحین ج ١ ص ٥٠٥.

قال العالم محمد المرادي: "ويستحب إذا كان الميت إلى غير القبلة أن يوجه إلى القبلة توجيهاً رقيقاً وإن لم يوجه فقد رخص بعضهم في ذلك؛ وقال: { فَأَيُّتِمَّا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ } [البقرة: ١١٥]، وإنما جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه دخل على رجل في السوق وقد وجه لغير القبلة فأمرهم أن يعيدوه كره أن يتعمد به غير القبلة" الجامع الكافي خ.

فإنكم إذا فعلتم ذلك أقبلت عليه الملائكة واقبل الله عليه فلم يزل كذلك حتى يقبض))^(١).

باب كراهية الصراخ عند المصيبة

٦٢- حدثنا محمد، قال حدثنا أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد، عن آبائه، عن علي عليه السلام قال: ((أُتِيَ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقيل له: هذا عبد الله بن رواحة ثقیل، فاتاه وهو مغمی عليه، فدعاه ثلاث مرّات، فلم يجبه فقال: «اللهم، عبدك إن كان قد انقضی أجله وَرَزُقُهُ وأثره، فإلى جنتك ورحمتك، وإن كان لم ينقض أجله ورزقه وأثره، فمعجل شفاؤه وعافيته». فقال بعض القوم: يا رسول الله، عجباً لعبد الله وتعرّضه للشهادة، ثم لم تقض له حتى يكون قبضاً على فراشه. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أندرون من الشهيد من أمتي؟» قالوا: نعم. الذي يقتل في سبيل الله صابراً محتسباً غير مؤلّ. فقال: «إن شهداء أمتي

(١) التخریج:

الصدوق: ثواب الأعمال ص ١٩٥، مسند الإمام زيد ص ١٥٥، أمالي أحمد بن عيسى ج ٢ ص ٤١٠.

الشواهد:

سبق ذكرها.

إذن لقليل. الشهيد الذي ذكرتم، والطعين، والمبطون، وصاحب الهدم، والغريق، والمرأة تموت جُمعاً». قالوا: وكيف تموت المرأة جُمعاً؟ قال: «يعترض ولدها في بطنها». قال: فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فوجد عبد الله بن رواحة خفةً في جسمه. قال: فقيل للنبي صلى الله عليه وآله وسلم: هذا عبد الله بن رواحة. قال: فوقف، فقال: «يا عبد الله حدث بما رأيت، فقد رأيت عجباً». قال: رأيت ملكاً من الملائكة بيده مقعمة من حديد تأجج ناراً، كلما صرخت صارخة، يا جبلاه! أهوى بها لهامتي، أنت جبلاها. فأقول: بل الله، فيكف بعد أهواء. فإذا قالت: يا عزاه! أهوى بها لهامتي. أنت عزها. فأقول: بل الله، فيكف بعد أهواء. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «صدق، فما بال موتاكم يتلون بقول أحيائكم»^(١).

(١) التخريج:

أمالي أحمد بن عيسى ج ٢ ص ٤١١.

الشواهد:

عن عبادة بن الصامت قال: "أتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا مريض في ناس من الأنصار يعودوني فقال: ((هل تدرّون ما الشهيد؟)) فسكتوا. فقال: ((هل تدرّون ما الشهيد؟)) فسكتوا. قال: ((هل تدرّون ما الشهيد؟)) فقلت لامرأتي: أسنديني فأسندتني فقلت: من أسلم، ثم هاجر، ثم قتل في سبيل الله فهو شهيد. فقال رسول الله

باب غسل الشهيد

٦٣- فأما ما رواه محمد بن أحمد بن يحيى عن أبي جعفر عن أبي الجوزا عن الحسين ابن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن أبيه عن آبائه عن علي (عل) قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وآله: ((إذا مات الشهيد من يومه أو من الغد فواروه في ثيابه فان بقي أياما حتى تتغير جراحته غسل)) (١).

صلى الله عليه وسلم: ((إن شهداء أمتي إذا لقليل القتل في سبيل الله شهادة، والبطن شهادة، والغرق شهادة، والنفساء شهادة)) "مسند أحمد بن حنبل ج ٣٧ ص ٣٧٥، وروي أيضاً عن عبدالله بن عمر في المنتخب من مسند عبد بن حميد ص ١٣٤ وعن أبي هريرة في مسند أحمد ج ١٣ ص ٤٥٦.

قال الإمام الهادي: "حدثني أبي عن أبيه أنه سئل عن الايدان في الجنازة، فقال: ما أحب أن يصرخ به وقد جاء عن رسول الله صلى الله عليه وآله: أنه نهى عن النعي وقال: ((إنه من فعل أهل الجاهلية)) ولا بأس بالأيديان بل ذلك حسن أن يؤذن به أصحابه واخوانه ومعارفه وأقاربه" الأحكام في الحلال والحرام ج ١ ص ١٥٦.

(١) التخریج:

الطوسي: الاستبصار ج ١ ص ٢١٥، تهذيب الأحكام ج ٦ ص ١٦٨، أمالي أحمد: حدثنا محمد، قال: حدثني أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد، عن آبائه، عن علي -عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إذا مات الشهيد

٦٤ - عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن أبي الجوزاء، عن الحسين بن علوان، عن عمرو بن خالد، عن زيد بن علي، عن آبائه (عليهم السلام) قال: قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه: ((ينزع عن الشهيد الفرو والخف والقلنسوة والعمامة والمنطقة والسرراويل إلا أن يكون أصابه دم فإن أصابه دم ترك ولا يترك عليه شيء معقود إلا حل)) (١).

من يومه، أو من الغد فواروه في ثيابه، وإن بقي أياماً حتى تغيرت جراحته، غُسل)) ج٢ ص ٤٢٠.

الشواهد:

(١) التخريج:

الكليني: الكافي ج٣ ص ٢١١، الصدوق في الخصال ص ٣٣٣، الطوسي في تهذيب الأحكام ج١ ص ٣٣٢، أمالي أحمد: حدّثنا محمد، قال: حدّثني أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد، عن آبائه، عن علي -عليه السلام- قال: ((يُنزَعُ عن الشهيد الفرو، والخف، والقلنسوة، والعمامة، والمنطقة، والسرراويل، إلا أن يكون أصابه دم، فإن كان أصابه دم ترك، ولم يترك عليه معقوداً إلا حلّ)) ج١ ص ٤٢٠.

الشواهد:

عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ((أمر بقتلي أحد أن ينزع عنهم الحديد والجلود، وأن يدفنوا في ثيابهم بدمائهم)) سنن ابن ماجه ١ ص ٤٨٥، مسند أحمد ٤ ص ٩٢.

باب غسل المحترق

٦٥- عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبي الجوزاء، عن الحسين بن علوان، عن عمرو بن خالد، عن زيد بن علي، عن آبائه (عليهما السلام) قال: قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه ((وسئل عن الرجل يحترق بالنار فأمرهم أن يصبوا عليه الماء صباً وأن يصلى عليه))^(١).

٦٦- وبهذا الاسناد عن محمد بن أحمد بن يحيى عن أبي بصير عن أيوب بن محمد الرقي عن عمرو بن أيوب الموصلي عن إسرائيل ابن يونس عن أبي إسحاق السبيعي عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن آبائه عن علي عليهم السلام قال: ((ان قوما اتوا رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا

(١) التخريج:

الكليني: الكافي ج ٣ ص ٢١٣ ، الطوسي في تهذيب الأحكام ج ١ ص ٣٣٣ ، أمالي أحمد : حدّثنا محمد، قال: حدّثني أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد، عن آبائه، عن علي عليهم السلام: ((أنه سُئل عن رجلٍ احترق بالنار؟ فأمرهم أن يصبّوا عليه الماء صباً)) ج ١ ص ٤٢١.

الشواهد:

قال العالم المرادي: "إن كان يحتمل - أي الغسل - وإلا يمّم" أمالي أحمد بن عيسى ج ١ ص ٤٢١.

يا رسول الله مات صاحب لنا وهو مجذور فان غسلناه انسلخ فقال:
يَمَمُوهُ))^(١).

باب غسل النساء الرجل

٦٧- فأما ما رواه سعد بن عبد الله عن أبي الجوزاء المنبه بن عبد الله
عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن أبيه عن آبائه
عن علي (عل) قال: ((إذا مات الرجل في السفر مع النساء ليس فيهن امرأته
ولا ذو محرم من نسائه قال: يؤزرنه إلى الركبتين ويصبين عليه الماء صبا، ولا
ينظرن إلى عورته ولا يلمسنه بأيديهن ويظهرنه، وإذا كان معه نساء ذوات

(١) التخريج:

الطوسي: تهذيب الأحكام ج ١ ص ٣٣٣، عن أبي خالد، عن زيد، عن آبائه، عن علي
عليه السلام- أنه أتاه رجل فقال: ((إن ابني أو أخي به جدري، وقد أصابته جنابة
فكيف أصنع به؟ قال: يَمَمُوهُ)) أمالي أحمد بن عيسى ج ١ ص ٥٤.

الشواهد:

وهو رأي العالم المرادي كما سبق.

محرم يؤزرنه ويصبين عليه الماء صبا ويمسسن جسده ولا يمسسن فرجه))^(١).

٦٨- ما أخبرني به الشيخ أيدته الله عن أبي جعفر محمد بن علي عن محمد بن الحسن عن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد بن يحيى عن أبي جعفر عن أبي الجوزاء عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن آبائه عن علي عليهم السلام قال: ((إذا مات الرجل في السفر مع النساء ليس له فيهن امرأته ولا ذات محرم يؤزرنه إلى الركبتين ويصبين عليه الماء صبا ولا ينظرن إلى عورته ولا يلمسنه بأيديهن ويظهرنه))^(٢).

(١) التخريج:

الطوسي: الاستبصار ج ١ ص ٢٠١، تهذيب الأحكام ج ١ ص ٣٤١، مسند الإمام زيد: أبي خالد وقال زيد بن علي عليهما السلام في الرجل يموت في السفر ومعه نساء ذوات رحم محرم، قال: ((يؤزرنه ويصبين عليه الماء صبا، ويمسسن جلده ولا يمسسن فرجه)) ص ١٤٥.

الشواهد:

(٢) التخريج:

الطوسي: تهذيب الأحكام ج ١ ص ٣٤٢، مسند الإمام زيد: وقال زيد بن علي عليهما السلام: ((إذا مات الرجل مع النساء وليس فيهن امرأته ولا ذات رحم محرم من نسائه

باب غسل الرجال المرأة

٦٩- سعد بن عبد الله عن أبي الجوزاء عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن آبائه عن علي (عل) قال: ((أتى رسول الله صلى الله عليه وآله نفر فقالوا إن امرأة توفيت معنا وليس معها ذو رحم فقال: كيف صنعتم بها فقالوا صببنا عليها الماء صبا فقال: اما وجدتم امرأة من أهل الكتاب تغسلها قالوا لا فقال: أفلا يمتموها))^(١).

وأزرنه إلى الركبتين وصبين الماء عليه صبا، ولا يمسسه بأيديهن، ولا ينظرن إلى عورته، ويظهرنه)) ص ١٤٥.

الشواهد:

قال الإمام الهادي: "وإذا مات الرجل مع النساء سكب الماء عليه سكباً" الأحكام في الحلال والحرام ج ١ ص ١٣٥.
وقال الإمام القاسم: "إذا مات الرجل مع النساء يممته إلا أن يصبين الماء إن كان ينقيه من غير نظر ولا مس" الجامع الكافي خ.

(١) التخريج:

الطوسي: الاستبصار ج ١ ص ٢٠٣، تهذيب الاحكام ج ١ ص ٤٤٣، مسند الإمام زيد: أبي خالد حدثني زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي عليهم السلام قال: ((أتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نفرٌ، فقالوا: يا رسول الله، إن امرأةً معنا توفيت، وليس معها ذو رحمٍ محرمٍ؟ فقال صلى الله عليه وآله وسلم: كيف صنعتم بها؟ فقالوا:

باب الصلاة على الميت

٧٠- حدثنا محمد، حدثنا عباد، عن محمد بن فرات، عن زيد بن علي،

((أنه صلى على جنازة فكبر عليها خمساً))^(١).

صبينا الماء عليها صباحاً. قال: أما وجدتم من أهل الكتاب امرأة تغسلها؟ قالوا: لا، قال:
أفلا يممتموها)) ص ١٤٦.

الشواهد:

قال القاسم عليه السلام في المرأة تموت مع الرجال: "فأحسن ما سمعنا أن تيمم إلا أن
يمكن صب الماء عليها إذا كان ينقيها من غير نظر ولا مس"، وقال الحسن عليه السلام
- في رواية ابن صباح عنه -، وهو قول محمد: "وإذا ماتت المرأة مع الرجال وليس
فيهم ذو محرم منها - قال محمد: ولا امرأة ذمية - فلتيمم بالصعيد الطيب، ويصلى
عليها، وتدفن في ثيابها، وكذلك إذا مات الرجل مع النساء، وليس فيهن ذات محرم"
الجامع الكافي خ.

(١) التخریج:

أحمد بن عيسى: في الأمالي ج ٢ ص ٤٢٧.

الشواهد:

عن ابن أبي ليلى، أن زيد بن أرقم، صلى على جنازة فكبر عليها خمسا وقال: ((كبرها
رسول الله صلى الله عليه وسلم)) السنن الكبرى للنسائي ج ٢ ص ٤٤٥.

قال القاسم عليه السلام - في رواية داود عنه -: "التكبير عن آل رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم على الجنازة خمس عندنا، ومن كبر أربعاً كان بها مجترياً"، وقال الحسن

٧١- علي بن الحسين عن سعد عن أبي الجوزاء المنبه بن عبيد الله عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن آبائه عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام قال: ((يسل الرجل سلا ويستقبل المرأة استقبالا، ويكون أولى الناس بالمرأة في مؤخرها)) (١).

بن يحيى، ومحمد: "أجمع آل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على أن التكبير على الجنائز خمس تكبيرات" الجامع الكافي ج ١ ص ١٢٥.

قال الحافظ العلوي: وروى محمد بأسانيد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه كبر خمسا، وكذلك عن أمير المؤمنين صلى الله عليه، وعن الحسن بن علي، ومحمد بن الحنفية، وعلي بن الحسين، ومحمد، وزيد ابني علي، وجعفر بن محمد، وموسى بن عبدالله، وعبدالله بن موسى بن عبدالله، وعبدالله بن موسى بن جعفر عليه السلام، أنهم كبروا خمسا، وعن ابن مسعود، وأبي ذر، ومعاذ، وزيد بن أرقم مثل ذلك. الجامع الكافي ج ١ ص ١٢٥.

وعن الهادي يحيى بن الحسين عليه السلام: "أجمع آل رسول الله صلى الله عليه وآله على أن التكبير على الجنائز خمس تكبيرات وذكر عن النبي صلى الله عليه وآله أنه كان يكبر خمسا" الأحكام في الحلال والحرام ج ١ ص ١٥٨.

(١) التخريج:

الطوسي: تهذيب الأحكام ج ١ ص ٣٢٦، المرادي: حدّثني أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد، عن آبائه، عن علي - عليه السلام - قال: ((يُسلّ الرجل سلا، وتُستقبل المرأة استقبالا، ويكون أولى الناس بالرجل في مقدمه، وأولى الناس بالمرأة في مؤخرها)) الأمالي ج ٢ ص ٤٣٨، أبي خالد: حدّثني زيد بن علي، عن أبيه، عن جده،

٧٢- حدثنا محمد، قال: حدثني أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد، عن آبائه، عن علي عليه السلام، قال في الصلاة على الميت: ((تبدأ بالتكبيرة، والحمد والثناء على الله سبحانه وتعالى، والصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وعلى أهل بيته. ثم تقول في الثانية والثالثة: اللهم، اغفر لصغيرنا وكبيرنا، و ذكرنا وأنثانا، وحيننا وميتنا، وشاهدنا وغائبنا. اللهم، من توفيته منّا فتوفه على الإيمان، ومن أبقيته منّا فأبقه على الإسلام، ثم تسلّم وتنصرف)) (١).

عن علي عليهم السلام قال: ((يسل الرجل سلا ويستقبل بالمرأة استقبالاً ويكون أولى الناس بالرجل في مقدمه وأولى الناس بالمرأة في مؤخرها)) المسند ص ١٥٣.

الشواهد:

الحافظ العلوي: عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه شهد جنازة رجل من بني عبدالمطلب فجلس على شفير القبر وقال: ((سلوه سلاً، ولا تكبوه لوجهه ولا تبطحوه لقفاه، وضعوه على جنبه الأيمن، وقولوا بسم الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله، اللهم صعد روحه وجاف الأرض عنه، واملأ جوفه وقلبه رضواناً)) الجامع الكافي ج ١ ص ١٢٩، وقال الحسن، ومحمد: "أجمع آل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على تريب القبر، وعلى سل الميت" الجامع الكافي ج ١ ص ١٣٠، وقال الإمام الهادي: "أمّا قولي أنا وقول علماء آل الرسول عليه وعليهم السّلام: فإنه يسل سلاً من عند رجليه" المنتخب ص ٦٧.

(١) التخريج:

باب الصلاة على الطفل

٧٣- وروى علي بن الحسين عن محمد ابن أحمد بن يحيى عن أبي الجوزاء المنبه بن عبد الله عن الحسين بن علوان عن عمرو ابن خالد عن زيد بن علي عن آباءه عن علي عليه السلام في الصلاة على الطفل انه كان يقول: ((اللهم اجعله لأبويه ولنا سلفاً وفرطاً وأجراً))^(١).

أمالي أحمد بن عيسى ج ٢ ص ٤٤٠.

الشواهد:

أبو سلمة بن عبد الرحمن، قال: سألت عائشة أم المؤمنين: كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على الميت قالت كان يقول: «اللهم اغفر لحينا وميتنا، وذكرونا وأنثانا، وشاهدنا وغائبنا، وصغيرنا وكبيرنا، اللهم من أحييته منا فأحيه على الإسلام، ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان» المستدرک على الصحيحين ج ١ ص ٥١١، ومثله عن ابن عباس وأبي هريرة وغيرهما.

(١) التخریج:

الطوسي: تهذيب الأحكام ج ٣ ص ١٩٥، أبي خالد: حدثني زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي عليهم السلام أنه كان يقول في الصلاة على الطفل: ((اللهم اجعله لنا سلفاً وفرطاً وأجراً)) المجموع ص ١٥٠.

الشواهد:

النويري: وعن علي رضي الله عنه قال: دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: ((يا علي إذا صليت على جنازة رجل فقل اللهم هذا عبدك ابن عبدك ابن أمتك ماض

فيه حكمك خلقتة ولم يكن شيئاً مذكوراً نزل بك وأنت خير منزل به اللهم لقنّه حجّته وألحقه بنبية محمد صلى الله عليه وسلم وثبته بالقول الثابت فإنه افتقر إليك واستغنيت عنه كان يشهد أن لا إله إلا الله فاغفر له وارحمه ولا تحرمنا أجره ولا تفتننا بعده اللهم إن كان زاكياً فزكّه وإن كان خاطئاً فاغفر له. وإذا صلّيت على جنازة امرأة فقل اللهم أنت خلقتها وأنت أحييتها وأنت أمّتها تعلم سرّها وعلايتها جئنك شفعاؤها فاغفر لها وارحمها ولا تحرمنا أجرها ولا تفتننا بعدها. وإذا صلّيت على جنازة طفل فقل اللهم اجعله لوالديه سلفاً واجعله لها ذخراً واجعله لها رشداً واجعله لها نوراً واجعله لها فرطاً وأعقب لوالديه الجنة ولا تحرمنا أجره ولا تفتننا بعده)) نهاية الآرب في فنون الأدب ج ٥ ص ٣١٥، وقال العيني: وروى المستغفري في (الدّعوات) من حديث عليّ بن أبي طالب، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((يا علي: إذا صلّيت على جنازة فقل: اللهم عبدك وابن عبدك وابن أمّتك، ماضٍ فيه حكمك، ولم يكن شيئاً مذكوراً، إزارك وأنت خير مزور. اللهم لقنّه حجّته وألحقه بنبية، ونزله في قبره ووسع عليه في مدخله وثبته بالقول الثابت فإنه افتقر إليك واستغنيت عنه، وكان يشهد أن لا إله إلا أنت فاغفر له، اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتننا بعده. يا علي: وإذا صلّيت على امرأة فقل: أنت خلقتها ورزقتها، وأنت أحييتها وأنت أمّتها، وأنت أعلم بسرّها وعلايتها، جئنك شفعاؤها لها اغفر لها، اللهم لا تحرمنا أجرها ولا تفتننا بعدها. يا علي: وإذا صلّيت على طفل فقل: اللهم اجعل لأبويه سلفاً، واجعله لها فرطاً، واجعله لها نوراً وسداداً، أعقب والديه الجنة إنك على كل شيء قدير)) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ج ٨ ص ١٤١، وصحيفة الإمام الرضا.

باب التعازي

٧٤- حدثني أبو العباس الحسني إملاء، قال: حدثنا علي بن محمد البزار قال: أخبرني عبد العزيز بن عبد الله قال: حدثنا أحمد بن عيسى، عن عباد بن صهيب، عن جعفر بن محمد عليه السلام، قال: مات لعمي زيد بن علي عليهما السلام ابن، فكتب إليه بعض إخوانه يعزيه، فلما قرأ الكتاب قلبه وكتب على ظهره: ((أما بعد: فإننا أموات أبناء أموات، آباء أموات؛ فيا عجباً من ميت يعزي ميتاً عن ميت.. والسلام))^(١).

(١) التخريج:

أبي طالب: في الأمالي ص ٥٨١، شرح الرسالة الناصحة بالأدلة الواضحة ص ٣٢٧ك، الحدائق الوردية ج ١ ص ٢٥٠.

الشواهد:

أبو حيان التوحيدي: كتب عمر بن عبد العزيز إلى عون بن عبد الله يعزيه بابنه: "أما بعد، فإننا ناس من أهل الآخرة أسكننا الدنيا أموات أبناء أموات، فالعجب لميت يكتب إلى ميت يعزيه عن ميت والسلام" البصائر والذخائر ج ٥ ص ٢٢٦، تاريخ دمشق ج ٤٧ ص ٧١.

الزمخشري: كتب عمر بن عبد العزيز إلى عمرو بن عبيد يعزيه عن أبيه: "أما بعد فإننا أناس من أهل الآخرة أسكننا في الدنيا، أموات آباء أموات أبناء أموات فالعجب لميت يكتب إلى ميت يعزيه عن ميت" ربيع الأبرار ونصوص الأخيار ج ٥ ص ١٢٩.

كتاب الزكاة

٧٥- أخبرنا أبو أحمد علي بن الحسين بن علي الديباجي البغدادي، قال: أخبرنا أبو الحسين علي بن عبد الرحمن بن عيسى بن زيد بن ماتي، قال: أخبرنا محمد بن منصور، قال: حدثني أحمد بن عيسى، عن حسين عن أبي خالد، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن آبائه عن علي (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا صلاة إلا بزكاة ولا تقبل صدقة من غلول))^(١).

العكبري: وروى أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى بعض أصحابه يعزیه في أبيه: "أما بعد فإننا أنا من أهل الآخرة سكننا في الدنيا أموالنا آباء أموات أبناء أموات فالعجب لمت يكتب إلى ميت يعزیه عن ميت" شرح ديوان المتنبي ج ١ ص ٢١١ .
(١) التخریج:

أبي طالب في تيسير المطالب ص ٣٦٠، أبي خالد: حدثني زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا تتم صلاة إلا بزكاة، ولا تتم صلاة إلا بطهور، ولا تقبل صدقة من غلول)) المجموع ص ١٧٩.

الشواهد:

عن ابن عمر: عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا تقبل الصلاة إلا بالزكاة)) الوسيط في التفسير ج ٣ ص ٢٨٢ .

٧٦- أخبرني عمي، محمد بن علي بن شافع قال: أخبرني عبد الله بن حسن بن حسن، عن غير واحد من أهل بيته، وأحسبه قال زيد بن علي : ((أن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقت بهاها على بني هاشم وبني المطلب، وأن علياً تصدق عليهم فأدخل معهم غيرهم))^(١).

عن أبي بكر : قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((لا يقبل الله صلاة بغير طهور، ولا صدقة من غلول، ولا عملا في رياء)) ترتيب الأمالي الخميسية ج ٢ ص ٣١٠ .
عن أبي هريرة : ((لا يقبل الله صلاة بغير طهور، ولا صدقة من غلول)) صحيح ابن خزيمة ج ١ ص ٨ ، أبي عوانة ج ١ ص ١٩٩ .
عن جعفر بن محمد : عن آبائه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا صلاة لمن لا زكاة له، ولا زكاة لمن لا ورع له)) أمالي أبي طالب ص ٥١١ .

(١) التخریج:

الشافعي: في المسند ج ١ ص ٢٤٥ ، السنن الكبرى للبيهقي ج ٦ ص ٢٦٦ .

الشواهد:

روى محمد بإسناده عن علي عليهم السلام أنه قال: «نحن أهل البيت لا تحل لنا الصدقة، إلا صدقة بعضنا على بعض» قال محمد: هذا الأثر موافق لرواية أبي جعفر عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا تحل الصدقة لآل محمد إلا صدقة الماء، أو صدقة بعضهم على بعض)) المختار من صحيح الأحاديث والآثار نقلاً عن الجامع الكافي ج ١ ص ١٦٢ .

٧٧- حدثنا عمر بن الحسن بن مالك، ثنا أحمد بن سيف، ثنا عبد الله بن محمد البلوي، حدثني إبراهيم بن عبد الله بن العلاء، عن أبيه، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ما من صدقة أعظم عند الله من صدقة على ذي رحم أو أخ مسلم))، قيل: وكيف الصدقة عليهم؟ قال: ((صلاتكم إياهم بمنزلة الصدقة عند الله))^(١).

وعن الحسين بن زيد، عن عمه عمر بن علي بن الحسين، عن أبيه، أن العباس بن عبد المطلب، قال: يا رسول الله إنك حرمت علينا صدقات الناس، فهل تحل صدقة بعضنا لبعض؟ قال: ((نعم)) معرفة علوم الحديث للحاكم ص ١٧٥. والطوسي بسنده عن أبي أسامة زيد الشحام عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألت عن الصدقة التي حرمت عليهم فقال: «هي الزكاة المفروضة، ولم تحرم علينا صدقة بعضنا على بعض» تهذيب الأحكام ج ٤ ص ٥٩.

(١) التخريج:

ابن شاهين: الترغيب في فوائد الأعمال ص ١٦٤، أبي خالد: حدثني زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي عليهم السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ما من صدقة أعظم أجراً عند الله عز وجل من صدقة على ذي رحم أو أخ مسلم)) قالوا: وكيف الصدقة عليهم؟ قال: صلاتكم إياهم بمنزلة الصدقة عند الله عز وجل)) المجموع ص ١٧٦، أمالي أحمد بن عيسى ج ٢ ص ٣٠٨.

الشواهد:

كتاب الصيام

باب فضل رمضان

٧٨- حدثنا أبو العباس أحمد بن إبراهيم الحسني رحمه الله تعالى، قال: أخبرنا علي بن الحسين بن مروان، قال: حدثنا الحسين بن عمر بن أبي الأحوص الثقفي، قال: حدثنا أبي عن إبراهيم بن أبي هراشة، عن عمر بن موسى بن الوجيه، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن جده عن علي عليه السلام، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يخطب في أول ليلة من شهر رمضان فيقول: ((أيها الناس أ بشروا فإن الله قد كفاكم عدوكم من الجن والشياطين ووعدكم الإجابة فقال: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] فما منكم من أحد يدعو دعوة إلا استجيب له ما لم يدعو بإثم أو قطيعة رحم أو يستعجل فيقول: دعوت فلم أجب وإنه صلى الله عليه وآله وسلم قال: إذا كانت أول ليلة من رمضان صفدت مردة الشياطين حتى ينقضي وينادي مناد كل ليلة يا باغي الخير هلم، ويا باغي الشر أقصر

عن أم كلثوم بنت عقبة: ((أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح)) صحيح ابن خزيمة ج ٤ ص ٧٧، المستدرک علی الصحیحین ج ١ ص ٥٦٤، وعن خالد بن زيد وحكيم بن حزام المعجم الكبير للطبراني ج ٣ ص ٢٠٢.

ولله في كل ليلة عتقاء يعتقهم من النار عند كل فطر، فإذا كان آخر ليلة أعتق
مثل ما أعتق في سائر الشهر))^(١).

(١) التخريج:

أبي طالب: تيسير المطالب ص ٣٧١، أبي خالد: حدثني زيد بن علي، عن أبيه، عن
جده، عن علي عليهم السلام قال: ((لما كان أول ليلة من شهر رمضان قام رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أيها الناس، إن الله قد كفاكم
عدوكم من الجن، ووعدكم الإجابة، وقال: {ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ} [غافر: ٦٠]، ألا
وقد وكل الله بكل شيطانٍ مريدٍ سبعة أملاك، فليس بمحلولٍ حتى ينقضي شهر
رمضان، ألا وأبواب السماء مفتحةٌ من أول ليلةٍ منه إلى آخر ليلة، ألا وإن الدعاء فيه
متقبلٌ، فلما كانت أول ليلةٍ من العشر الأواخر شمراً، وشد المتزر، وبرز من بيته،
واعتكف العشر الأواخر، وأحيا الليل كله، وكان يغتسل كل ليلةٍ بين العشاءين صلى الله
عليه وآله وسلم)) المجموع ص ١٨١.

الشواهد:

أبي هريرة: عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((إذا كانت أول ليلة من رمضان،
صفدت الشياطين، ومردة الجن، وغلقت أبواب النار، فلم يفتح منها باب، وفتحت
أبواب الجنة، فلم يغلق منها باب، ونادى مناد: يا باغي الخير أقبل، ويا باغي الشر
أقصر، ولله عتقاء من النار، وذلك في كل ليلة)) سنن ابن ماجه ج ١ ص ٥٢٦، صحيح
ابن حبان ج ٨ ص ٢٢٢، الشريعة للأجري ج ٣ ص ١٣٥٩، صحيح ابن خزيمة
ج ٣ ص ١٨٨، المستدرک علی الصحیحین ج ١ ص ٥٨٢، ترتيب الأمالي الخميسية
ج ٢ ص ٥٧.

٧٩- حدثنا سعد بن عبد الله قال حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن الحسين بن علوان عن عمرو ابن شمر عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن آبائه عن علي عليهم السلام قال: ((لما حضر شهر رمضان قام رسول الله صلى الله عليه وآله فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أيها الناس، كفاكم الله عدوكم من الجن وقال ادعوني أستجب لكم ووعدكم الإجابة، ألا وقد وكل الله بكل شيطان مرید سبعة من ملائكته فليس بمخلوق حتى ينقضي شهركم هذا، ألا وأبواب السماء مفتحة من أول ليلة منه ألا والدعاء فيه مقبول))^(١).

باب فضل الصيام

٨٠- أخبرنا الشيخ الإمام الأجل الحافظ شيخ الإسلام أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم السلفي الأصبهاني رضي الله عنه

(١) التخریج:

الصدوق: في ثواب الأعمال ص ٦٥ .

الشواهد:

سبق ذكرها .

وأرضاه، قراءة عليه، وأنا أسمع في ثاني محرم سنة إحدى وسبعين وخمسمائة، قال: أخبرنا الشيخ أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن قنين العبدي، قال: قراءة عليه، وأنا أسمع ما قرأه في شهر رجب سنة ثمان وتسعين وأربع مائة، أنبأ أبو طاهر محمد بن محمد بن أبي الحسين بن الصباح القرشي، سنة ثلاث وثلاثين وأربع مائة، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن علي بن الحسين بن أبي الجراح العابد، ثنا عبد الله بن أبي محمد بن المبارك، ثنا الحسن بن عبد الواحد، ثنا إسماعيل بن أبان، ثنا أبو خالد، عن زيد بن علي، عن أبان، عن علي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((للصائم فرحتان: فرحة عند فطره، وفرحة يوم القيامة، ينادي المنادي: أين الظامئة أكبادهم، وعزتي لأروينهم اليوم))^(١).

(١) التخريج:

أبي عبد الله محمد بن أبي الجراح: في حديثه، أبي خالد: حدثني زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي عليهم السلام: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((للصائم فرحتان: فرحة عند فطره، وفرحة يوم القيامة، ينادي المنادي: أين الضامئة أكبادهم، وعزتي لأروينهم اليوم)) المجموع ص ١٨٢.

الشواهد:

عن أبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: ((للصائم فرحتان: فرحة حين يفطر، وفرحة حين يلقي ربه عز وجل)) مسند أحمد ج ١٥ ص ٢٥١.

٨١- حدثنا عبد الله بن حسين، ثنا حسن بن حسين، عن علي بن القاسم، عن أبي خالد، عن زيد بن علي، عن آبائه، عن علي، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((للصائم فرحتان: فرحة عند إفطاره، وفرحة يوم القيامة، ولخولف فم الصائم عند الله أطيب من ريح المسك))^(١).

٨٢- أخبرنا جماعة، عن أبي المفضل، قال: حدثنا إسحاق بن محمد ابن هارون، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أبو حفص الأعمش، عن عمرو بن خالد، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن جده (عليهم السلام)، عن علي (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): ((للصائم فرحتان:

عن عبد الله بن مسعود: المعجم الكبير للطبراني ج ١٠ ص ٩٨.

(١) التخريج:

أبي عبد الله بن أبي الجراح: في حديثه، أبي خالد سبق ذكره.

الشواهد:

عن صلة بن زفر، وعن عبد الله بن الحارث عن علي بن طالب، حلية الأولياء ج ٤ ص ٣٤٩، سنن النسائي الكبرى ج ٣ ص ١٣٠.

عن أبي هريرة: صحيح البخاري ج ٩ ص ١٤٣، سنن ابن ماجه ج ١ ص ٥٢٥، صحيح ابن خزيمة ج ٣ ص ١٩٧، السنن الكبرى للنسائي ج ٣ ص ١٣١.

عن أبي سعيد الخدري: السنن الكبرى للنسائي ج ٣ ص ١٣٠، مسند أبي يعلى الموصلي ج ٢ ص ٢٨٦، ترتيب الأمالي الخميسية ج ٢ ص ٤٣.

فرحة عند فطره، وفرحة يوم القيامة، وخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك))^(١).

٨٣- أخبرنا القاضي أبو الحسن إسماعيل بن صاعد بن محمد، بقراءتي عليه، قال: أخبرنا أبو محمد بن محمد بن حامد، قال: حدثنا القاضي أبو الحسين عمر بن الحسن الشيباني، قال: حدثنا أحمد بن الحسين بن سعيد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا حصين بن مخارق، عن هارون بن سعيد، عن الإمام الشهيد أبي الحسين زيد بن علي بن الحسين، عن أبيه عن جده، عن علي بن أبي طالب عليهم السلام، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ((إذا كان يوم القيامة نادى مناد: أين الظامئة أكبادهم، وعزتي لأروينهم اليوم، قال: فيؤتى بالصائمين، فتوضع لهم الموائد، فإنهم ليأكلون، والناس يحاسبون))^(٢).

(١) التخريج:

الطوسي: في الأمالي ص ٤٩٦.

الشواهد:

سبق ذكرها.

(٢) التخريج:

الشجري: ترتيب الأمالي الخميسية ج ٢ ص ٥، أبي خالد سبق ذكره.

٨٤- حدثنا أبو أحمد علي بن الحسين الديباجي ببغداد، قال: حدثنا أبو الحسين علي بن عبد الرحمن بن عيسى بن ماتي، قال: حدثنا محمد بن منصور قال: حدثنا أحمد بن عيسى عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن جده عن علي عليه السلام، قال: صعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المنبر فقال: ((يا أيها الناس، إن جبريل أتاني فاستقبلني ثم قال: يا محمد، من أدرك شهر رمضان فلم يغفر له فمات ودخل النار فأبعده الله قل: آمين، فقلت: آمين))^(١).

الشواهد:

سبق ذكرها.

(١) التخریج:

أبي طالب: تيسير المطالب ص، المرادي أمالي أحمد بن عيسى ج ٢ ص ٣١٧، والذكر حدثنا أحمد بن عيسى بن زيد، عن حسين بن علوان، عن أبي خالد، عن زيد بن علي، عن آبائه، عن علي، قال: ((لما كان يوم الجمعة، صعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم المنبر فسلم على الناس، ثم قال: آمين ثلاث مرات، ثم نزل من المنبر إلى جرم النخلة فضمه إليه، ثم صعد المنبر، فقال: "أيها الناس إن جبريل أتاني فاستقبلني ثم قال: يا محمد من أدرك أبويه أو أحدهما فمات فدخل النار فأبعده الله، قل: آمين. فقلت: آمين، ومن أدرك شهر رمضان فلم يغفر له فمات فدخل النار فأبعده الله، قل: آمين. فقلت: آمين، ومن ذُكِرَتْ عنده فلم يصل عليك فمات فدخل النار فأبعده الله، قل: آمين. فقلت: آمين. وأما النخلة حيث احتضنتها، فإنها حنت حنين الناقة إلى ولدها لفراقي

إياها، فلما احتضنتها دعوت الله فسكن ذلك منها، ولولا ذلك لحت إلى يوم القيامة))
١٥٧ر، الإمام الهادي بسنده : عن زيد بن علي، عن آبائه، عن علي عليهم السلام قال:
صعد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم المنبر فقال: ((يا أيها الناس، إن جبريل
أتاني فاستقبلني وقال: يا محمد، من أدرك شهر رمضان فلم يغفر له، فمات فدخل النار،
فأبعده الله قل: آمين، فقلت: آمين، ثم قال: من أدرك إماما عادلا فلم يغفر له فلعله الله،
قل: آمين، فقلت: آمين، ثم قال: من لحق والديه فلم يغفر له فلعله الله، قل: آمين،
فقلت: آمين)) درر الأحاديث النبوية بالأسانيد اليعقوبية ص ٧١ ك.

الشواهد:

أنس بن مالك : ((ارتقى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المنبر، فقال: «آمين» ، ثم
ارتقى ثانية، فقال: «آمين» ، ثم استوى فقال: «آمين» ، فقال أصحابه: على ما أمنت يا
رسول الله؟ فقال: " أتاني جبريل عليه السلام فقال: يا محمد، رغم أنف امرئ ذكرت
عنده فلم يصل عليك، فقلت: آمين، ثم قال: رغم أنف امرئ أدرك والديه، أو أحدهما
فلم يغفر له، فقلت: آمين، ثم قال: رغم أنف امرئ أدرك شهر رمضان فلم يغفر له،
فقلت: آمين)) ترتيب الأمالي الخميسية ج ١ ص ١٦١ ، وابن شاهين ، والمقدسي ،
والبويصيري ، والبغدادي ، وتمام الرازي ، ابن ماسي ، وابن عدي الجرجاني ،
والأصبهاني، وابو بكر الشافعي ، والسبكي ، والهيثمي، وابن الجوزي ، والعسقلاني ،
وإسماعيل القاضي ، والحسن بن عفان ، وابن الأثير ، وأبي مطيع المصري ،
والسخاوي ، وأبو زرعه العراقي .

عن أبي هريرة: المعجم الأوسط للطبراني ج ٨ ص ١١٣ ، صحيح ابن حبان
ج ٣ ص ١٨٨ .

باب الخيار في الصيام

٨٥- حدثنا محمد، قال: حدثنا أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد، عن آبائه، عن علي عليه السلام قال: ((إذا أصبح الرجل ولم يفرض الصيام فهو بالخيار إلى زوال الشمس، فإذا زالت الشمس فلا خيار له))^(١).

باب الإفطار

٨٦- أخبرنا الشريف أبو عبد الله محمد بن علي بن الحسن الحسيني بقراءتي عليه، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله قراءة، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: أخبرنا يعقوب بن يوسف، قال: حدثنا أبو جنادة، عن نوح بن علي، عن الإمام أبي الحسين زيد بن علي، عن آبائه عليهم السلام،

(١) التخريج:

أمالى أحمد بن عيسى ج ٢ ص ٣٤٠.

الشواهد:

قال أبو جعفر: «اعتقاد الصوم ليس هو بالكلام دون النية، إنما الصوم بالعزم والاعتقاد وإن نوى بالليل فهو بالخيار إلى الفجر، وإن نوى بعد طلوع الفجر فهو بالخيار إلى زوال الشمس، فإذا زالت الشمس فلا خيار له» الجامع الكافي خ.

قال: ((كان علي عليه السلام يستحب أن يفطر على شيء لم تمسه النار، تمر، أو ماء))^(١).

باب السجور وفضله

٨٧- أخبرنا أبو الحسين علي بن إسماعيل الفقيه رحمه الله تعالى، قال: أخبرنا الناصر للحق الحسن بن علي رضوان الله تعالى عليه، قال: حدثنا محمد بن منصور قال: حدثنا أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد بن علي، عن أبيه عن جده عن علي عليهم السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين

(١) التخريج:

المرشد بالله: ترتيب الأمالي الخميسية ج ٢ ص ١٦٠ .

الشواهد:

عن أنس بن مالك: قال ((كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب أن يفطر على ثلاث تمرات أو شيء لم تصبه النار)) مسند أبو يعلى الموصلي ج ٦ ص ٥٩، الأحاديث المختارة للمقدسي ج ٥ ص ١٣١.

آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً، ويصلون على المستغفرين والمتسحرين
بالأسحار، فليتسحر أحدكم ولو بجرعة من ماء))^(١).

(١) التخريج:

أبي طالب: تيسير المطالب ص ٣٨٧، المرادي: حدثني أحمد بن عيسى، عن حسين، عن
أبي خالد، عن زيد، عن آبائه، عن علي-عليه السلام- قال: قال رسول الله -صلى الله
عليه وآله وسلم-: ((إن الله وملائكته يصلون على المستغفرين والأسحار والمتسحرين،
فليتسحر أحدكم ولو بجرعة من ماء)) أمالي أحمد بن عيسى ج ١ ص ٣١٩، العلوي:
الجامع الكافي خ، وأبي طالب بسند آخر: حدثنا أبو عبد الله أحمد بن محمد البغدادي
الأنبوسي، قال: حدثنا أبو القاسم عبد العزيز بن إسحاق بن جعفر قال: حدثنا علي بن
محمد النخعي الكوفي قال: حدثنا سليمان بن إبراهيم بن عبيد المحاربي قال: حدثنا نصر
بن مزاحم المنقري قال: حدثنا إبراهيم بن الزبيران التيمي قال: حدثنا أبو خالد
الواسطي قال: حدثنا زيد بن علي عن أبيه، عن جده، عن علي عليه السلام، قال: قال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن الله وملائكته يصلون على المستغفرين
بالأسحار وعلى المتسحرين؛ فليتسحر أحدكم ولو بجرعة من ماء فإن ذلك بركة، لا
يزال الرجل المتسحر من تلك شعبانا ريانا يومه، وفصل ما بين صومكم وصوم
النصارى أكلة السحور)) تيسير المطالب ص ٣٨٩، أبي خالد: حدثني زيد بن علي، عن
أبيه، عن جده، عن علي عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم:
((إن الله وملائكته يصلون على المستغفرين والأسحار وعلى المتسحرين، فليتسحر
أحدكم ولو بجرعة من ماء فإن في ذلك بركة، لا يزال الرجل المتسحر من تلك البركة
شبعانا ريانا يومه، وهو فصل ما بين صومكم وصوم أهل النصارى أكلة السحر))
المجموع ص ١٨٢.

باب ما يفسد الصيام وما لا يفسده

٨٨- حدثنا محمد، قال: حدثني أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد، قال: ((لا ينبغي للصائم أن يحتجم، وإن احتجم فلا أرى عليه قضاء، وأكره له كل شيء جرّ إليه الضعف))^(١).

٨٩- حدثنا محمد، قال: حدثني أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد بن علي في الصائم قال: ((إن ذرعه القيء من سواكه، أو دعا

الشواهد:

الإمام الهادي: بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه قال: ((إن الله وملائكته يصلون على المستغفرين بالأسحار والمتسحرين، فليتسحر أحدكم ولو بجرعة من ماء)) الأحكام في الحلال والحرام ج ١ ص ٤٥٠.

(١) التخريج:

أمالي أحمد بن عيسى ج ٢ ص ٣٢٧.

الشواهد:

عن شداد بن أوس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((أفطر الحاجم والمحجوم)) مسند أحمد بن حنبل ج ٢٨ ص ٣٥٣، وروي عن أبي هريرة وعائشة وغيرهما في المسند والمعجم الكبير للطبراني والبخاري وغير ذلك. قال الإمام المتوكل أحمد بن سليمان: «ويمكن أن يكون النهي ورد لخشية الضعف على الصائم» أصول الأحكام في الحلال والحرام ج ١ ص ٣١٥ ك.

فيه شيء فعليه التهام والقضاء، وإن كان خرج من غير شيء دعاه فليس عليه إلا الطهور))^(١).

٩٠ - حدثنا محمد، قال: حدثنا أحمد بن عيسى، عن حسين بن علوان، عن أبي خالد، عن زيد قال: ((السواك للصائم قبل طلوع الفجر إلى الظهر، وأكره السواك إلى أن تغرب الشمس))^(٢).

(١) التخريج:

أمالي أحمد بن عيسى ج ٢ ص ٣٢٨.

الشواهد:

عن أبي خالد عن زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي عليهم السلام قال: ((إذا ذرع الصائم القيء لم ينتقض صيامه وإن استقى أظفر، وعليه القضاء)) مسند الإمام زيد بن علي ص ١٨٣.

وعن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((من ذرعه القيء فلا قضاء عليه، ومن استقاء فعليه القضاء)) سنن ابن ماجه ج ١ ص ٥٣٦.

(٢) التخريج:

أمالي أحمد بن عيسى ج ٢ ص ٣٢٩.

الشواهد:

عن علي بن أبي طالب أنه قال: «إذا صمتم فاستاكوا بالغداة ولا تستاكوا بالعشي؛ فإنه ليس من صائم تيس شفتاه بالعشي إلا كانت نورا بين عينيه يوم القيامة» سنن الدارقطني ج ٣ ص ١٩٢، وفي مسند البزار عن علي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم

٩١- حدثنا محمد، قال: حدثنا أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد، عن آبائه، عن علي عليه السلام قال: ((يكتحل الصائم، ولا يَسْتَعِطُ)) (١).

٩٢- حدثنا محمد، حدثنا أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد، عن آبائه، عن علي عليه السلام قال: ((أيما رجل أصبح صائماً ثم نام قبل الصلاة الأخرى، فأصابته جنابة فاستيقظ، ثم عاود النوم، ولم يقض الصلاة الأولى حتى دخل وقت الأخرى، فعليه تمام ذلك اليوم وقضاؤه، يعني صلاته)) (٢).

ج٦ ص٨٢، والمعجم الكبير للطبراني عن خباب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
ج٤ ص٧٨.

(١) التخريج:

أمالي أحمد بن عيسى ج٢ ص٣٣٠.

الشواهد:

عن علي بن أبي طالب: «الصائم لا يستعط» الفروع وتصحيح الفروع ج٥ ص٥.

(٢) التخريج:

أمالي أحمد بن عيسى ج٢ ص٣٤٠.

الشواهد:

باب عدة الشهر

٩٣- أخبرنا أبو العباس أحمد بن إبراهيم الحسني رحمه الله تعالى، قال: حدثنا علي بن الحسن بن مروان، قال: حدثنا ابن أبي الأحوص، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا إبراهيم بن أبي هراشة عن عمر بن موسى عن زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((الشهر تسعة وعشرون والشهر ثلاثون، صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين))^(١).

عائشة، وأم سلمة قالتا: «إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصبح جنباً، ثم يصوم» مسند أحمد بن حنبل ج ٤٠ ص ٧٠.

(١) التخريج:

أبي طالب: تيسير المطالب ص ٣٧٠، شرح التجريد ج ٢ ص ١٩٤ ك.

الشواهد:

عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((الشهر ثلاثون، والشهر تسع وعشرون، فإن غم عليكم، فعدوا ثلاثين)) صحيح ابن حبان ج ٨ ص ٢٣٤.

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((الشهر يكون تسعاً وعشرين ويكون ثلاثين، فإذا رأيتموه فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غم عليكم

فأكملوا العدة ثلاثين)) سنن النسائي الكبرى ج ٣ ص ١٠٦.

باب صيام يوم الشك

٩٤- قال المفيد: وروى أبو خالد عن زيد بن علي بن الحسين عن آبائه عن علي بن أبي طالب صلوات الله عليه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ((صوموا سر الله، قالوا: يا رسول الله وما سر الله؟ قال: يوم الشك))^(١).

(١) التخريج:

المفيد: المقنعة ص ٢٩٩.

الشواهد:

عن علي بن أبي طالب وعائشة: ((لأن أصوم يوماً من شعبان أحب إلي من أن أفطر يوماً من رمضان)) أمالي أحمد بن عيسى ج ٢ ص ٣٢٢، السنن الكبرى للبيهقي ج ٤ ص ٣٥٥. عن محمد بن سنان قال: "سألت الرضا عليه السلام عن يوم الشك؟ فقال: إن أبي كان يصومه فصمه" وسائل الشيعة ج ١٠ ص ٣٠٠.

عن الكاهلي قال: "سألت أبا عبد الله عليه السلام عن اليوم الذي يشك فيه من شعبان؟ فقال: لأن أصوم يوماً من شعبان أحب إلي من أن أفطر يوماً من رمضان" المقنعة ص ٣٠٠.

باب صيام النبي صلى الله عليه وآله وسلم

٩٥- أخبرنا أبو أحمد علي بن الحسين بن علي الديباجي ببغداد، قال:
حدثنا أبو الحسين علي بن عبد الرحمن بن عيسى بن زيد بن ماتي، قال:
حدثنا محمد بن منصور، قال: حدثني أحمد بن عيسى، عن حسين بن
علوان، عن أبي خالد، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن آبائه عن علي عليه
السلام قال: ((كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصوم شعبان
وشهر رمضان يصلهما وينهى الناس عن أن يصلوهما)) ويقول: ((هما شهرا
الله، وهما كفارة لما قبلهما وما بعدهما من الذنوب))^(١).

(١) التخريج:

أمالي أبي طالب ص ٣٧٨.

الشواهد:

حدثنا محمد، قال: حدثني أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن أبي جعفر
قال: ((كان رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- يصوم شعبان وشهر رمضان
ويصلُّهما وينهى الناس أن يصلُّوهما، ويقول: هما شهرا الله، وهما كفارة لما قبلهما وما
بعدهما من الذنوب)) أمالي أحمد بن عيسى ج ١ ص ٣٤٣.

عن عائشة: ((كان يصوم شعبان كله حتى يصله برمضان)) سنن ابن ماجه
ج ١ ص ٥٢٨، صحيح ابن حبان ج ٨ ص ٤٠٥، المعجم الكبير للطبراني ج ٢٣ ص ٢٥٦،

٩٦- حدثنا محمد، قال: حدثني أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد، عن آبائه، عن علي-عليه السلام- قال: ((كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصوم شعبان ورمضان، يفصل بينهما بيوم))^(١).

المستدرک علی الصحیحین ج ١ ص ٥٩٩، صحیح ابن خزيمة ج ٣ ص ٢٨٢، مسند أحمد بن حنبل ج ٤٢ ص ٣٥٤، ترتيب الأملی الخمیسية ج ١ ص ٣٧٨، وغيرهم. عن أم سلمة: ((ما صام رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا كاملا، إلا شعبان كان يصله برمضان)) المعجم الكبير للطبراني ج ٢٣ ص ٢٦٠، مسند ابن الجعد ص ١٣٠، أمالي ابن بشران ج ٢ ص ٢٣٧، ترتيب الأملی الخمیسية ج ٢ ص ١٤٦.

(١) التخريج:

أمالي أحمد بن عيسى ج ٢ ص ٣٤٢، تيسير المطالب في أمالي أبي طالب ص ٣٧٤.

الشواهد:

عن أم سلمة: "أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يصوم شعبان ورمضان" مسند أحمد بن حنبل ج ٤٤ ص ١٣٥.

وعن عائشة قالت: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم شعبان ورمضان ويتحرى صوم الإثنين والخميس" السنن الكبرى للنسائي ج ٣ ص ١٢٢.

كتاب الحج

باب فضل الحج

٩٧- حدثنا شيخنا أبو سعيد إسماعيل بن علي بن الحسين، لفظا، قال: حدثنا أبو الحسن علي بن محمد بن عمر بن العباس القصار، قراءة عليه سنة ثمان وثمانين قال: أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم، قراءة عليه، قال: حدثنا ناصر بن مرزوق أبو الفتح المقري، قال: حدثنا الخصيب بن ناصح البصري، قال: حدثنا حبيب أبو محمد إمام مسجد عبد الحكم، عن إبراهيم بن مقسم، عن الإمام أبي الحسين زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي بن أبي طالب، عليهم السلام، قال: وقف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم عرفة والناس مقبلون، وهو يقول: ((مرحبا بوفد الله، الذين إذا سألوا أعطوا، ويستجاب لهم دعاؤهم، ويضعف للرجل الدرهم من نفقته ألف ضعف، وقال: إذا كانت هذه العشية " قال الله عز وجل للملائكة: اهبطوا، فلو أن إبرة ألقيت، لم تقع إلا على رأس ملك، فيقول الله عز وجل: يا ملائكتي ما يسألني عبادي هؤلاء الذين جاءوا شعثا غبرا، قالوا: يسألونك المغفرة، قال: فيقول: أشهدكم أني قد غفرت لهم، انقلبوا

مغفورا لكم، انقلبوا مغفورا لكم، فتكون الثالثة حين دفعة الإمام حين يفيض من عرفة))^(١).

٩٨- حدثنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن محمد الفقيه الحافظ، إملاء، قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن عبد الرحمن، وأبو الحسن علي بن يحيى بن جعفر، وأبو الحسن علي بن يحيى بن جعفر وغيرهم، قالوا: أخبرنا أحمد بن القاسم بن صدقة، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد البلوي، قال: حدثني إبراهيم بن عبيد الله بن العلاء، عن أبيه، عن الإمام أبي الحسين زيد بن علي

(١) التخریج:

الشجري: الأمالي الخميسية ج ٢ ص ٤٥.

الشواهد:

عن أبي خالد الواسطي عن الإمام زيد: مسند الإمام زيد ص ١٩٨.
عن جابر بن عبد الله بهذا اللفظ: ((إذا كان يوم عرفة فإن الله تبارك وتعالى يباهي بهم الملائكة، فيقول: انظروا إلى عبادي أتوني شعثا غبرا ضاحين من كل فج عميق، أشهدكم أنني قد غفرت لهم))، صحيح ابن خزيمة ج ٤ ص ٢٦٣، شعب الإيمان للبيهقي ج ٥ ص ٤٩٧، ترتيب الأمالي الخميسية ج ٢ ص ٨٠ وغيرهم.
عن عبد الله بن عمرو: مسند أحمد بن حنبل ج ١١ ص ٦٦٠، المعجم الأوسط للطبراني ج ٨ ص ١٤٢.
عن أبي هريرة: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم الأصفهاني ج ٣ ص ٣٠٥، وغيرهم.

بن الحسين بن علي، عن أبيه، عن جده علي بن أبي طالب عليهم السلام، قال: ((لما كان عشية عرفة، ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واقف، وأقبل على الناس بوجهه فقال: مرحبا مرحبا بوفد الله ثلاث مرات، الذين إذا سألوا أعطوا، ويخلف لهم نفقاتهم في الدنيا، ويجعل لهم في الآخرة مكان كل درهم ألفا، ألا أبشركم؟ قالوا: بلى يا رسول الله، فإنه إذا كان في هذه العشية أهبط الله عز وجل ملائكته، فهبطوا إلى الأرض، فلو سقطت إبرة، لم تسقط إلا على رأس ملك، ثم يقول: يا ملائكتي انظروا إلى عبادي شعنا غبرا قد جاءوني من أطراف الأرض، هل تسمعون ما يسألون؟ قالوا: يسألونك أي رب المغفرة، قال: فأشهدكم أي قد غفرت لهم ثلاث مرات، فأفيضوا من موقفكم مغفورا لكم ما قد سلف، وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: الله أعظم من أن ينزل من مكانه، ولكن نظره إلى الشيء نزول منه))^(١).

(١) التخريج:

الشجري: الأملالي الخميسية ج ٢ ص ٨١.

الشواهد:

عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إذا كان يوم عرفة إن الله ينزل إلى السماء فيباهي بهم الملائكة، فيقول: انظروا إلى عبادي أتوني شعنا غبرا ضاحين من كل

٩٩- قال حدثنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن محمد الفقيه الحافظ إمام
بأصفهان، قال حدثنا أبو بكر أحمد بن موسى إمام لفظاً في سنة ست
وتسعين، قال حدثنا عبد الباقي بن قانع بن مرزوق، قال حدثنا محمد بن
العباس بن بسام الرازي، قال حدثنا سهل بن زنجلة، قال حدثنا حفص بن
عمر الواسطي، قال حدثنا حبيب أبو محمد، عن إبراهيم بن ميسرة، عن
الإمام أبي الحسين زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي عليه السلام
قال: وقف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعرفة والناس مقبلون وهو
يقول: مرحبا بوفد الله الذين إذا سألوا أعطوا ويستجاب دعاؤهم،
ويضاعف للرجل الواحد نفقة الدرهم ألف ألف درهم، ثم قال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم: ((إذا كان هذه العشية هبط الله عز وجل إلى
السماء الدنيا وإقباله على الشيء هبوطه، فيقول: يا ملائكتي عبيدي هؤلاء
أتوني من كل فج عميق شعثاً غرباً ما يريدون - وهو أعلم، قال: فيقولون:
المغفرة، قال: نعم أشهدكم أنني قد غفرت لهم)) (١).

فج عميق أشهدكم أنني قد غفرت لهم، فتقول له الملائكة: أي رب فيهم فلان يزهو
وفلان وفلان قال: يقول الله: قد غفرت لهم، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فيما من
يوم أكثر عتيقاً من النار من يوم عرفة)) صحيح ابن خزيمة ج ٤ ص ٢٦٣.

(١) التخريج:

باب الحلق والتقصير

١٠٠ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا يحيى بن آدم، عن سفيان، عن عبد الرحمن بن عياش، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن رجلا أتاه، فقال: أفضت قبل أن أحلق، قال: ((فاحلق، أو قصر ولا حرج))^(١).

الشجري: الأمالي الخميسية ج ٢ ص ٤٥.

الشواهد:

عن جابر بلفظ: ((إذا كان يوم عرفة إن الله عز وجل ينزل إلى سماء الدنيا فيباهي بهم الملائكة فيقول: انظروا إلى عبادي أتوني شعثا غبرا قاصدين من كل فج عميق ، أشهدكم أنني قد غفرت لهم ، فتقول الملائكة: يا رب: فلان مرهق وفلان مرهق ، يعني مغرق بالذنوب، وفلان وفلان ، وقال: يقول الله عز وجل: قد غفرت لهم)). الإبانة لأبن بطه وشرح أصوله أهل السنة للالكائي ج ٣ ص ٤٨٦.

(١) التخريج:

ابن أبي شيبة في المصنف ج ٣ ص ٣٦٣، أحمد بن حنبل في المسند ج ٢ ص ٤٥٤، البزار في المسند ج ٢ ص ١٦٤، أبو يعلى الموصلي في المسند ج ١ ص ٢٦٤، الترمذي في السنن ج ٣ ص ٢٢٣.

الشواهد:

أبو عبدالله العلوي: وروي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه أتاه رجل فقال: أفضت قبل أن أحلق؟ قال: ((احلق أو قصر ولا حرج)) الجامع الكافي خ.

باب النحر

١٠١ - أخبرنا عمرو بن أبي سلمة، عن عبد العزيز بن محمد، عن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي، عن زيد بن علي بن حسين، عن أبيه، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((وكل منى منحر))، ثم جاءته امرأة من خثعم فقالت: إن أبي شيخ قد أفند وأدرسته فريضة الله على عباده في الحج، ولا يستطيع أداءها، فهل يجزئ عنه أن أؤديها عنه؟ قال: ((نعم))^(١).

(١) التخريج:

الشافعي في المسند ص ١٠٨، وأحمد بن حنبل في المسند ج ٢ ص ٥٠، البيهقي في معرفة السنن والآثار ج ٧ ص ١٤، البغدادي في المخلصيات ج ٣ ص ٦٥.

الشواهد:

عن جابر، أنه قال: ((نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم حلق، وجلس للناس، فما سئل عن شيء إلا قال: لا حرج، لا حرج، حتى جاءه رجل، فقال: حلقت قبل أن أنحر، قال: لا حرج، ثم جاءه آخر، فقال: يا رسول الله، حلقت قبل أن أرمي، قال: " لا حرج "، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: عرفة كلها موقف، والمزدلفة كلها موقف، ومنى كلها منحر، وكل فجاج مكة طريق ومنحر)) مسند أحمد بن حنبل ج ٢٢ ص ٣٨١.

١٠٢ - ثنا محمد بن بشار، ثنا أبو أحمد، ثنا سفیان، عن عبد الرحمن بن الحارث بن عیاش بن أبي الربیعة، عن زید بن علی، عن أبيه، عن عبد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب قال: ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم الجمرة فرماها، ثم أتى المنحر، فقال: ((هذا المنحر، ومنى كلها منحر)) (١).

١٠٣ - حدثنا محمد، قال: حدّثني أحمد بن عيسى، عن حسين بن علوان، عن أبي خالد، عن زید، عن آبائه، عن علي عليه السلام ((أنه كان يمشي حافياً يوم النحر)) (٢).

(١) التخریج:

ابن خزيمة في صحيحه ج ٤ ص ٢٨٣، مسند أحمد بن حنبل ج ٢ ص ١٥٩، مسند البزار ج ٢ ص ١٦٤، تاريخ دمشق لابن عساکر ج ٤٨ ص ٣٣٢.

الشواهد:

عن ابن عباس، رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((عرفة كلها موقف ومنى كلها منحر)) مسند البزار ج ١١ ص ٣٠ وعن جابر في أخبار مكة لفاكهي ج ٤ ص ٢١٨.

(٢) التخریج:

أمالي أحمد بن عيسى ج ١ ص ٢٣٥.

الشواهد:

باب الوقوف بعرفة

١٠٤ - حدثنا أحمد، ثنا أبي، ثنا أبي، ثنا سعيد بن راشد، عن عباد بن كثير، عن زيد بن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب، عن أبيه، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقف بعرفة وهو مردف أسامة، فقال: ((هذا الموقف وكل عرفة موقف)). ثم دفع فجعل يسير العنق، وجعل الناس يضربون يميننا وشمالا وهو يلتفت ويقول: ((السكينة)). حتى جاء المزدلفة، فجمع بين الصلاتين في وقفه بالمزدلفة، وأردف الفضل فوقف على قزح، فقال: ((هذا الموقف وكل المزدلفة موقف)). ثم دفع فجعل يسير العنق، والناس يضربون يميننا وشمالا وهو يلتفت ويقول: ((السكينة أيها الناس السكينة)). حتى وقف على محسر، فقرع راحلته فخبث به حتى جاوزته، ثم سار سيره الأول حتى رمى الجمرة، ثم دخل المسجد فقال: هذا منحروكل منى منحرو. ثم جاءته امرأة من خثعم تسأله، قالت: إن أبي شيخ قد أقعد وأدركته فريضة الله على عباده

القاضي النعمان: ((وعن علي صلوات الله عليه أنه كان يمشى في خمسة مواطن حافيا ويعلق نعليه بيده اليسرى، وكان يقول: إنها مواطن لله، فأحب أن أكون فيها حافيا: يوم الفطر، ويوم النحر، ويوم الجمعة، وإذا عاد مريضا، وإذا شهد جنازة)) دعائم الإسلام ج١ ص١٨٥.

في الحج ولا يستطيع أداءها، أفأحج عنه؟ قال: ((نعم)). وجعل يصرف وجهه الفضل عنها. ثم جاءه رجل فقال: إني رميت وأفضت ونسيت فلم أحلق. قال: ((فلا حرج أحلق)). ثم جاءه آخر فقال: إني رميت وحلقت ونسيت فلم أنحر، قال: ((لا حرج أنحر)). فلما أفاض دعا بنجل من ماء زمزم فتوضأ، ثم قال: ((انزعوا علي سقايتكم يا بني عبد المطلب، فلولا أن تغلبوا عليها لنزعت بها)). فقال له العباس: يا نبي الله رأيتك تصرف وجه ابن عمك. قال: ((إني رأيت غلاما شابا وامرأة شابة فخشيت عليهما الشيطان)) (١).

١٠٥ - حدثنا خلف بن قاسم، قال: حدثني أبو الطيب وجيه بن الحسن بن يوسف، قال: حدثني بكار بن قتيبة القاضي، قال: حدثني عبد الله بن الزبير الحميدي، قال: حدثني سفيان، عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن عبيد الله بن أبي رافع،

(١) التخريج:

ابن أبي الفوارس: الفوائد المنتقاه الجزء التاسع.

الشواهد:

سبق ذكر بعض مقاطع الحديث و((السكينة أيها الناس السكينة)) عن جابر مستخرج أبي عوانة ج ٢ ص ٣٧٧.

عن علي بن أبي طالب، قال: وقف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعرفة، فقال: ((هذه عرفة، وهذا الموقف، وعرفة كلها موقف))، ثم أفاض حين غربت الشمس، فأردف أسامة، وجعل يسير على هيئته، والناس يضربون يميناً وشمالاً، وهو يقول: ((يا أيها الناس، عليكم السكينة))، ثم أتى جمعاً، فصلى بها الصلاتين جميعاً، فلما أصبح أتى قزح، فقال: ((هذا قزح، وهذا الموقف، وجمع كلها موقف))، ثم أفاض حين غربت الشمس، فلما انتهى إلى، وادي محسر قرع ناقته حتى جاز الوادي، ثم أردف الفضل، ثم أتى الجمرة فرماها، ثم أتى المنحر بمنى، فقال: ((هذا المنحر، ومنى كلها منحر))، فاستقبلته جارية من خثعم شابة، فقالت: أبي شيخ كبير، وذكر الحديث. وفي حديث جابر أيضاً، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نحر بدنة بمنى، وقال: ((هذا المنحر وكلها منحر))^(١).

(١) التخريج:

الاستذكار لابن عبد البر ج ٤ ص ٩٩، مسند أحمد بن حنبل ج ٢ ص ٥، مختصر الأحكام على جامع الترمذي للطوسي ج ٤ ص ١٢٣.

الشواهد:

سبق ذكرها.

١٠٦- أخبرنا ابن الحصين، قال: أنبأنا ابن المذهب أنبأنا أحمد بن جعفر، حدثنا عبد الله بن أحمد، قال: حدثني أبي حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله بن الزبير، قال: حدثنا سفيان، عن عبد الرحمن بن الحارث بن أبي عياش، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن عبيد الله بن رافع، عن علي بن أبي طالب، قال: ((وقف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأفاض حتى غابت الشمس))^(١).

١٠٧- حدثنا محمد، قال: حدثني أحمد بن صبيح، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد، عن آبائه، عن علي قال: ((سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الحصى التي يرمى به، فقلت: ما بال الحصى الذي يرمى به الجمار في الجاهلية يرى تلاماً، وما بال الحصى التي نرمى به نحن لا يرى

(١) التخريج:

التحقيق في مسائل الخلاف لابن الجوزي ج ٢ ص ١٥١.

الشواهد:

عن جعفر، عن أبيه، عن جابر: ((أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أفاض من بعد ما غابت الشمس، وذهبت الحمرة قليلاً)) شرح التجريد ج ٢ ص ٣٦٢ ك.

منه؟ قال: إنه كان لا يتقبل منهم فيبقى مكانه، وإن الذي ترمون به يتقبل منكم فيرفع حتى يوافي به يوم القيامة وقد اضعف له ستين ضعفاً))^(١).

١٠٨ - حدثنا محمد، قال: حدثني أحمد بن عيسى، عن حسين بن علوان، عن أبي خالد، عن زيد، عن آبائه، عن عليّ عليه السلام قال: ((لما بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى اليمن قال لي: ((يا علي، كبر في دبر صلاة الفجر في يوم عرفة إلى آخر أيام التشريق صلاة العصر))^(٢).

(١) التخريج:

أمالي أحمد بن عيسى ج ٤ ص ٣٦١.

الشواهد:

عن ابن جريج قال: أخبرت أن نفيعا كان جالسا عند ابن عمر، إذ قال له رجل: يا أبا عبد الرحمن، ما كنا نترأى في الجاهلية من الحصى، والمسلمون اليوم أكثر، ثم إنه لضحاح فقال ابن عمر: "إنه والله ما قبل الله من امرئ حجة إلا رفع حصاه" أخبار مكة للأزرقي ج ٢ ص ١٧٧، أخبار مكة للفاكهي ج ٤ ص ٢٧٢.

(٢) التخريج:

أمالي أحمد بن عيسى ج ١ ص ٢٣٦.

الشواهد:

عن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - ((يا علي كبر دبر صلاة الفجر من يوم عرفة إلى آخر أيام التشريق صلاة العصر)) الفردوس بمأثور الخطاب ج ٥ ص ٣٢٨.

باب ماء زمزم

١٠٩ - وقال أبو يعلى: حدثنا عقبه بن مكرم، ثنا يونس هو ابن بكير، ثنا إبراهيم بن إسماعيل هو ابن مجمع، عن زيد بن علي هو الهاشمي، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه رضي الله عنه، قال: لما أتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الجمرة سار حتى أتى البيت، فطاف به سبعا، ثم أتى زمزم، فأتى بسجل من ماء، فتوضأ، ثم قال: ((انزعوا على سقائتكم يا بني عبد المطلب، فلولا أن يغلبكم الناس عليها لنزعت))^(١).

١١٠ - حدثنا يعقوب بن حميد، قال: ثنا المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث، عن أبيه، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم

(١) التخريج:

أخبار مكة للفكاهي ج ٢ ص ٥٠، المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر ج ٧ ص ١٣٦، إتحاف المهرة بزوائد المسانيد العشرة للبوصيري ج ٣ ص ٢٤٨.

الشواهد:

السنن الكبرى للبيهقي ج ٥ ص ٢٣٩، السنن الكبرى للنسائي ج ٤ ص ٢١٧، صحيح ابن خزيمة ج ٤ ص ٣٠٥ عن جابر بن عبد الله.

دعا بسجل من ماء زمزم، فشرّب منه وتوضأ وقال: ((انزعوا على سقايتكم يا بني عبد المطلب، فلولا أن تغلبوا عليه لنزعت))^(١).

باب الوقوف بمزدلفة

١١١- وحدثنا يعقوب بن حميد، قال: ثنا المغيرة بن عبد الرحمن، وحدثنا أبو مروان محمد بن عثمان، قال: ثنا عبد العزيز بن محمد، عن عبد الرحمن بن الحارث، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن عبيد الله بن أبي رافع، قال يعقوب في حديثه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقف على قزح، وقال: ((هذا الموقف وكل مزدلفة موقف))^(٢).

(١) التخريج:

أخبار مكة للفاكهي ج ٢ ص ٥٠، أخبار مكة للأزرقي ج ٢ ص ٥٥.

الشواهد:

سبق ذكرها.

(٢) التخريج:

أخبار مكة للفاكهي ج ٤ ص ٢٩٧، جامع البيان للطبري ج ٣ ص ٥٢٢.

الشواهد:

١١٢ - حدثنا أبو بكرة بكار بن قتيبة، قال: حدثنا أبو أحمد الزبيري، قال: حدثنا سفيان بن سعيد، عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما أتى جمعا صلى بهم الصلاتين جميعا، فلما أصبح أتى قزح، فوقف عليه، وقال: ((هذا قزح، وهذا الموقف، وجمع كلها موقف))، ثم أفاض^(١).

١١٣ - حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا سفيان، عن عبد الرحمن بن عياش، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي، قال: " فلما أصبح، يعني النبي صلى الله عليه وآله وسلم ووقف

عن نافع بن جبير، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((كل عرفة موقف، وارفعوا عن عرنة، وكل مزدلفة، موقف، وارفعوا عن بطن محسر، وكل أيام التشريق ذبح، وكل فجاج مكة، منحر)) المعجم الكبير للطبراني ج ٢ ص ١٣٨.

(١) التخريج:

أحكام القرآن الكريم للطحاوي ج ٢ ص ١٦٥.

الشواهد:

عن جابر، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((وقفت ها هنا بعرفة وعرفة كلها موقف، ووقفت ها هنا بجمع وجمع كلها موقف، ونحرت ها هنا، ومنى كلها منحر فانحروا في رحالكم)) سنن أبي داود ج ٢ ص ١٩٣.

على قزح، فقال: ((هذا قزح وهو الموقف و جمع كلها موقف، ونحرت ها هنا و منى كلها منحرا، فانحروا في رحالكم))^(١).

باب الجمع بين المغرب والعشاء بمزدلفة

١١٤- أخبرنا السيد أبو العباس رحمه الله قال: أخبرنا أبو أحمد الفريضي قال: حدثنا حامد بن حميد قال: حدثنا الحماني قال: حدثنا سليمان بن بلال عن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي عن زيد بن علي عن أبيه عن عبيد الله بن أبي رافع. عن علي عليه السلام: ((أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جمع بين المغرب والعشاء بجمع))^(٢).

(١) التخريج:

سنن أبي داود ج ٢ ص ١٩٣.

الشواهد:

عن جابر بن عبد الله قال: لما وقف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعرفة قال: ((وقفت ها هنا، وعرفة كلها موقف، ووقفت ها هنا بجمع، وجمع كلها موقف، ونحرت ها هنا، ومنى كلها منحرا، فانحروا في رحالكم)) جامع الأصول ج ٣ ص ٢٤٣.

(٢) التخريج:

١١٥ - أخبرنا السيد أبو العباس رحمه الله قال: أخبرنا أبو أحمد قال:
حدثنا علي بن هرمز ديار قال: حدثنا ابن أبي شيبه وأبو كريب قالوا: حدثنا
خالد بن مخلد قال: حدثنا سليمان بن بلال عن عبد الرحمن بن الحارث عن
زيد بن علي عن أبيه عن عبيد الله بن أبي رافع. عن علي عليه السلام: ((أن
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلى بالمزدلفة الصلاتين))^(١).

العجري: إعلام الأعلام ص ٢١٩.

الشواهد:

عن أبي جعفر: «أن عليا جمع بين المغرب والعشاء بجمع، كل واحدة منهما بإقامة» حجة
الوداع لابن حزم ص ٢٩٠.

عن ابن عمر مسند أحمد بن حنبل ج ٨ ص ٤٩٦.

عن أبي أيوب: المسند للشاشي ج ٣ ص ٧٠، المعجم الكبير للطبراني ج ٤ ص ١٢٣.

(١) التخريج:

العجري: إعلام الأعلام ص ٢٢٠، حدثنا عبد الله، حدثنا سويد بن سعيد، في سنة ست
وعشرين ومائتين حدثنا مسلم بن خالد الزنجي - قال أبو عبد الرحمن: قلت لسويد:
ولم سمي الزنجي قال: كان شديد السواد - عن عبد الرحمن بن الحارث، عن زيد بن
علي بن الحسين، عن أبيه، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب، (أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقف بعرفة، وهو مردف أسامة بن زيد، فقال: " هذا موقف،
وكل عرفة موقف " ثم دفع فجعل يسير العنق، والناس يضربون يمينا وشمالا، وهو
يلتفت ويقول: " السكينة أيها الناس، السكينة أيها الناس " حتى جاء المزدلفة، فجمع
بين الصلاتين... إلخ)) مسند أحمد بن حنبل ج ٢ ص ٥٠.

باب الإفاضة من عرفة ومزدلفة

١١٦ - حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا سفيان، عن عبد الرحمن بن عياش، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي، قال: ثم أردف أسامة فجعل يعنق على ناقته والناس يضربون الإبل يمينا وشمالا لا يلتفت إليهم، ويقول: ((السكينة أيها الناس، ودفع حين غابت الشمس))^(١).

الشواهد:

عن عبد الله بن مسعود قال: «ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة إلا لوقتها إلا بالمزدلفة فإنه جمع بين الصلاتين المغرب والعشاء، وصلى الصبح يومئذ في غير وقتها» مسند الحميدي ج ١ ص ٢١٦، وعن عبدالله بن عمر في شرح معاني الآثار ج ٢ ص ٢١٢ وعبدالله بن الزبير في المعجم الكبير للطبراني ج ١٣ ص ١٠.

(١) التخريج:

أبي داود في السنن ج ٢ ص ١٩٠، مسند أحمد بن حنبل ج ٢ ص ٤٥٤، الأحاديث المختارة للمقدسي ج ٢ ص ٢٤٠.

الشواهد:

باب قضاء المستحاضة

١١٧ - أخبرنا محمد، قال: حدّثني أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد، عن آبائه، عن علي عليه السلام قال: أتت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امرأة فرعمت أنّها تستفرغ الدم، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لعن الله الشيطان، هذه ركضة من الشيطان في رحمك، فلا تدعي الصلاة، واقضي المناسك))^(١).

(١) التخریج:

أمالي أحمد بن عيسى ج ٢ ص ٣٩٢.

الشواهد:

عن أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد قال: كنا جلوساً عند أبي جعفر فسأله رجل، فقال: إن لي ذات قرابة تستحاض منذ سنين. قال: وما لها؟ قال: تستفرغ الدم. قال: ادركها، فإنها إن تمّت، تمّت مشرّكة. قال: فكيف تصنع؟ قال: تجلس أيام أقرائها التي كانت تحيض فيها: إن ستاً فستاً، وإن سبعمائة فسبعمائة، وإن ثماناً فثماناً، ثم تغتسل. قال: أتقضي المناسك؟ قال: نعم. قال: فتدخل المسجد؟ قال: نعم.

عن عبد الله، قال: سألت قاسم بن إبراهيم عن الحائض، ما تقضي من المناسك؟ فقال: تقضي مناسكها كلها، إلا الطواف بالبيت.

وعن عبد الله، قال: سألت قاسم بن إبراهيم، عن امرأة حاضت يوم النحر وهي تطوف قبل أن تصلي الركعتين؟ قال: إذا أتمت طوافها، صلّت بعد طهرها. قال محمد: على هذه

دم إذا خرجت ولم تصل الركعتين. أمالي أحمد بن عيسى ج ٢ ص ٣٩٢-٣٩٣.

١١٨ - عن أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد، عن آباءه، عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((تقضي المستحاضة المناسك))^(١).

باب الحج بالنيابة

١١٩ - أخبرنا هبة الله بن محمد، قال: أنبأنا الحسن بن علي التميمي، قال: أنبأنا أحمد بن جعفر، قال: أنبأنا عبد الله بن أحمد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثنا سفيان، عن عبد الرحمن بن عياش، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن عبد الله بن أبي رافع، عن علي عليه السلام، قال: أردف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الفضل ثم سار حتى أتى الجمرة فرماها، فأنته امرأة شابة من خثعم، فقالت: إن أبي شيخ كبير، وقد أدركته فريضة الله تعالى في الحج، فهل يجوز أن أحج عنه، قال: ((نعم))، قال:

(١) التخريج:

أمالي أحمد بن عيسى ج ٢ ص ٣٩٢.

الشواهد:

سبق ذكرها.

ولوى عنق الفضل، فقال له العباس: يا رسول الله، مالك لويت عنق ابن عمك، قال: ((رأيت شابا وشابة فخنفت الشيطان عليهما))^(١).

(١) التخريج:

ذم الهوى لابن الجوزي ص ١٥٤، مسند أحمد بن حنبل ج ٢ ص ٤٥٥، الأحاديث المختارة للمقدسي ج ٢ ص ٢٤١، سنن الترمذي ج ٣ ص ٢٢٣، السنن الكبرى للبيهقي ج ٧ ص ١٤٣.

الشواهد:

عن عبد الله بن العباس أنه قال: كان الفضل بن العباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاستقبلت رسول الله صلى الله عليه وسلم جارية شابة من خثعم، فقالت: إن أبي شيخ كبير، وقد أدركته فريضة الله عز وجل في الحج، أفيجزئ أن أحج عنه؟ قال: ((حجني عن أبيك)) ولوى عنق الفضل، فقال له العباس: لويت عنق ابن عمك. فقال: ((إني رأيت شابة وشابا فلم آمن الشيطان عليهما)) شرح مشكل الآثار ج ٦ ص ٣٦٩.

عن عبد الله بن الزبير قال: جاء رجل من خثعم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الركوب وأدركته فريضة الله في الحج فهل يجزئ أن أحج عنه؟ قال: «أنت أكبر ولده؟» قال: نعم قال: «أرأيت لو كان عليه دين أكنت تقضيه؟» قال: نعم قال: «فحج عنه» السنن الكبرى للنسائي ج ٤ ص ١٢.

باب الطواف بعد العصر

١٢٠ - أخبرنا محمد بن جعفر التميمي قراءة، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: أخبرنا سعيد بن عمر بن سلمة القصاب، قال: حدثني إبراهيم بن سنان، قال: حدثني بكر بن فطر بن خليفة، عن أبيه، قال: ((رأيت زيد بن علي وأبا جعفر محمد بن علي وعبدالله بن الحسن وجعفر بن محمد ومحمداً وإبراهيم ابني عبدالله بن الحسن يطوفون بعد العصر ويصلون، ورأيت أبا الطفيل يطوف بعد العصر ويصلي وسمعته يقول: ما بقي أحد أبصر رسول الله صلى الله عليه وآله غيري))^(١).

(١) التخريج:

تسمية من روى عن الإمام زيد بن علي ص ١٠٠.

الشواهد:

حدثنا محمد، قال: حدثني أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد قال: رأيت أبا جعفر طاف بعد العصر طوافين، ثم جلس حتى صلى المغرب، فصلى الركعتين اللتين بعد المغرب، ثم ركع لكل أسبوع ركعتين يفصل بينهما. عن أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد قال: رأيت عبد الله بن الحسن طاف بعد العصر ثلاثة أسابيع، ثم ركع ركعتين لأسبوع واحد، وآخر أربع ركعات حتى صلى المغرب.

باب النذر في الحج

١٢١ - حدّثنا محمد، قال: حدّثني أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد، عن أبيه، عن جده، عن علي عليه السلام: ((أنه أتته امرأة فقالت: إني جعلتُ على نفسي مشياً إلى بيت الله الحرام، وإني لستُ أُطيق ذلك. فقال: أتجدين ما تشخصين به؟ قالت: نعم. قال: فامشي طاقتك واركبي إذا لم تُطِيقِي، واهدي لذلك هدياً))^(١).

قال محمد: ينبغي أن يكون صلّى ركعتين للطواف الواجب بعد العصر، وهو في وقت من صلاة العصر، وأخر أربع ركعات للطوافين التطوع حتى دخل وقت التطوع بعد المغرب.

قال محمد: وكذلك أقول. أمالي أحمد بن عيسى ج ٢ ص ٤٠١-٤٠٢.

(١) التخريج:

أمالي أحمد بن عيسى ج ٢ ص ٤٠١، إعلام الأعلام بأدلة الأحكام ص ٢١٤ ك، وعن أبي خالد حدّثني زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي عليهم السلام ((في امرأة نذرت أن تحج ماشية فلم تستطع أن تمشي قال: فلتركب وعليها شاة مكان المشي)) المجموع ص ٢١٣.

الشواهد:

باب كراهية لفظ ضرورة لمن لم يحج

١٢٢ - حدثنا محمد، قال: حدثني أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد قال: ((لا تقولن لرجل إذا لم يحج ضرورة، فإنها كلمة أعرابية))^(١).

كتاب البيوع

١٢٣ - أخبرنا السيد أبو العباس رحمه الله قال: أخبرنا ابن البراء قال: أخبرنا إسحاق بن موسى الرملي قال: حدثنا ربيعة بن الحارث قال: حدثنا عن جبارة بن المغلس، عن شريك، عن محمد بن عبد الرحمن، مولى آل طلحة، عن كريب، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: في الرجل يجعل عليه المشي إلى بيت الله، قال: ((يركب، ويكفر عن يمينه)).
قال محمد: يعني إذا عجز عن المشي. أمالي أحمد بن عيسى ج ٢ ص ٤٠١.

(١) التخريج:

أمالي أحمد بن عيسى ج ٢ ص ٣٥٣.

الشواهد:

عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه كان يقول: ((لا ضرورة في الإسلام)) مسند أحمد بن حنبل ج ٥ ص ٤٣، المستدرک علی الصحیحین ج ١ ص ٦١٧، سنن أبي داود ج ٢ ص ١٤١، السنن الكبرى للبيهقي ج ٥ ص ٢٦٩.

عبد الله بن عبد الجبار قال: حدثنا سويد عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن آبائه. عن علي عليهم السلام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((لا يبيع الحاضر للباد، ولا المهاجر للإعرابي))^(١).

١٢٤ - حدثنا محمد، قال: حدثني أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد، عن آبائه، عن علي عليه السلام، قال: ((محتكر الطعام آثم عاصٍ))^(٢).

(١) التخريج:

العجري: إعلام الأعلام ص ٣٥٢.

الشواهد:

عن أنس، أن النبي صلى الله عليه وسلم ((نهى أن يبيع حاضر لباد، وإن كان أباه وأخاه)) السنن الكبرى للنسائي ج ٦ ص ١٩.

عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((لا تلقوا الركبان والسلع، ولا يبيع الحاضر للباد، ولا تباغضوا، ولا تحاسدوا، ولا تناجشوا، وكونوا عباد الله إخوانا)) أحاديث إسماعيل بن جعفر ص ٢٤٣.

(٢) التخريج:

أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ١٥٧.

الشواهد:

١٢٥ - حدثنا محمد، قال: حدثني أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد، عن آبائه أن علياً عليه السلام ((كان يطوف على القصابين فينهاهم عن النفخ، وقال: إنما النفخ من الشيطان، فلا ينفخ في طعام ولا شراب ولا هذا)) يعني الشاة^(١).

١٢٦ - حدثنا محمد، قال: حدثني أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد قال: ((لو أن رجلاً باع خدمة عبد حياته تمّ إذا رضي العبد))^(٢).

عن معمر العدوي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لا يحتكر إلا خاطئ)) مسند أحمد بن حنبل ج ٢٥ ص ٤٠، سنن ابن ماجه ج ٢ ص ٧٢٨، مسند أبي داود الطيالسي ج ٢ ص ٥٠٦.

(١) التخريج:

أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ١٥٨.

الشواهد:

عن ابن عباس، قال: ((نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النفخ في الطعام والشراب)) مسند أحمد بن حنبل ج ٥ ص ٢٧، وعن ابن عباس، قال: ((لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ينفخ في طعام، ولا شراب، ولا يتنفس في الإناء)) سنن ابن ماجه ج ٢ ص ١٠٩٤.

(٢) التخريج:

أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ١٦٥.

١٢٧- حدثنا محمد، قال: حدثني أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد، عن آبائه، عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لعن الله الخمر، وعاصرها، ومعتصرها، وبائعها، ومشتريها، وأكل ثمنها، وشاربها، وساقها، وحاملها، والمحمولة إليه))^(١).

كتاب الضمان

١٢٨- عن محمد بن أحمد بن يحيى عن أبي جعفر عن أبي الجوزاء عن الحسين ابن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن آبائه عليهم

الشواهد:

حدثنا محمد، قال: حدثنا إسماعيل بن موسى، عن شريك، عن جابر، عن أبي جعفر: ((أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم باع خدمة المدبر)) أمالي أحمد بن عيسى ج٣ ص١٦٥، سنن سعيد بن منصور ص١٥٤.

(١) التخریج:

أمالي أحمد بن عيسى ج٣ ص١٦٦.

الشواهد:

عن أنس سنن ابن ماجه ج٢ ص١١٢٢ وعن ابن عمر سنن ابن ماجه ج٢ ص١١٢١
ومسند احمد بن حنبل ج١٠ ص٩، وابن مسعود المعجم الكبير للطبراني ج١٠ ص٩٢.

السلام أنه ((أناه رجل تكارى دابة فهلكت فأقر أنه جاز بها الوقت فضمنه الثمن ولم يجعل عليه كراء))^(١).

١٢٩- عن أبي جعفر عن أبي الجوزاء عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن آبائه عليهم السلام انه أتى بحمال كانت عليه قارورة عظيمة فيها دهن فكسرها فضمنها إياه، وكان يقول كل عامل مشترك إذا أفسد فهو ضامن، فسألته ما المشترك؟ فقال: ((الذي يعمل لي ولك ولذا))^(٢).

(١) التخريج:

الاستبصار للطوسي ج ٣ ص ١٣٥.

الشواهد:

(٢) التخريج:

تهذيب الأحكام للطوسي ج ٧ ص ٢٢٢، أبي خالد حدثني زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي عليهم السلام ((أنه أتى بحمال كانت عليه قارورة عظيمة فيها دهن فكسرها فضمنه إياها)) وحدثني زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي عليهم السلام قال: ((كل عامل مشترك إذا أفسد فهو ضامن)) وقال زيد بن علي عليهما السلام: «الضمان على الأجير المشترك الذي يعمل لي ولك ولهذا، والأجير الخاص لا ضمان عليه إلا فيما خالف» المجموع ص ٢٥٤.

الشواهد:

كتاب النكاح

باب فضل النكاح

١٣٠ - حدثنا محمد بن عبيد، عن محمد بن فرات، قال: حدثني زيد بن علي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((يا أيها الناس تزوجوا فإنني مكاترٌ بكم الأمم يوم القيامة))^(١).

ابن حزم: وصح من طريق ابن أبي شيبه نا حاتم بن إسماعيل عن جعفر بن محمد عن أبيه أن «علياً كان يضمن القصار، والصواغ، وقال: لا يصلح الناس إلا ذلك - وروي عنه أنه ضمن نجارا» المحلى ج٧ ص٣٠.

(١) التخريج:

أمالي أحمد بن عيسى ج٣ ص٨، أبي خالد حدثني زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((تزوجوا فإنني مكاتر بكم الأمم)) المجموع ص٢٦٩.

الشواهد:

عن أنس: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((تزوجوا الودود الولود، فإنني مكاتر بكم الأمم)) المستدرک على الصحيحين ج٢ ص١٧٦.
وعن سهل بن حنيف المعجم الأوسط للطبراني ج٦ ص٤٤.

١٣١ - حدثنا محمد بن عبيد، عن محمد بن فرات، قال: حدثني زيد بن علي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((خير النساء الودود الولود))^(١).

١٣٢ - حدثنا ايوب بن الاصبهاني، حدثنا يحيى بن مساور، عن أبي خالد، عن زيد بن علي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((خير نساءكم الودود العود الولود، التي إن غضبت أو أغضبت قالت لزوجها: لا أكحل عيني بغمض حتى ترضى))^(٢).

(١) التخريج:

أما لي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ٩، عن أبي خالد حدثني زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((خير النساء الولود الودود التي إذا نظرت إليها سرتك وإذا غبت عنها حفظتك)) المجموع ص ٢٧٠.

الشواهد:

عن أبي أذينة الصديقي أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((خير نساءكم الودود الولود المواتية المواسية، إذا اتقين الله..)) السنن الكبرى للبيهقي ج ٧ ص ١٣١.

(٢) التخريج:

أما لي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ٩.

الشواهد:

باب المهور

١٣٣ - محمد بن أحمد بن يحيى عن أبي جعفر عن أبي الجوزا عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن آبائه عن علي عليهم السلام أن امرأة أتته برجل قد تزوجها ودخل بها وسمى لها مهرا أجلا فقال له عليه السلام: ((لا أجل لك في مهرها إذا دخلت بها فأد إليها حقها)) (١).

عن عبد الله بن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((ألا أخبركم بنسائكم من أهل الجنة الودود، الولود، العؤود على زوجها، التي إذا آذت أو أوذت، جاءت حتى تأخذ بيد زوجها، ثم تقول والله لا أذوق غمضا حتى ترضى)) السنن الكبرى للنسائي ج ٨ ص ٢٥١، فوائد تمام ج ٢ ص ١٢٠، شعب الإيمان للبيهقي ج ١١ ص ١٧١.

عن كعب بن عجرة قريب منه في المعجم الأوسط للطبراني ج ٦ ص ١١ والكبير ج ١٩ ص ١٤٠.

(١) التخريج:

الاستبصار للطوسي ج ٣ ص ٢٢١، تهذيب الأحكام للطوسي ج ٧ ص ٣٥٨، أبي خالد حدثني زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي عليهم السلام ((أن امرأة أتت عليا عليه السلام ورجل قد تزوجها ودخل بها وسمى لها مهرا وسمى لمهرها أجلا)). فقال له علي عليه السلام: ((لا أجل لك في مهرها إذا دخلت بها فحقها حال فأد إليها حقها)) المجموع ص ٣٧١، أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ٥٠.

باب الولي

١٣٤ - حدثنا علي بن أحمد، عن محول، عن محمد بن بكر، عن أبي

الجارود، عن زيد بن علي قال: ((لا نكاح إلا بولي))^(١).

الشواهد:

(١) التخریج:

أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ١٨، أبي خالد حدثني زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي عليهم السلام قال: ((لا نكاح إلا بولي وشاهدين ليس بالدرهم ولا بالدرهمين ولا اليوم ولا اليومين شبه السفاح، ولا شرط في نكاح)) المجموع ص ٢٧١.

الشواهد:

المهادي: حدثني أبي عن أبيه، عن ابن أبي أويس المدني، عن حسين بن عبد الله بن ضميرة، عن أبيه عن جده، عن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: ((لا نكاح إلا بولي وشاهدين)) درر الأحاديث النبوية بالأسانيد اليعقوبية ص ٩٥ ك.

قال الحسن عليه السلام: «أجمع آل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على أنه لا نكاح إلا بولي وشاهدين» الجامع الكافي خ.

عن ابن عباس: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لا نكاح إلا بولي)) سنن ابن ماجه ج ١ ص ٦٠٥، مسند أحمد بن حنبل ج ٤ ص ١٢١، وعن أبي موسى سنن أبي داود ج ٢ ص ٢٢٩.

١٣٥ - أخبرنا محمد بن الحسين النخاس قراءة، قال: أخبرنا الحسن بن علي السلولي، قال: حدثنا صالح بن أبي الأسود، عن أبي الجارود، عن زيد بن علي ومحمد بن علي (ع) قالوا: ((لا نكاح إلا بولي))^(١).

باب التوكيل في عقد النكاح

١٣٦ - حدثنا محمد، قال حدثني أحمد بن عيسى، قال حدثني حسين ابن علوان، عن أبي خالد الواسطي، عن زيد بن علي، عن آبائه، عن علي عليه السلام أنه أتاه رجل، فقال: ((إن رجلاً خرج فأوصى لي بأهله وابنته. وقال: إن رأيت لها كفواً فأنكحها، فأنكحتها، أفيجوز نكاحي؟ قال: نعم، فأجازها))^(٢).

(١) التخريج:

تسمية من روى عن الإمام زيد بن علي ص ٦٦.

الشواهد:

سبق ذكرها.

(٢) التخريج:

المرادي في أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ٢٤.

الشواهد:

باب كراهية تزويج الصغيرة

١٣٧ - حدّثنا محمد، حدّثنا عباد بن يعقوب، عن أبي علي القطان، عن أبي الجارود، عن زيد بن علي، قال: ((دخل علي عليه السلام على عمر، فخطب إليه أم كلثوم، فقال علي: أنت رجل قد حلت، وهي صغيرة، تريد من هي أعرف بحقك منها فخرج ودخل العباس، فأخبره عمر، فقال: أنا عمه، وأنا أزوجك فزوجه))^(١).

حدثني جعفر بن محمد بن علي، عن أبيه، قال: «بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن أمية الضمري إلى النجاشي يخطب عليه أم حبيبة بنت أبي سفيان، وكانت تحت عبيد الله بن جحش فزوجها إياه وأصدقها النجاشي من عنده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعمائة دينار» المستدرک علی الصحیحین ج ٤ ص ٢٣.

(١) التخريج:

المرادي في أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ٥٢.

الشواهد:

قال السيد العلامة مجد الدين المؤيدي: «تزوجها عمر، وفي قصة العقد أخبار متضاربة؛ أما التزويج فقد وقع بلا ريب، وقد كان اعتذر أمير المؤمنين - عليه السلام - بصغرهما وكبره، ثم رضي بعد ذلك قطعاً؛ وإن القول بعدم رضاه فيه من الفضاضة وانتهاك الحرمه، ونقص الدين والمروءة، أعظم وأطم من عدم الكفاءة المدّعاة» لوامع الأنوار ج ٣ ص ٢٢٠.

باب كراهية نكاح الحمقى

١٣٨ - حدثنا محمد، حدّثنا محمد بن عبيد، عن محمد بن فرات، قال: حدثني زيد بن علي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا تنكحوا الحمقى، فإن صحبتها بلاء، وولدها ضياع))^(١).

باب النهي عن نكاح المحرم

١٣٩ - وحدثنا محمد بن جعفر بن محمد المعروف بابن الإمام، حدثنا يوسف بن موسى القطان، حدثنا سلمة بن الفضل، عن إسحاق بن راشد،

(١) التخريج:

المرادي في أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ٢٥.

الشواهد:

ابن أبي دنيا: وروي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: ((عليكم بالودود الولود ولا تنكحوا الحمقاء فإن صحبتها بلاء وولدها ضياع)) أدب الدنيا والدين ص ١٥٧.

عن زيد بن علي، عن أبان بن عثمان، حدثني عثمان رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((لا ينكح المحرم ولا ينكح))^(١).

١٤٠ - وحدثنا محمد، قال: وحدثنا يوسف بن موسى، عن سلمة بن الفضل، قال: حدثنا إسحاق بن راشد الجزري، عن زيد بن علي بن الحسين، قال: أراد عمر بن عبيد الله بن معمر أن يزوج ابنا له، وأبان بن عثمان يومئذ على الموسم، فطلب إليه أن يحضر ذلك، فقال له أبان: لا أراك إلا أعرابيا جافيا، أما بلغك؟ أو ما سمعت عثمان بن عفان: ((كان يذكر

(١) التخريج:

الطحاوي: في شرح مشكل الآثار ج ١٤ ص ٥٠٨.

الشواهد:

حدثنا محمد، حدثنا حسين بن نصر، عن خالد، عن حصين، عن جعفر، عن أبيه، عن علي - عليه السلام - قال: ((لا ينكح المحرم، ولا ينكح فان نكح وهو محرم فنكاحه باطل)) أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ٣٤.

عن عثمان بن عفان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب)) صحيح مسلم ج ٢ ص ١٠٣٠.

قال محمد: «ولا أعلم بين علماء آل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اختلافاً أن المحرم لا يتزوج ولا يزوج» الجامع الكافي خ.

عن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - أن المحرم لا ينكح ولا ينكح،
ولا ينكح على أحد)) (١).

باب تحريم نكاح المتعة

١٤١ - فأما ما رواه محمد بن أحمد بن يحيى عن أبي الجوزا عن الحسين
بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن آبائه عن علي عليهم
السلام قال: ((حرم رسول الله صلى الله عليه وآله لحوم الحمر الأهلية
ونكاح المتعة)) (٢).

(١) التخريج:

المرادي في أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ٦٩.

الشواهد:

سبق ذكرها.

(٢) التخريج:

الاستبصار للطوسي ج ٣ ص ١٤٢، تهذيب الأحكام للطوسي ج ٧ ص ٢٥١، أبي خالد
حدثني زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي عليهم السلام قال: ((نهى رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم عن نكاح المتعة عام خيبر)) المجموع ص ٢٧١، أمالي أحمد بن
عيسى ج ٣ ص ١٠.

١٤٢- أبو الطاهر قال: حَدَّثني أبي، عن أبيه، عن زيد بن علي: أنه

سئل عن المتعة، فقال: ((هي مثل الميتة والدم ولحم الخنزير)) (١).

الشواهد:

عن الحسن بن محمد، عن علي، قال: ((نهى رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- عن متعة النساء يوم خيبر، ولحوم الحمر الأهلية)) أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ١١ .
الهادي: «حدثني أبي عن أبيه أنه سئل عن نكاح المتعة؟ فقال: لا يجل نكاح المتعة؛ لأن المتعة إنما كانت في سفر سافره النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ثم حرم الله ذلك على لسان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وقد روي لنا عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام بما قد صح أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم نهى عنه» الأحكام في الحلال والحرام ج ١ ص ٣٠٧.

عن عبد الله، والحسن، ابني محمد بن علي، عن أبيهما، عن علي بن أبي طالب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ((نهى عن متعة النساء يوم خيبر، وعن لحوم الحمر الإنسية)) سنن ابن ماجه ج ١ ص ٦٣٠.

(١) التخريج:

أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ١٣ .

الشواهد:

عن ابن عباس قال: «متعة النساء كالميتة والدم ولحم الخنزير» أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ١٣ .

عن عطاء: «المتعة حرام مثل الميتة والدم ولحم الخنزير» تفسير الثعلبي ج ٣ ص ٢٨٨ .

باب النهي عن مناكحة اليهود والنصارى

١٤٣ - أخبرنا السيد أبو العباس، قال: أخبرنا محمد بن بلال، قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز، قال: حدثنا محمد بن جبلة الأحمسي، قال: حدثنا محمد بن أبي بكر الأرحبي، قال: حدثنا أبو الجارود، قال: ((سمعت زيد بن علي ينهى عن مناكحة اليهود والنصارى، وسبى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ريحانة بنت شمعون من بني قريضة، فعرض عليها الإسلام، فأبت إلا اليهودية؛ فاعتزلها فلم يقربها))^(١).

(١) التخريج:

المختار من صحيح الأحاديث والآثار ص ٣٥٠ نقلاً عن شرح الأحكام لعلي بن بلال.

الشواهد:

حدثنا محمد، قال: حدثني أحمد بن عيسى، عن حسين بن علوان، عن أبي خالد، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: «لا يجل أن يتزوج المرأة من أهل الكتاب على المسلمة» أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ٣٦.

عن نافع، أن ابن عمر، كان إذا سئل عن نكاح النصرانية واليهودية، قال: «إن الله حرم المشركات على المؤمنين، ولا أعلم من الإشراف شيئاً أكبر من أن تقول المرأة: ربها عيسى، وهو عبد من عباد الله» صحيح البخاري ج ٧ ص ٤٨.

عن درست الواسطي، عن علي بن رثاب، عن زرارة بن أعين، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «لا ينبغي نكاح أهل الكتاب، قلت: جعلت فداك، وأين تحريمه؟ قال: قوله: ﴿وَلَا تُنْسِكُوا بِعِصْمِ الْكُوفَرِ﴾ [المتحنة: ١٠] الكافي ج ٥ ص ٣٥٨، ويذهب إلى

باب نكاح الأمة على الحرة

١٤٤ - حدّثنا محمد، قال: حدّثني أحمد بن عيسى، عن حسين بن علوان، عن أبي خالد، عن زيد بن علي، عن آبائه، قال: تزوج رجل أمة على حرة ففرق علي بينهما، وقال: ((لا يحل لك أن تتزوج أمة على حرة))^(١).

ذلك عدد من فقهاء الإمامية منهم: المفيد والمرتضى، وابن إدريس، والطبرسي، والمقداد، والحر العاملي.

البلاذري: «لما فتح بني قريظة. فعرض عليها الإسلام، فأبت إلا اليهودية. فعزها. ثم أسلمت بعد، فعرض عليها التزويج..» أنساب الأشراف ج ١ ص ٤٥٣ وأيضاً المحبر للبغدادي ص ٩٤.

(١) التخريج:

المرادي في أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ٣٥.

الشواهد:

إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدّثني من سمع الحسن، يقول: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تنكح الأمة على الحرة» سنن سعيد بن منصور ص ٢٢٩.

عن داود بن أبي هند، قال: سمعت ابن المسيب، يقول: «تنكح الحرة على الأمة، ولا تنكح الأمة على الحرة» سنن سعيد بن منصور ص ٢٢٥.

قال مالك: «لا تنكح الأمة على الحرة، فإن فعل ذلك جاز النكاح وكانت الحرة بالخيار» المدونة ج ٢ ص ١٣٦.

سئل أحمد عن الرجل يتزوج الأمة على الحرة؟ قال: يفرق بينه وبين الأمة. مسائل حرب ج ١ ص ٣٢٨.

باب فيمن فجر بامرأة ثم أراد أن يتزوجها

١٤٥ - عن أحمد بن عيسى، عن حسين بن علوان، عن أبي خالد الواسطي، عن زيد بن علي، عن آبائه، عن علي عليه السلام، قال: ((إذا فجر الرجل بالمرأة، ثم تابا، وتفرقا، وتوثقا أن لا يعير أحدهما صاحبه بما كان منهما، وطلبها نفسها فامتنعت منه فليتزوجها)) (١).

(١) التخریج:

المراذي في أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ٣١.

الشواهد:

حدَّثنا محمد، حدَّثنا عباد بن يعقوب، عن عيسى بن عبد الله، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن جده، عن علي عليه السلام قال: «لا يجرّم حرام حلالاً، ولا حلالٌ حراماً» أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ٤٦.

حدَّثنا محمد، قال: أخبرني جعفر بن محمد، عن القاسم بن إبراهيم، في رجل فجر بأم امرأته، أو ابنتها. فقال: لا يجرّم حراماً حلالاً، وهو قول أهل الأثر. أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ٤٧.

حدَّثنا محمد، حدَّثنا محمد بن جميل، عن محمد بن جبلة، عن محمد بن بكر، قال: قلت لأبي الجارود، رجل فجر بامرأة، ثم أراد أن يتزوجها، قال: لا بأس، كان أوله سفاح وآخره نكاح، هو مثل رجل سرق من مال شيئاً، فكان حراماً عليه، ثم اشتراه بعينه، فكان حلالاً. أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ٣١.

باب فيمن يمتنع الاقتراب من زوجته

١٤٦ - عن أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد بن علي، عن آبائه: إن امرأة أتت عليا فذكرت أنها مع زوجها منذ سنين، وأنه لا يستطيع أن يقربها، فدعى زوجها، فسأله عن ذلك فقال: صدقت، ما أقدر على ذلك، فأجله حولاً، ثم قال: ((إن رضيت بعد الحول أن يكسيك، ويكفيك المؤنة، وإلا فأنت أملك بنفسك))^(١).

حدثني عبيد الله بن أبي يزيد قال: سألت ابن عباس عن رجل فجر بامرأة، أينكحها؟ قال: «نعم، ذاك حين أصاب الحلال» سنن سعيد بن منصور ص ٢٥٨.

(١) التخريج:

المرادي في أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ٢٧.

الشواهد:

حدثنا محمد، حدثنا عباد بن يعقوب، عن ابن فضيل، عن محمد بن إسحاق، عن خالد بن كثير الهمداني، عن الضحاك عن علي - عليه السلام - أنه قال: «أجل العنَيْنَ الذي لا يصل إلى امرأته سنة، فإن وصل قبل ذلك وإلا فَرَّقَ بينهما» أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ٢٧.

باب امرأة المفقود

١٤٧ - حدثنا محمد، قال: حدثني أحمد بن عيسى، عن حسين بن علوان، عن أبي خالد الواسطي، عن زيد، عن آبائه، عن علي عليه السلام قال: ((لما كان في ولاية عمر، غاب عن امرأة زوجها، ثم فقد. فأتت عمر، فأمرها أن تدعو قرابته من الرجال، فسألهم عمر عنه؟ فأخبروه أنهم لا يعلمون له قراراً، فأمرها أن تنتظر حولين وتساءل عنه، فلما مضى حولان أمرها أن تعتد عدة المتوفى عنها زوجها، فلما انقضت العدة أمرها فتزوجت زوجاً فمكثت مع زوجها حولاً، ثم جاء زوجها المفقود، فقال عمر: ما ترون في هذا؟ قال: فإني أرى أن أخيرها. فقال له علي عليه السلام: ما لها وللخيار، الزوج الأول أبداً، وقد فسد نكاح الأخير، ولها المهر بما دخل بها، وهي لزوجها الأول لا يقربها حتى تنقضي عدتها من هذا الآخر))^(١).

(١) التخریج:

المرادي في أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ٢٩.

الشواهد:

حدثنا محمد، حدثنا جعفر بن محمد، عن يحيى بن آدم، عن أبي بكر بن عياش، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن علي في امرأة فقدت زوجها، فتزوجت، ثم جاء

باب إسلام أحد الزوجين

١٤٨ - حدثنا محمد، قال: حدثني أحمد بن عيسى، عن حسين بن علوان، عن أبي خالد، عن زيد بن علي قال: ((إذا أسلمت المرأة دعت الرجل إلى الإسلام، فإن أسلم أقامت إن شاءت على نكاحها، فإن لم تشأ كانت أملك بنفسها، وإذا أسلم الرجل من أهل الكتاب، دعا امرأته إلى الإسلام، فان أجابت، وإلا أقام عليها))^(١).

زوجها الأول، قال: «هو أحق بها، يفرق بينها وبين الآخر، ولها المهر بما استحل من فرجها، ولا يقربها الأول حتى تعتد من الآخر» أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ٣٠.

(١) التخريج:

المرادي في أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ٣٨.

الشواهد:

أبي خالد حدثني زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي عليهم السلام في اليهودي تسلم امرأته: ((إن أسلمنا كانا على النكاح، وإن أسلم هو ولم تسلم امرأته كانا على النكاح)) المجموع ص ٢٧٦.

كتاب الطلاق

باب الطلاق ثلاثاً في كلمة

١٤٩ - حدثنا محمد، قال: حدثني أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد بن علي، عن آبائه، عن علي عليه السلام، قال: جاء رجلان من قريش إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقالا: يا رسول الله، إن أبانا طلق أمنا مائة تطليقة. فقال عليه السلام: ((إن أباكم عصي ربه فلم يجعل له مخرجاً، بانت أمكما من أبيكما بثلاث، وسبع وتسعون معصية))^(١).

(١) التخريج:

أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ١١٧.

الشواهد:

عن عبادة بن الصامت أن رجلاً طلق امرأته ألفاً، فسأل بنوه النبي صلى الله عليه وآله وسلم: فقال: ((إن أباكم لم يتق الله، فلم يجعل له مخرجاً، بانت منه بثلاث على غير السنة، وسبع وتسعون وتسعمائة إثم في عنقه)) أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ١١٧، تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٦٤ ص ٣٠٣، سنن الدارقطني ج ٥ ص ٣٦، تاريخ بغداد ج ١٤ ص ٢٣١.

باب طلاق الحائض

١٥٠ - وأخبرنا محمد، قال: حدّثني أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد بن علي قال: طلق ابن عمر امرأته، تطليقة واحدة، وهي حائض، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فقال: ((مره فليراجعها، ثم يطلقها طلاق السنة، بطهر من غير جماع، فسألته: ما معناه؟ قال: يدعها حتى إذا حاضت وطهرت، قال لها: اعتدي))^(١).

باب إظهار الطلاق

١٥١ - محمد بن أحمد بن يحيى عن أبي الجوزاء عن الحسين عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن آبائه عن علي عليه السلام: في رجل أظهر

(١) التخريج:

أُمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ٨٨.

الشواهد:

عن ابن عمر، قال: طلقت امرأتي وهي حائض، فذكر ذلك عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: ((مره فليراجعها حتى تطهر، ثم تحيض، ثم تطهر، ثم إن شاء طلقها قبل أن يجامعها، وإن شاء أمسكها، فإنها العدة التي أمر الله)) سنن ابن ماجه ج ١ ص ٦٥١، مسند أحمد بن حنبل ج ١٠ ص ٦١، مسند البزار ج ١٢ ص ١٢٣.

طلاق امرأته واشهد عليه وأسر رجعتها ثم خرج فلما رجع وجدها قد تزوجت قال: ((لاحق له عليها من اجل انه أسر رجعتها واطهر طلاقها))^(١).

١٥٢- أحمد بن عيسى، عن حسين بن علوان، عن أبي خالد، عن زيد، عن أبائه، عن علي عليه السلام: في رجل أظهر طلاق امرأته وأشهد

(١) التخریج:

الطوسي في تهذيب الأحكام ج ٨ ص ٤٤.

الشواهد:

حدثنا محمد، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل، عن وكيع، عن شعبة، عن الحكم، قال: قال علي عليه السلام: «إذا طلق الرجل امرأته ثم راجعها ولم يعلمها الرجعة، فهي امرأته، أعلمها أم لم يعلمها إذا أشهد على رجعتها» أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ٣٥.
عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علي رضي الله عنه أنه قال في الرجل يطلق امرأته فيعلمها ويراجعها، فيشهد ولا يعلمها: «أنها امرأته أعلمها أو لم يعلمها» قال إبراهيم: قول علي أحب إلي من قول عمر. الآثار لأبي يوسف ص ١٢٨.
عن مطرف بن عبد الله بن الشخير، أن عمران بن الحصين، سئل عن رجل يطلق امرأته، ثم يقع بها ولم يشهد على طلاقها، ولا على رجعتها، فقال عمران: «طلقت بغير سنة، وراجعت بغير سنة، أشهد على طلاقها، وعلى رجعتها» سنن ابن ماجه ج ١ ص ٦٥٢.

وأسر رجعتها، فلما رجع وجدها قد تزوجت. قال: ((لا سبيل له عليها من أجل أنه أظهر طلاقها وأسرَّ رجعتها))^(١).

باب الطلاق قبل الزواج

١٥٣ - حدثنا عبد الله بن أحمد المارستاني، نا القاسم بن سعيد، نا عبد الرحمن بن قيس، نا عبد الرحمن بن سعيد القيسي، نا عمرو بن خالد، نا زيد بن علي، عن آبائه أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا رسول الله، " إن أمني عرضت علي قرابة لي أتزوجها، فقلت: هي طالق ثلاثاً إن تزوجتها، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((هل كان قبل ذلك من ملك؟))، قال: لا، قال: ((لا بأس فتزوجها))^(٢).

(١) التخريج:

المرادي أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ٣١.

الشواهد:

سبق ذكرها.

(٢) التخريج:

سنن الدارقطني ج ٥ ص ٣٦.

الشواهد:

باب البتة والحرام

١٥٤ - حدثنا محمد، قال: حدثني أحمد بن عيسى: عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد بن علي، عن آبائه، عن علي عليه السلام في البتة، أنه كان في البتة يوقفه، فيقول: ((ما نويت؟)، فإن قال: نويت واحدة، كانت واحدة بائناً، وهي أملك بنفسها، فإن قال: نويت ثلاثاً، كانت حراماً حتى تنكح زوجاً غيره، وإن قال: لم أنو شيئاً كانت واحدة، يملك الرجعة))^(١).

عن إبراهيم، وعامر، عن الأسود: أنه ذكرت له امرأة فقال: إن تزوجتها فهي طالق، فسأل أهل الحجاز والناس؟ فقالوا: ليس بشيء، فلقني ابن مسعود رضي الله عنه فقال: «أخبرها أنها أملك بنفسها» الآثار لأبي يوسف ص ١٣٧.

(١) التخريج:

أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ١٢٧، عن أبي خالد حدثني زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي عليهم السلام ((في الخلية والبرية والبتلة والبتة والبائن والحرام نوقفه فنقول: ما نويت؟ فإن قال: نويت واحدة كانت واحدة بائناً وهي أملك بنفسها. وإن قال: نويت ثلاثاً كانت حراماً حتى تنكح زوجاً غيره ولا تحل للأول حتى تدخل بالثاني ويدوق من عسيلتها وتذوق من عسيلته)) المجموع ص ٢٨٩.

الشواهد:

حدثنا محمد، قال: حدثنا محمد بن جميل، عن إبراهيم بن محمد بن ميمون، عن أبي مالك، عن عبد الله بن عطاء، عن أبي جعفر في الرجل يقول لامرأته: بتة، إذا أراد به

١٥٥ - حدثنا محمد، قال: حدثني أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد بن علي عن آبائه، عن علي عليه السلام أنه كان يقول في الحرام يُوقفه فيقول: ((ما نويت؟ فإذا قال: نويت واحدة. كانت واحدة بائنة، وهي أملك بنفسها وليس له عليها رجعة، وهو رجل من الخطاب، ولا يخطبها في العدة أحد غيره؛ لأنها تعدد من مائة. وإن قال: نويت ثلاثاً كانت حراماً حتى تنكح زوجاً غيره. وإن قال: لم أنو شيئاً كانت واحدة، يملك الرجعة)) (١).

الطلاق أنها ثلاث، لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره. أمالي أحمد بن عيسى ج٣ ص١٢٧.

عن عبد الله بن علي بن السائب، عن جده ركانة بن عبد يزيد، أنه طلق امرأته ألبتة، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له فقال له: «ما أردت بها؟» قال: واحدة، قال: «الله ما أردت بها إلا واحدة؟» قال: الله ما أردت بها إلا واحدة، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «هي واحدة» المعجم الكبير للطبراني ج٥ ص٧٠ و سنن ابن ماجه ج١ ص٦٦١، مسند ابن أبي شيبه ج٢ ص٢٤.

(١) التخريج:

أمالي أحمد بن عيسى ج٣ ص١٢٥.

الشواهد:

سبق ذكرها.

باب طلاق العبد

١٥٦ - حدثنا محمد، قال: حدثني أحمد بن عيسى، قال: حدثني حسين بن علوان، عن أبي خالد، عن زيد بن علي، عن آبائه، أن علياً عليه السلام قال لرجل: ((أصب لي جارية أتخذها أم ولد، فأتاه بجارية فاستنطقها فأعجبه عقلها، فقال لها: أفاغرة أنت؟ فقالت: يا أمير المؤمنين، وما الفارغة من المشغولة؟ قال: أذات زوج أنت، أم لا زوج لك؟ قالت: بل ذات زوج. فقال للذي جاء بها: انطلق فإن فارقتها زوجها عن رضئ، وإلا فردها على صاحبها. فقال بعض الجلوس: يا أمير المؤمنين أليس بيعها طلاقها؟ فقال علي: لا، إذا زوج السيد فإن الطلاق بيد العبد أبداً. ثم قال: لا يحل فرج لاثنين))^(١).

(١) التخريج:

أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ٩٨.

الشواهد:

حدثنا محمد، قال: حدثنا محمد بن راشد، عن إسماعيل بن أبان، عن غياث، عن جعفر، عن أبيه، عن علي عليه السلام قال: «إذا تزوج العبد بإذن سيده فالطلاق بيد العبد، وإذا تزوج العبد بغير إذن مواليه، ثم أذنوا له بعد ذلك، فلا بأس به» أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ٩٨.

باب المراجعة

١٥٧ - حدثنا محمد، قال حدثني أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد بن علي في الرجل يطلق امرأته تطليقة ثم يراجعها قبل أن يعطيها شيئاً؟ قال: ((لا بأس، وإن طرح عليها ثوباً فحسن))^(١).

عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول: «من أذن لعبده أن ينكح فالطلاق بيد العبد ليس بيد غيره من طلاقه شيء» مسند الشافعي ترتيب السندي ج ٢ ص ٣٨.
حدثنا سعيد قال: نا هشيم، أنا يونس، عن الحسن، ومغيرة، عن إبراهيم، وحصين، عن الشعبي، أنهم قالوا: «إذا تزوج بغير إذن مولاه فالأمر إلى المولى، إن شاء أن يجيز، وإن شاء أن يرد، وإذا تزوج بأمره فالطلاق بيد العبد» سنن سعيد بن منصور ص ٢٤٠.
(١) التخريج:

أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ٥٠.

الشواهد:

عن عمران بن أبي عطاء، عن ابن عباس أنه: «يكره أن يدخل، بامرأته حتى يعطيها شيئاً» سنن سعيد بن منصور ص ٢٣١.

باب العدة

١٥٨ - حدثنا محمد، قال: حدثني أحمد بن عيسى، عن حسين، عن

أبي خالد، عن زيد بن علي، قال: ((لا تخرج في عدتها إلى حج ولا عمرة إلا

أن تخرج إلى حاجة وترجع إلى بيتها))^(١).

(١) التخريج:

أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ١١٠، عن أبي خالد حدثني زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي عليهم السلام، قال: ((المطلقة واحدة وثلثين وثلاثا لا تخرج من بيتها ليلا ولا نهارا حتى يحل أجلها، والمتوفى عنها زوجها تخرج بالنهار، ولا تبيت في غير بيتها ليلا، ولا تقرب كل واحدة منها زينة ولا طيبا إلا أن يكون طلقها تطليقة أو تطليقتين فلا بأس أن تطيب وتزين)) المجموع ص ٢٨٧.

الشواهد:

عن سعيد بن المسيب، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه «كان يرد المتوفى عنهن من البيداء يمنعهن من الحج» السنن الكبرى للبيهقي ج ٧ ص ٧١٤.

عن أم مسلم بن السائب، تقول: توفي السائب، فسألت ابن عمر عن الخروج، فقال: «لا تخرجي من بيتك إلا لحاجة، ولا تبيتي إلا فيه، حتى تنقضي عدتك» شرح معاني

الآثار ج ٣ ص ٨٠.

باب الإيلاء

١٥٩ - حدثنا محمد، قال: حدثني أحمد بن عيسى، عن حسين، عن أبي خالد، عن زيد بن علي، عن آبائه، عن علي عليه السلام: ((أنه أوقف رجلاً آلى من امرأته بعد سنة أن يفى أو يعزم، وكان يقول: لا أرى امرأته تبين حتى يوقف))^(١).

(١) التخريج:

أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ١٤٨.

الشواهد:

حدثنا محمد، قال: حدثنا عباد عمّن حدثه، عن جعفر بن محمد، عن أبيه أن علياً «كان يوقف المولي ولو بعد سنة» أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ١٤٨.

حدثنا محمد، قال: حدثنا محمد بن عبيد، عن عثر بن القاسم، عن الشيباني، عن عامر، عن عمرو بن سلمة قال: «أوقف علي عليه السلام رجلاً آلى من امرأته بعد الأربعة فقال: إما أن يفىء وإما أن يطلق» أمالي أحمد بن عيسى ج ٣ ص ١٤٩.

الفهرس

| | |
|---|----|
| المقدمة | ١ |
| منهج الجمع والتخريج والشواهد والتقسيم | ٤ |
| التعريف بالإمام زيد بن علي | ١٠ |
| جامع الإمام زيد بن علي الجزء الأول | ٥٢ |
| كتاب العلم | ٥٣ |
| باب النظر في الأدلة | ٥٣ |
| باب فضل العلماء | ٥٥ |
| كتاب الإيمان | ٥٩ |
| باب زيادة ونقص الإيمان | ٥٩ |
| باب أسماء الله الحسنى | ٦٠ |
| باب القدر | ٦١ |
| باب الإمام المهدي | ٦٨ |
| كتاب الطهارة | ٧٠ |
| باب الوضوء | ٧٠ |
| باب المسح على الخفين | ٧٦ |
| باب المسح على الجبائر | ٧٩ |
| باب الغسل | ٨٠ |
| باب النجاسات | ٨٥ |

| | | |
|-----|-------|------------------------|
| ٩٠ | | تحریم الانتفاع بالمیة |
| ٩١ | | باب نواقض الوضوء |
| ٩٣ | | كتاب الصلاة |
| ٩٣ | | باب الأذان |
| ٩٥ | | باب الاستفتاح |
| ٩٦ | | باب الجهر بالبسملة |
| ٩٦ | | باب الصلاة الإبراهيمية |
| ١٠٠ | | باب السهو في الصلاة |
| ١٠٢ | | باب من فاتته الصلاة |
| ١٠٣ | | باب من تكره إمامته |
| ١٠٤ | | باب صلاة الجمعة |
| ١٠٥ | | باب صلاة العيدين |
| ١٠٦ | | باب صلاة التطوع |
| ١٠٧ | | باب صلاة الكسوف |
| ١٠٨ | | باب صلاة المعذور |
| ١٠٩ | | باب الصلاة خلف الفاسق |
| ١٠٩ | | باب قضاء صلاة الحائض |
| ١١٠ | | كتاب الجنائز |
| ١١٠ | | توجيه المحتضر |

| | |
|----------|--|
| ١١٢..... | باب كراهية الصراخ عند المصيبة |
| ١١٤..... | باب غسل الشهيد |
| ١١٦..... | باب غسل المحترق |
| ١١٧..... | باب غسل النساء الرجل |
| ١١٩..... | باب غسل الرجال المرأة |
| ١٢٠..... | باب الصلاة على الميت |
| ١٢٣..... | باب الصلاة على الطفل |
| ١٢٩..... | باب التعازي |
| ١٢٦..... | كتاب الزكاة |
| ١٢٩..... | كتاب الصيام |
| ١٢٩..... | باب فضل رمضان |
| ١٢٩..... | باب فضل الصيام |
| ١٣٧..... | باب الخيار في الصيام |
| ١٣٧..... | باب الإفطار |
| ١٣٨..... | باب السحور وفضله |
| ١٤٠..... | باب ما يفسد وما لا يفسد الصيام |
| ١٤٣..... | باب عدة الشهر |
| ١٤٤..... | باب صيام يوم الشك |
| ١٤٥..... | باب صيام النبي صلى الله عليه وآله وسلم |

| | |
|----------|--------------------------------------|
| ١٤٧..... | كتاب الحج |
| ١٤٧..... | باب فضل الحج |
| ١٥١..... | باب الحلق والتقصير |
| ١٥٢..... | باب النحر |
| ١٥٤..... | باب الوقوف بعرفة |
| ١٥٩..... | باب ماء زمزم |
| ١٦٠..... | باب الوقوف بمزدلفة |
| ١٦٢..... | باب الجمع بين المغرب والعشاء بمزدلفة |
| ١٦٤..... | باب الإفاضة في عرفة ومزدلفة |
| ١٦٥..... | باب قضاء المستحاضة |
| ١٦٦..... | باب الحج بالنيابة |
| ١٦٨..... | باب الطواف بعد العصر |
| ١٦٩..... | باب النذر في الحج |
| ١٧٠..... | باب كراهية لفظ ضرورة لمن لم يحج |
| ١٧٠..... | كتاب البيوع |
| ١٧٣..... | كتاب الضمان |
| ١٧٥..... | كتاب النكاح |
| ١٧٥..... | باب فضل النكاح |
| ١٧٧..... | باب الشهود |

| | |
|----------|--|
| ١٧٨..... | باب الولي |
| ١٧٩..... | باب التوكيل في عقد النكاح |
| ١٨٠..... | باب كراهية تزويج الصغيرة |
| ١٨١..... | باب كراهية نكاح الحمقى |
| ١٨١..... | باب النهي عن نكاح المحرم |
| ١٨٣..... | باب تحريم نكاح المتعة |
| ١٨٥..... | باب النهي عن مناكحة اليهود والنصارى |
| ١٨٦..... | باب نكاح الأمة على الحرة |
| ١٨٧..... | باب فيمن فجر بامرأة ثم أراد أن يتزوجها |
| ١٨٨..... | باب فيمن يمتنع الاقتراب من زوجته |
| ١٨٩..... | باب امرأة المفقود |
| ١٩٠..... | باب إسلام أحد الزوجين |
| ١٩١..... | كتاب الطلاق |
| ١٩١..... | باب الطلاق ثلاثاً في كلمة |
| ١٩٢..... | باب طلاق الحائض |
| ١٩٢..... | باب إظهار الطلاق |
| ١٩٤..... | باب الطلاق قبل الزواج |
| ١٩٥..... | باب البتة والحرام |
| ١٩٧..... | باب طلاق العبد |

| | |
|----------|--------------|
| ١٩٨..... | باب المراجعة |
| ١٩٩..... | باب العدة |
| ٢٠٠..... | باب الإيلاء |
| ٢٠١..... | الفهرس |